PRINCETON UNIVERSITY LIBRARY DUPL
32101 021939267

PRINCETON UNIVERSITY LIBRARY

This book is due on the latest date stamped below. Please return or renew by this date.

FLS 752
GREGG

JUN 15 2005

المختار من التراث

(٨)

وصول الأخيار إلى أصول الأخبار

تأليف

العالم الفقيه المحدث الاديب

الشيخ حسين بن عبدالصمد العاملى

(٩١٨ - ٩٨٤)

تحقيق

السيد عبداللطيف الكوهكمرى

Hārith

المختار من التراث

(٨)

وصول الأخيار إلى أصول الأخبار

تأليف

العالم الفقيه المحدث الاديب

الشيخ حسين بن عبدالصمد العاملي

(٩١٨ - ٩٨٤)

تحقيق

السيد عبداللطيف الكوهكمري

2264
.1118
.A3
.389

كتاب : وصول الاخيار الى اصول الاخبار
تأليف : الشيخ حسين بن عبدالصمد العاملى
تحقيق : السيد عبداللطيف الكوهكمرى
نشر : مجمع الذخائر الاسلامية
طبع : مطبعة الخيام ـ قم
التاريخ : ١٠٤١ هـ
العدد : (٢٠٠٠)

32101 021939267
PRINCETON UNIVERSITY LIBRARY DUPL>

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله موصل الخيرات للاشرار والاخيار ، المفيض لعباده الاقران والاغيار، الذي أرسل الانبياء للهداية وجعلنا من أهل الرواية والدراية . ونصلي ونسلم على الانبياء والمرسلين ، سيما على خاتمهم سيد الانجبين ، وعلى وصيه وخليفته علي أمير المؤمنين، وعلى أولاده الطاهرين الطيبين، لاسيما على ناموس الدهر وصاحب الزمان والعصر مبير الظالمين وعون المظلومين .

اللهم عجل فرجه الشريف ، واملأ به الارض قسطاً وعدلا . آمين يا رب العالمين .

ان فضيلة الاحاديث النبوية الشريفة والاخبار الولوية الرفيعة لاتخفى على كل ذي فراسة وفهم وانصاف بعد كلام الله المجيد ، لانها صدرت من منبع الرسالة وجرت عن ينبوع الولاية ، وفيها صلاح الدنيا وفلاح الاخرة ، وبها يدرك مراده تعالى من الايات الكريمة التي نزلت على صدر الرسول الشريف ووقعت في نفسه الكريمة ، وهو صلى الله عليه وآله وسلم تحمل أثقالها وتكلف أعباءها ، وعنده أسرار هذه الايات مكشوفة ومعانيها معلومة ، وهو صلى الله عليه

وآله وسلم أعطى كل ماعنده من العلوم وشؤنات الرسالة ـ عند رحلته عن هذه الدنيا الدنية ـ لخليفته الحق علي أمير المؤمنين صلوات الله وسلامه عليه ، الا أنه لانبى بعده صلى الله عليه وآله ، وعلمه أبواب العلوم ودرسه فصولها كلها .

وانتقلت هذه الشؤونات الى أولاده الطاهرين المعصومين عليهم السلام واحداً بعد واحد ، ولا فرق بينهم عليهم السلام في ذلك بالزيادة والنقصان ، أولهم آخرهم وآخرهم أولهم ـ أولنا محمد وآخرنا محمد وأوسطنا محمد وكلنا محمد ـ فهم «ع» عدل الكتاب ومبينيوه ، وهم يعرفون آياته ظاهرها وباطنها ومطلقها ومقيدها ، وهم يعلمون أنها في أي وقت نزلت وأين نزلت وكيف نزلت ولم نزلت .

قال السيوطي في الاتقان ١٨٧/٢ عند ذكر طبقات المفسرين وأن في الطبقة الاولى الخلفاء الاربعة : وأما الخلفاء فأكثر من روي عنه منهم علي بن ابى طالب [سلام الله وصلواته عليه] والرواية عن الثلاثة نزرة جداً . وقال : ولا أحفظ عن أبى بكر في التفسير الا آثاراً قليلة جداً لا تكاد تجاوز العشرة .

أقول: نعم كيف يفسر القرآن من لايعرف «اباً» ومن أقر على أن المخدرات عرفانهن أجدر منه .

قال : وأما علي [عليه السلام] فروي عنه الكثير، وقد روى معمر عن وهب ابن عبدالله عن ابى الطفيل قال : شهدت علياً يخطب وهو يقول : سلوني فوالله لاتسألون عن شيء الا أخبرتكم ، وسلوني عن كتاب الله فوالله ما من آية الا وأنا أعلم أبليل نزلت أم بنهار أم في سهل أم في جبل .

وأخرج ابو نعيم في الحلية عن ابن مسعود قال: ان القرآن أنزل على سبعة أحرف مامنها حرف الاوله ظهر وبطن ، وان علي بن ابى طالب عنده منه الظاهر والباطن .

وأخرج أيضاً من طريق ابى بكر بن عياش عن نصير بن سليمان الاحمسي عن أبيه عن علي [عليه السلام] قال : والله مانزلت آية الا وقد علمت فيم أنزلت وأين أنزلت ، ان ربى وهب لي قلباً عقولا ولساناً سؤلا. انتهى ماعن السيوطي.

وروى العلامة المحدث الفيض الكاشاني في الصافي عن الكافي والعياشي واكمال الدين عن سليم بن قيس الهلالي قال: سمعت أمير المؤمنين عليه السلام يقول ـ وساق الحديث الى أن قال : مانزلت آية على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الا أقرأنيها وأملاها علي فكتبتها ، فأكتبها بخطي وعلمني تأويلها وتفسيرها وناسخها ومنسوخها ومحكمها ومتشابهها ، ودعى الله لي أن يعلمني فهمها وحفظها ، وما نسيت آية من كتاب الله ولا علماً أملاه علي فكتبته منذ دعا وما ترك شيئاً علمه الله من حلال ولا حرام ولا أمر ولا نهي كان أو يكون من طاعة أومعصية الا علمنيه وحفظته فلم أنس منه حرفاً واحداً ، ثم وضع يده على صدري ودعى الله أن يملأ قلبى علماً وفهماً وحكمة ونوراً ، فقلت : يا رسول الله بأبى أنت وأمي مذ دعوت الله لي بما دعوت لم أنس شيئاً ولم يفتني شيء لم أكتبه أو تتخوف علي النسيان فيما بعد ؟ فقال : لست أتخوف عليك نسياناً ولا جهلا .

وبهذا يظهر أن علم دراية الحديث أشرف العلوم، لانه وضع لمعرفة الاحاديث الشريفة من حيث الصحة والوثوق والحسن والضعف وغيرها من شئون الاحاديث والاخبار، والعلماء رضوان الله تعالى عليهم تصدوا الى تعليم وتعلم هذا العلم الشريف في كل عصر وزمان وكتبوا في مطويات تصنيفاتهم ، وبعضهم ألف كتاباً مستقلا في ذلك العلم .

وكان من جيد ماألف في موضوع الدراية كتاب «وصول الاخيار الى أصول

الاخبار» الذي هومن مؤلفات علامة زمانه ومحدث أوانه الشيخ الاديب الفاضل المحقق المدقق عزالدين الحسين بن عبدالصمد الحارثي العاملي .

وكنت منذ أمد أفكر في احيائـه واخراجه بطبع جيـد ، الا أن الشواغل والموانع تمنعني عن تحقق هذه الامنية ، وانتظرت الفرصة حتى من الله تعالى علي بهـا في هذه الايام ، فقابلتـه على نسخة مخطوطة وعلقت عليه بالضروري اللازم واكتفيت في التعاليق بالاهم الاليق .

والله عزشأنه المسؤول في أن يوفقنا لما فيه الخير والصلاح ويجنبنا عـن مواضع الخطأ والخطل وهوالمجيب للدعوات الاخذ بأيدي عباده .

قم ١٥ ربيع الاول ١٤٠١

عبداللطيف الحسينى الكوهكمرى
عفى عنه

تعريف الكتاب

قال في رياض العلماء : ومن مـؤلفاته كتاب « وصول الاخيار الى أصول الاخبار » ، وهو كتاب حسن طويـل الذيل جداً في علم الدراية ، وقد ذكر في أوله أدلة الامامة وأطال البحث فيها ، وقدرأيته بساري وطهران وغيرهما . وهو كثيرالفوائد والمطالب ، وهوثاني مؤلف في علم الدراية من طريقة أصحابنا، وقد سبقه استاده الشهيد الثاني بذلك . انتهى .

وقال أيضاً فيترجمة استاذه الشيخ زين الدين الشهيد : ثم اعلم أنالشيخ زين الدين هذا هوأول من نقل علم الدراية من كتب العامة وطريقتهم الى كتب الخاصة ، وألف فيهالرسالة المشهورة ثم شرحها كما صرح به جماعة ممن تأخر عنه ، ويلوح من تتبع كتب الاصحاب أيضاً ، ثم ألف بعده تلميذه الشيخ حسين ابن عبدالصمد الحارثي وبعده ولده الشيخ البهائي وهكذا .

ثم قال بعيد هذا : وهو ـ أي الشهيد الثاني ـ أول من صنف من الامامية

في درايـة الحديث ، لكنه نقل الاصطلاحات من كتب العامة كما ذكره ولده وغيـره .

وقال السيد الصدر رحمه الله تعالى في تأسيس الشيعة : ان أول من دون علم دراية الحديث هوابوعبدالله الحاكم النيسابوري الامامي الشيعي ، قال في كشف الظنون في باب حرف الميم : «معرفة علم الحديث» أول من تصدى له الحاكم ابوعبدالله محمد بـن عبدالله الحافظ النيسابوري المتوفى سنـة ٤٠٥ ـ الى أن قال ـ وتبعه ابن الصلاح . انتهى قوله .

ثم السيد ذكر تصريح عدة من علماء السنـة على تشيع الحاكم المزبور منهم السمعاني وابن تيمية والحافظ الذهبى وابن طاهر وابواسماعيل الانصاري.

ثم بعد هذا رد قـول جلال الدين السيوطي في « الوسائل في الاوائل » : انه أول من رتب أنواعه ابن الصلاح في مختصره المشهور ، فقال : ان ما بين ابى عمرو عثمان بن عبدالرحمن المشهور بابن الصلاح والحاكم النيسابوري بنحو مائتى سنة ، فالحاكم هوالمتقدم في وضع أنواع الحديث لاابن الصلاح التابع له في ذلك .

الى أن قال : فاعلم أن أول من صنف فيه بعد الحاكم المؤسس : السيد جمال الدين احمد بن موسى بن طاوس ابوالفضائل المتقدم المتوفى سنة٦٧٣ وهواستاد العلامة ابن المطهر الحلي ، وهوواضع الاصطلاح الجديد للامامية في صحيح الحديث وحسنه وموثقه وضعيفه كما نص عليه كل علماء الرجال في تـرجمته .

ثم ان السيد رحمه الله ذكر علماء الدراية وقال : وأما الذين صنفوا في علم الدراية فكثيرون ، منهم :

السيد علي بن عبـدالحميد النجفي ، له شرح أصول دراية الحديث من علماء أول المائة الثامنة ، يروي عن العلامة الحلي ، وهواستاد ابن فهد الحلي ـ الى آخر كلام السيد رحمه الله .

أقول : بعد ما سمعت هذه الاقوال فقد ظهر لك أنه ليس أول من ألف في علم الدراية هوالشهيد الثاني حتى يكون المترجم له ثانيهما وان لم نقل بتشيع الحاكم النيسابوري ، فأول من ألف في علم الدراية من الشيعة الامامية هوالسيد جمال الدين احمدبن طاوس، ثم بعده السيد علي بن عبدالحميد النجفي النيلي ، وهكذا الى أن قـام شيخنا المترجم له فألف كتابـه هذا بأحسن اسلوب وأتقن طريق حري ان يكتب بالنورعلى خدود الحور .

جمع في هذاالكتاب محاسن مسائل علم الدراية ، وأدرج فيه مكارم مباحثه لاسيما في أول الكتاب ـ أضاف نوراً على نوره ـ حيث بحث عن مسألة الامامة وأثبت وجوب التبعية للائمة المعصومين عليهم السلام وأخبارهم وأحاديثهم والمنع عن غيرهم بالادلة المتقنة والبراهين المحكمة من الكتاب والسنة والعقل والاجماع .

ترجمة المؤلف

هو العالم الفاضل التقي الزكي الالمعي اللوذعي المولى الشيخ عزالدين الحسين بن عبدالصمد بن شمس الدين محمد بن علي بن الحسين بن صالح الحارثي الهمداني العاملي الجبعي ثم الخراساني، والد شيخنا البهائي رحمهما الله.

كان فاضلا عالماً متضلعاً متبحراً متتبعاً اصولياً فقيهاً محدثاً متكلماً شاعراً ماهراً في صنعة اللغز، وله ألغاز مشهورة في بعضها خاطب بها ولده البهائي فأجابه البهائي أيضاً بلغز أحسن من لغز والده، وهما مشهوران وفي المجامع مسطوران.

كلمات العلماء فيه :

في أمل الامل : كان عالماً ماهراً محققاً مدققاً متبحراً جامعاً أديباً منشئاً شاعراً عظيم الشأن جليل القدر، ثقة ثقة، من فضلاء تلامذة شيخنا الشهيد الثاني وقد أجازه الشيخ الشهيد الثاني اجازة عامة مطولة مفصلة.

وفي اللؤلؤة : كان عالماً ماهراً متبحراً عظيم الشأن . ثم نقل ماقاله الشهيد في الاجازة الكبيرة له ، قال : قال في أولها « ثم ان الاخ فى الله المصطفى في الاخوة المختار في الدين المترقى عن حضيض التقليد الى أوج اليقين الشيخ العالم الاوحد ذاالنفس الطاهرة الزكية والهمة الباهرة العلية والاخلاق الزاهرة الانسية » الى آخر ما قال .

وقال في الرياض نقلا عن تاريخ عالم آرا : وكان من مشائخ عظام جبل عامل ، وكان فاضلا كاملا في جميع العلوم ، ولا سيما الفقه والتفسير والحديث والعربية ، وصرف خلاصة أيام شبابه في خدمة الشهيد الثاني ، وكان في تصحيح الحديث والرجال وتحصيل مقدمات الاجتهاد وكسب الكمال مشاركاً له ومساهماً معه .

وقال أيضاً نقلا عن المولى نظام الدين التفريشي تلميذ الشيخ البهائي في كتاب نظام الاقوال : الشيخ العالم الاوحد ، صاحب النفس الطاهرة الزكية والهمة الباهرة العلية ، من أجلة مشائخنا ، كان عالماً فاضلا مطلعاً على التواريخ ماهراً في اللغات مستحضراً للنوادر والامثال ، وكان ممن جدد قراءة كتب الاحاديث ببلاد العجم .

وقال أيضاً نقلا عن المولى مظفرعلي تلميذ البهائي : قد كان في زمانه بين مشاهير فحول العلماء الاعلام والفقهاء الكرام ، وكان في تحصيل العلوم والمعارف وتحقيق مطالب الاصول والفروع مشاركاً ومعاصراً للشهيد الثاني ، بل لم يكن له في علم الحديث والتفسير والفقه والرياضي عديل في عصره .

الى غير ذلك من عبارات الاطراء التي قيلت في حقه .

انتقاله من وطنه الى ايران :

قال في الرياض نقلا عن المولى مظفرعلي المذكور :

وقد توجه هذا الشيخ في زمن السلطان الشاه طهماسب الصفوي من جبل عامل مع جميع توابعه وأهل بيته الى أصبهان ، وأقام بها ثلاث سنين مشتغلا بافادة العلوم الدينية وافاضة المعارف اليقينية ويستفيد منه فيها علماء عراق العجم ولما اطلع الشيخ الفاضل الشيخ علي الملقب بالمنشار ـ وكان هو شيخ الاسلام باصبهان والسلطان المبرور قد كان في بلدة قزوين ـ عرض عليه خبر ورود هذا الشيخ بأصبهان، ثم لما سمع السلطان المذكور هذا الخبر كتب السلطان المرحوم بخط نفسه الى الشيخ حسين هذا وأرسل له الخلعة وطلب حضوره الى بلدة قزوين مقر سلطنته في تلك الاوقات ، ولما توجه هذ الشيخ الى قزوين ووصل الى خدمة السلطان المبرور عظمه وبجله غاية التعظيم والتبجيل وجعله شيخ الاسلام بقزوين .

واستمر على ذلك سبع سنين ، وكان يقيم بها صلاة الجمعة بدل الظهر فانه ممن يعتقد وجوب صلاة الجمعة عيناً كما هو اعتقاد شيخه الشهيد الثاني المذكور أيضاً ، ثم بعد ذلك قد فوض اليه منصب شيخ الاسلامية والاقامة بالمشهد المقدس الرضوي ، فأقام فيه مدة .

ثم لما كان اكثر أهل هراة في تلك الاوقات عارين عن معرفة الائمة الاثني عشر وعن التدين بمذهب أهل البيت عليهم السلام ، أمره السلطان المزبور بالتوجه الى بلدة هراة والاقامة بها لارشاد ضلال أهل الضلال لتلك الناحية وأعطاه ثلاث قرايا من قرى تلك البلدة ، وقد أمر السلطان المذكور الامير شاه قلي سلطان يكان ـ أعني حاكم بلاد خراسان ـ بأن يحضر كل جمعة بعد الصلاتين

السلطان محمد خدا بنـده ميرزا ولد السلطان المزبور المذكـور في المسجد الجامع الكبير بهراة الى خدمة هذا الشيخ لاستماع الحديث وينقاد لاوامر هذا الشيخ ونواهيه بحيث لا يخالف أحد هذا الشيخ .

فأقام هذا الشيخ بهـراة ثمان سنين على هذا المنوال مشتغلا بافادة العلوم الدينية واجراء الاحكام الشرعيـة واظهار الامور والاوامر الملية ، فتشيع لذلك خلق كثير ببركة أنفاسه قـدس سره بهراة ونواحيه ، ودخل في مذهب الامامية حتى تطهر تلك الناحية عن لوث المخالفين ، وقد توجه الى حضرته الطلبة بل العلماء والفقهاء مـن الاطراف والاكناف من أهل ايران وتـوران لاجل مقابلة الحديث وأخذ العلوم الدينية وتحقيق المعارف الشرعية .

ثم توجه هذا الشيخ بعد مدة من الزمان من هراة الى قزوين لادراك خدمة السلطان المذكور بها ثانياً ، واسترخص من السلطان لزيارة بيت الله ولم يرخص ولده الشيخ البهائي، ولذلك أمره باقامته هناك واشتغاله بتدريس العلوم الدينية فتوجه هذا الشيخ الى زيارة البيت ، ولما تشرف بزيارة البيت وزيارة المدينة رجع من طريق بحرين وأقام بتلك البلدة وتوطن بها ثم كتب الى ولده الشيخ البهائى المذكور ما معناه :

انك ان تطلب محض الدنيا تذهب الى الهند ، وان كنت تريد العقبى فلابد أن تجيء الى بحرين ، وان كنت لا تريد الدنيا ولا العقبى فتوطن ببلاد عراق العجـم .

وبالجملة فقد أقام هذا الشيخ في بلاد بحرين واشتغل بتدريس العلوم الدينية برهة من الزمان الى أن توفي بها .

ولادته ووفاته :

في الرياض عن المولى نظام الدين التفريشي تلميذ ولده الشيخ البهائي قال في كتابه « نظام الاقوال » بعد ما أثنى عليه رحمه الله قال : ولد أول محرم الحرام سنة ثماني عشر وتسعمائة .

وقال الافندي : ورأيت في أردبيل أيضاً على ظهر نسخة من ارشاد العلامة نقلا عن خط الشيخ حسين هذا ـ الى أن قال ـ : ومولد هذا الفقير الكاتب أول يوم من محرم سنة ثماني عشر وتسعمائة .

وقال أيضاً بعيد هذا : وكتب ولده الشيخ البهائي بخطه الشريف تحت مولد أبيه : انه انتقل الى دارالقرار ومجاورة النبى والائمة الاطهار في ثامن ربيع الاول سنة أربع وثمانين وتسعمائة ، فكان عمره ستاً وستين سنة وشهرين وسبعة أيام قدس الله روحه .

وكانت وفاته بالبحرين بقرية المصلى من قرى هجر ودفن بها ، ولمااتصل خبروفاته الى ولده الشيخ البهائي رثاه بمرثية لطيفة معروفة ، منها هذه الابيات:

يا جيرة هجروا واستوطنوا هجراً ... واهاً لقلب المعنى بعدكم واها

يا ثاوياً بالمصلى من قرى هجر ... كسيت من حلل الرضوان أضفاها

أقمت يا بحر بالبحرين فاجتمعت ... ثلاثة كن أمثالا وأشباها

ثلاثة أنت أنداها وأغزرها ... جوداً وأعذبها طعماً وأصفاها

حويت من درر العلياء ما حويا ... لكن درك أعلاها وأغلاها

وقال في الرياض : وأصل تلك المرثية هكذا :

قف بالطلول وسلها أين سلماها ... ورو من جرع الاجفان جرعاها

وردد الطرف في أطراف ساحتها وارح الروح من أرواح أرجاها

الى آخرها .

وله رحمه الله أشعار وقصائد ، ومن شعره قوله من قصيدة طويلة :

محمد المصطفى الهادي المشفع في يوم الجزاء وخير النـاس كلهم

كفاك فضلا كمالات خصصت بها أخاك حتى دعوه بارىء النسم

والبيض في كفه سود غـوائلها حمر غلائلها تـدلى على القمم

بيض متى ركعت في كفه سجدت لها رؤوس هوت من قبل للصنم

ولا ألومهم ان يحسدوك فقـد حلت نعالك منهم فوق هامهم

مناقب ادهشت من ليس ذا نظر وأسمعت في الورى من كان ذاصمم

من لم يكن ببنى الزهراء مقتدياً فلا نصيب له من دين جـدهم

أقصر حسين فلا تحصي فضائلهم لو أن في كل عضو منك ألف فم

مشائخه واساتذته :

قال في اللؤلؤة : وكان الشيخ حسين المذكور يروي عن جملة من المشائخ منهم ـ وهو أعظمهم وأشهرهم ومن كثرت ملازمته له وقـراءته عليه ـ الشيخ الجليل زين الدين بن علي بن احمد بن محمد بن جمال الدين بن صالح المعروف بابن الحجة والمشهور بالشهيد الثاني نور الله روحه ونور ضريحه .

أقـول : ومن مشائخه العظام العالم الكامل وفقيه أهل البيت عليهم السلام السيد حسين بن جعفر الكركي .

تلامذته والراوون عنه :

١ ـ ولـده العالم العارف الفقيه النبيه بهاء الملة والدين الشيخ محمد بن

الحسين المعروف بالشيخ البهائي .

٢ ـ السيد الجليل العالم النبيل السيد حسن بن علي بن الحسن بن الشدقم الحسيني المدني .

٣ ـ ولده الاخر ابوتراب عبدالصمد بن الحسين بن عبدالصمد .

٤ ـ السيد السند الحبر المعتمد المفتي ببلدة اصبهان السيد حسين بن حيدر الحسيني الكركي .

٥ ـ السيد الامجد الحكيم الممجد الفقيه المعتمد السيد محمد باقر المشهور بالميرداماد .

٦ ـ الشيخ العالم الفاضل ابومحمد بن عنايت الله الشهير بأبى يزيد البسطامي الثاني .

٧ ـ العالم الكامل الميرزا تاج الدين حسين الصاعدي .

٨ ـ العالم الفاضل المولى معاني التبريزي .

٩ ـ السيد الحسيب السيد شجاع الدين محمود بن علي الحسيني المازندراني .

١٠ ـ السيد العالم الفاضل السيد حيدر بن علاء الدين الحسيني البيروي [النيروبي الحسني] التبريزي .

١١ ـ السيد شمس الدين محمد بن علي الحسيني الموسوي الشهير بأبى الحسن .

١٢ ـ ابومنصور الشيخ حسن بن زين الدين العاملي صاحب المعالم .

١٣ ـ الشيخ العالم المولى رشيد الدين بن ابراهيم الاصبهاني .

١٤ ـ السيد علاء الدين محمد بن هداية الله الحسيني الحسني الجيروي .

١٥ ـ العالم الكامل المولى ملك علي . لعله والد المولى ملك حسين بن

ملك علي التبريزي المجاز من الشيخ البهائي .

آثاره وتآليفه :

١ ـ شرح القواعد للعلامة الحلي .

٢ ـ حاشية الارشاد للعلامة الحلي ، لم يوفق لاتمامها .

٣ ـ شرح الالفية للشهيد ، قال المولى النظام التفريشي : لم يعمل مثله .

٤ ـ كتاب الاربعين حديثاً .

٥ ـ الرسالة الوسواسية .

٦ ـ الرسالة الطهماسبية في بعض المسائل الفقهية .

٧ ـ الرسالة الرضاعية .

٨ ـ رسالة في مناظرته مع بعض علماء حلب من العامة في مسألة الامامة .

٩ ـ رسالة في مسألتي تطهير الحصر والبواري من النجاسة وفي كيفية مصرف سهم الامام الصاحب عليه السلام . في الاعيان عدهما اثنتين .

١٠ ـ رسالة في الواجبات الملكية .

١١ ـ الغرر والدرر . قال في الرياض : نسبه اليه بعض العلماء في مسألة صلاة الجمعة .

١٢ ـ تعليقات على الصحيفة الكاملة السجادية .

١٣ ـ تعليقات على خلاصة الرجال للعلامة .

١٤ ـ شرح الالفية الشهيدية . قال في الرياض : رأيته في هراة والظاهر أنه غير الشرح السابق الذكر . وقال في الهامش : سماه « المقاصد العلية في شرح الرسالة الثمنية » .

١٥ ـ رسالة التحفة الطهماسبية في المواعظ الفقهية .

١٦ ـ العقد الطهماسبي . لعله « الرسالة الطهماسبية » والله يعلم .

١٧ ـ وصول الاخيار الى أصول الاخبار . هوهذا بين يديك .

١٨ ـ رسالة تحفة أهل الايمان في قبلة أهل عراق العجم والخراسان .

١٩ ـ الرسالة الرحلتية . فيما اتفق في سفره .

٢٠ ـ رسالة في عينية صلاة الجمعة .

٢١ ـ رسالة في الاعتقادات الحقة . ذكرهما في الروضات .

٢٢ ـ تعليقات عديدة على كتب الفقه والحديث غيرمدونة كما ذكرها في الريـاض .

٢٣ ـ فتاوى كثيرة متفرقة متشتتة . قال في الرياض : رأيت بعضها .

٢٤ ـ اصلاح جامع البين من فـوائد الشرحين . الشرحان همـا « شرح تهذيب الوصول للعلامة» للسيد عميدالدين عبدالمطلب واخيه السيدضياءالدين ابني السيد ابى الفوارس ، ثم جمع بينهما الشهيد الثاني فسماه « جامع البين في فوائد الشرحين » ثـم أصلحه المترجم له فسماه « اصلاح جامع البين من فوائد الشرحين » .

٢٥ ـ جوابـات الاعتراضات العشرة على قول النبى صلى الله عليه وآله وسلم « اني أحب من دنياكم ثلاثاً النساء والطيب وقرة عيني الصلاة » .

٢٦ ـ جواب كتاب السلطان سليمان العثماني الى الشاه طهماسب الصفوي يطلب منه اطلاق ولـده فكتب الجواب المترجم والجواب في كتاب « فضائل السادات » موجود .

٢٧ ـ ديوان الشعر.

٢٨ ـ حواشي على كتب الرياضي .

٢٩ ـ تعليقات أخر ومنشئات كثيرة جداً . كذا ذكر في الرياض .

٣٠ ـ وله اجازات لتلاميذه .

٣١ ـ مشائخ الشيعة . بدأ فيه بعلي بن ابراهيم بن هاشم القمي وختمه بشيخه زين الدين الشهيد ، رآه صاحب مصفى المقال عند السيد حسن الصدر .

تحقيق الكتاب

طبع هذا الكتاب لاول مـرة على الحجر في سنة ١٣٠٦ بخط احمد بن الحسين التفريشي واهتمام ميرزا حسين الكجوري المازندراني وتصحيح السيد محمدمهدي بن الحسن الموسوي التستري الجزائري، ولكن بالرغم من الجهد المبذول في تصحيحه لم يسلم من التحريفات والتصحيفات بل والسقطات الكثيرة.

وقابلناه على نسخة مصححة موجودة في مكتبة سماحة آية الله العظمى السيد شهاب الدين النجفي المرعشي دام ظله الوارف ، بقم برقم ( ) ، وهي قد كتبت على نسخة كتبت على نسخة المصنف ، وهي بخط حسين بن عبدالسيد ابن خليفة بن احمد بن منصور كتبها في شهر ربيع الاخر سنة ١٠٧٢ ، وجاء في آخرها « بلغت هذه النسخة بأصلها مقابلة بحسب الجهد والطاقة والحمدلله رب العالمين » .

هذا ، وقدخرجنا الايات الكريمة والاحاديث الشريفة وعلقنا على الكتاب تعاليق لابد منها مراعين فيها الاختصار لئلا يطول الكلام وتسبب ملل القارىء الكريـم .

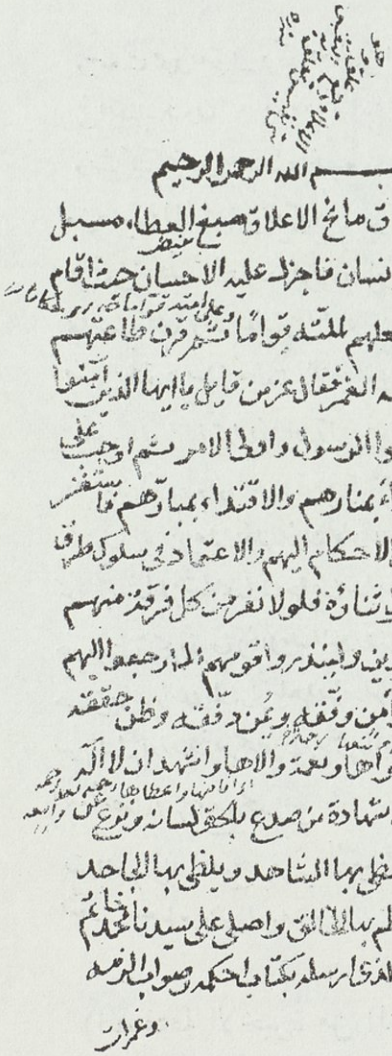

(الصفحة الاولى من النسخة المخطوطة)

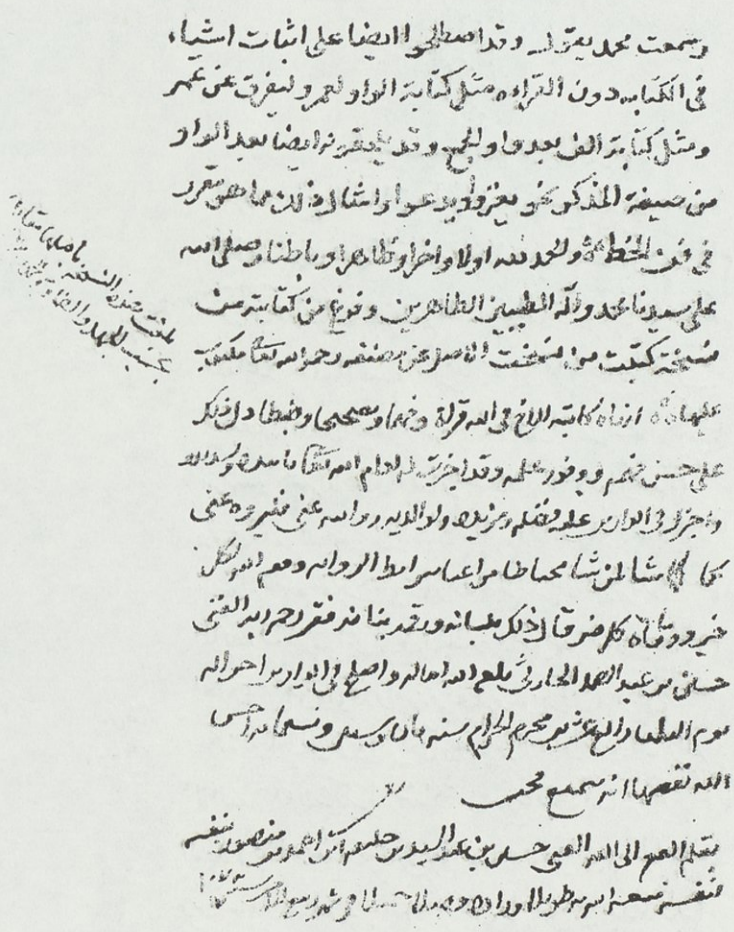

(الصفحة الاخيرة من النسخة المخطوطة)

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله فاتح الاغلاق ، مانح الاعلاق ، مسبغ العطاء ، مسبل الغطاء ، الذي خلق الانسان فأجزل عليه الاحسان ، حيث أقام من نوعه أقواماً فجعلهم لملته قواماً وعلى أمته قوّاماً ، ثم قرن طاعتهم بطاعته تفضلا بمنه الغمر ، فقال عز من قائل « يأيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الامر»[1] .

ثم أوجب على من سواهم الاهتداء بمنارهم والاقتداء بمبارهم ، فاستفز ذوي الهمم للرجوع في الاحكام اليهم والاعتماد فى سلوك طريق الانذار عليهم ، فقال جل ثناؤه « فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم اذا رجعوا اليهم »[2] .

أحمده على منّ طوقه، وأمن وفقه، ويمن دفقه ، وظن حققه ، ونعمة أولاها ونقمة ألواها ، ورحمة والاها .

---

١ . سورة النساء : ٥٩ .

٢ . سورة التوبة : ٢٢ .

وأشهد أن لااله الاالله وحده لاشريك له، شهادة من صدع بالحق لسانه ونزع عن التقليد جنانه، شهادة يحظى بها الشاهد ويلظى بها الجاحد ويرغم بها المنافق ويعظم بها الخالق .

وأصلي على سيدنا محمد خاتم الانبياء وخاتم الاسخياء . الذي أرسله بكتاب أحكمه وصواب ألزمه، وغمرات[1] الشرك حينئذ طافحة وجمرات الشك لافحة[2] ، فلم يزل بزناد الايمان قادحاً[3] ، ولعباد الاوثان مكافحاً[4]، وبالحقوق طالباً ، وعن الفسوق ناكباً[5] ، حتى شد من الحق قواعده ، وهد من الباطل أوابده[6] ، وأظهر من الدين حقائقه ، وأنور من اليقين شوارقه ، فأقام بارساله الحجة[7]، وقوم بآله وأنساله المحجة ، فأنار بهم الهدى ، وأبار الردى، وجعلهم الحجج على خلقه ، والباب المؤدي الى معرفة حقه ، ليدين بهداهم العباد ، وتشرق بنورهم البلاد، وجعلهم حياة للانام، ومصابيح للظلام، ومفاتيح للكلام، ودعائم للاسلام ، بعد أن اختارهم من ارجح الخليقة ميزاناً ، وأوضحها بياناً ،

---

١. الغمرة: الانهماك في الباطل والشدة، والجمع الغمرات. وغمرات الموت: شدائده والطافح : الممتلىء المرتفع .

٢. جمرة النار: القطعة المتلهبة منها. ولفحته النار: أصابت وجهه ، الا أن النفح أعظم تأثيراً منه .

٣. الزند : الذى يقدح به النار ، ويجمع على زناد ، مثل سهم وسهام . والقادحة : مستخرج النار من الزند .

٤. المكافحة : المضاربة والمدافعة تلقاء الوجه .

٥. نكب عن الشيء : عدل وأعرض .

٦. الابدة : الداهية تبقى على الابد ، والجمع الاوابد .

٧. في المطبوعة « فأقام بارسال الحجة » .

وأفصحها لساناً ، وأسمحها بناناً ، وأعلاهامقاماً، وأحلاها كلاماً ، وأوفاها ذماماً ، وأبعدها هممماً ، وأظهرها شيماً، وأغزرها ديماً[1]، فأوضحوا الحقيقة ، ونصحوا الخليقة ، وشهروا الاسلام ، وكسروا الاصنام ، وأظهروا الاحكام ، وحظروا الحرام .

فعليهم جميعاً أفضل الصلاة وأتم السلام ، صلاة وسلاماً دائمين بدوام الليالي والايام .

وبعد :

فيقول فقيررحمة ربه الغني (حسين بن عبدالصمد الحارثي الهمداني) أصلح الله أعماله وبلغه آماله : لماكان التفقه في زماننا هذا واجباً على كل المكلفين ، وبه تحصل السعادة في الدنيا والدين، وهوميراث النبيين وحلية الاولياء والمقربين، فقدروينا بطريقنا الاتي ذكره وغيره عن محمد بن يعقوب الكليني « ره » عن علي بن محمد بن عبدالله عن احمد بن محمدبن خالد عن عثمان بن عيسى عن علي بن ابى حمزة قال : سمعت أباعبدالله عليه السلام يقول : عليكم بالتفقه في دين الله ، ولاتكونوا أعراباً ، فانه من لم يتفقه في دين الله لم ينظر الله تعالى اليه يوم القيامة ولم يزك له عملا[2] .

---

١ . الديم كشيم جمع ديمة : مطر يكون مع سكون ، وقيل المطر الذى يكون من غير رعد ولا برق ، تدوم يومها .

٢ . الكافى ١/ ٣١ . وقد وقع خلط بين السند والمتن ، فان هذا السند للحديث السابق على هذا الحديث فى المصدر ، وسند هذا الحديث هكذا : الحسين بن محمد عن جعفر بن محمد عن القاسم بن الربيع عن مفضل بن عمر قال : سمعت ابا عبدالله عليه السلام يقول . . .

وروى أيضاً فى المحاسن : ١٧٧ .

وروينا بالطريق المذكور عنه عن الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن الحسن بن علي الوشا عن حماد بن عثمان عن ابى عبدالله عليه السلام قال : اذا أراد الله بعبد خيراً فقهه في الدين[1].

ولاريب أن التفقه موقوف على الاحاديث المطهرة المروية عن النبى صلى الله عليه وآله والائمة المعصومين عليهم السلام ، اذ قد تواترعنهم «ع» ببطلان القياس النقل وحكم بذلك أيضاً صحيح العقل، فكان الفحص عن أحاديثهم الواردة عنهم عليهم السلام في المعارف والحلال والحرام من أعظم المهمات واهمال ذلك ـ خصوصاً في زماننا هذا ـ من اكبر الملمات .

ولقدروينا بطريقنا الاتي وغيره من الطرق عن محمد بن يعقوب عن محمد ابن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن خالد عن ابى البختري عن ابى عبدالله عليه السلام قال : العلماء ورثة الانبياء ، وذاك أن الانبياء لم يورثوا درهماً ولادیناراً ، وانما ورثوا أحاديث من أحاديثهم ، فمن أخذ بشيء منها فقد أخذ حظاً وافراً ، فانظروا علمكم هذا عمن تأخذونه ، فان فينا أهل البيت في كل خلف عدولا ينفون عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين[2] .

وقد روينا بطريقنا عنه عن الحسين بن محمد عن احمد بن اسحاق عن سعدان بن مسلم عن معاوية بن عمار قال : قلت لابى عبدالله عليه السلام : رجل راوية لحديثكم يبث ذلك في الناس ويشدده في قلوبهم وقلوب شيعتكم ورجل عابد من شيعتكم ليست له هذه الرواية أيهما أفضل ؟ قال : الراوية لحديثنا

---

١. الكافى ١/٣٢ .

٢. الكافى ١/٣٢ .

يشد به قلوب شيعتنا أفضل من ألف عابد[1] .

وروينا أيضاً بطريقنا عنه عن محمد بن الحسن عن سهل بن زياد عن ابن سنان عن محمد بن مروان العجلي عن علي بن حنظلة قال : سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول : اعرفوا منازل الناس على قدر روايتهم عنا[2] .

وروينا من غير طريق محمد بن يعقوب بسندنا المتصل الى أمير المؤمنين وامام المتقين ويعسوب الدين علي بن ابي طالب عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه وآله أنه قال : رحم الله خلفائي . قيل : يارسول الله ومن خلفاؤك قال : قوم يأتون من بعدي يروون آثاري وسنتي يعلمونها الناس[3] .

وروينا أيضاً من غير طريقه بسندنا المتصل الى جعفر بن محمد الصادق عن أبيه عن أبيه عن أبيه عن أبيه عليهم السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله: سارعوا في طلب العلم فلحديث واحد صادق خير من الدنيا ومافيها[4].

وجب على كل ذي لب وحمية في الدين صرف العناية الى البحث عن طرق أحاديثهم ورواتها وكيفية الاستدلال بها واصطلاح الفرقة الناجية فيها ، وكنت ممن من الله عليه فصرف فيها جملة من زمانه ووجه اليها عنان قلبه ويده ولسانه ، ورأيت فن أصول الحديث قداندرس فيما بيننا رسمه وانمحى اسمه ، بل ذهب في زماننا هذا علمه وظنه ووهمه ، ولم يزل سلفنا الماضون يعتنون

---

١. الكافي ١/٣٣ .

٢. الكافي ١/٥٠ .

٣. في منية المريد ص ٢٤ وعنه في البحار ٢/٢٥ : رحم الله خلفائي . فقيل : يا رسول الله ومن خلفاؤك ؟ قال : الذين يحيون سنتي ويعلمونها عباد الله .
وانظر أيضاً كنز العمال ١٠/٢٢٩ .

٤. بحار الانوار ٢/١٤٦ مع زيادة فيه .

بشأنه ويبتنون افادة الاحاديث واستفادتها على قواعد بنيانه ، فلقد كانت قواعده بينهم متداولة غنية عن التعريف وان لم يفردوا لها كتاباً بالتأليف ، لكنهم ضمنوا كتبهم الفقهية والاصولية وكتب الحديث والرجال كثيراً من ذلك .

ولبعد ما بين مظانها تتعسر الاحاطة بها على مريد سلوك هذه المسالك، مع أنهم تركوا كثيراً من قواعده لم يكتبوها وان كانت متداولة بينهم يعرفها ذووها .

فجمعت من مظان ذلك شوارد يعسر جمعها، وقيدت منه أوابد[1] يكثر نفعها فجاءت في الحقيقة أنور من نور الحديقة ، وفي نظر العين أنضر من نظرة العين ، قد اتضح بها علم أصول الحديث واستبان ، وافتضح بها جهله واستكان، ولقد يصدق الناظر فيها المثل السائر «كم ترك الاول للاخر» وسميتها (وصول الاخيار الى أصول الاخبار) .

فدونك كلمات ينزر عددها ويغزر مددها ، تكسيك حلية الاولياء وتلبسك حلة الانبياء ، وترشدك الى طريق النقل والتحصيل ، وتخرج قوتك القريبة الى الفعل الجميل .

ومما حثني على تأليف هذه الرسالة بعد هربى من أهل الطغيان والنفاق ، وأوجبه علي بعد اتصالي بدولة الايمان والوفاق ، ماشاهدته من اقبال أهلها على اقتباس الفقه والحديث وحسن سلوكهم، وتحققت به صدق المثل السائر « الناس على دين ملوكهم » .

فيالله من دولة صافية المشارع ، ضافية[2] المزارع ، مايعة الظل ، بحورها

---

١ . الاوابد جمع آبد ، وهو بمعنى الوحش ، والمؤنث آبدة ، سميت بذلك لبقائها على الابد . قال الاصمعي : لم يمت وحشي حتف أنفه قط ، انما موته عن آفة ، وكذلك الحية على ما زعموا .

٢ . الضفو: السعة والخير والكثرة ، رجل ضافي الرأس : كثير شعر الرأس .

زاخرة[1]، وبدورها زاهرة . دولة ملك ترجى الركائب الى حرمه، وتوحى الرغائب من كرمه ، وتنزل المطالب بساحته ، وتستنزل الراحة من راحته ، قد بلغ نهاية الاطوار ، وبلغ غاية الاطوار ، فهو قبلة الصلات ان لم يكن قبلة الصلاة، وكعبة المحتاج ان لم يكن كعبة الحجاج ، ومشعر الكرام ان لم يكن مشعر الحرام ، ومنى الضيف ان لم يكن منى الخيف ، بابه غير مرتج[2] عن كل مرتج ، ونوابه أي منهج لكل ذي منهج .

اذا غلقت أبواب قوم لعلة فبابك مفتوح وليس بمرتج

وسيفك موقوف على طلب العلى وسيبك[3] موقوف على كل مرتجي

فهو للارزاق في الخصب والجدب قاسم ، وللاعمار بالحرب والضرب قاصم، فمنحه رغائب ومحنه غرائب، قد أصبح لحجم الكفر ماحياً ولحمى الايمان حامياً، بهمته تعزل السماك الاعزل لسموها ، وتجر على المجرة ذيل علوها، همم لم يزل لسهام المعالي مقلاعراؤها لاينام، ولقد أوطأتك ذروة مجد لاتسامى ورتبته لاتسام ، وفصلت هذه المساعي غير القول فضلت في وصفها الافهام .

وكيف لايكون كذلك وهو ثمرة غصن شجرة أصلها ثابت وفرعها في السماء[4] لدى العزيز الغفور، زيتونة لاشرقية ولاغربية يكاد زيتها يضيء ولولم تمسسه نار نور على نور[5] ، فماذا عسى بمثلي أن يطري ويقول بعد مدح الله بهذه الشجرة والرسول، لكني أتبرك فأقول اجمالا واجلالا وان استلزم للقصور

---

١. زخر البحر: مد وكثر ماؤه وأرتفعت أمواجه .

٢. ارتجت الباب ارتاجاً : أغلقته أغلاقاً وثيقاً .

٣. السيب : العطاء .

٤. سورة ابراهيم : ٢٤ .

٥. سورة النور : ٣٥ .

اخلالا : هي شجرة أصولها في التخوم وفروعها في النجوم، فهم غيوث غامات في الجدب وليوث غابات في الحرب ، وصدور مجالس المعالي وبدور حنادس الليالي، وجنة الخائف والجاني وجنة الحارف والخاني، وسماء السمو والعلاء وسمام السماح والعطاء، أقوالهم أشهر من يوم بدر وأفعالهم أنور من ليلة القدر.

قدفتشت أنسابكم مذ كان آدم في الوجود

فرجحتمو كل الانام بخصلتي فضل وجود

كيف لاوهم معدن جهود[1] .

---

١. في المخطوطة « وهم معدن عهدة » ، ولعله « وهم معدن النبوة » . وفيها بعده : والله حسبي ونعم الوكيل .

مقدمـــة

وفيها فصول :

(الفصل الاول)

قد تطابق العقل وهو البرهان القاطع والنقل وهو النور الساطع على شرف العلوم بأسرها وعلى جلالة شأنها وارتفاع قدرها ، اذلم يزل العقلاء في جميع الازمان وكل الاديان يعظمون موقع العلم ويجهدون أنفسهم في استفادته وافادته ويعظمون أهله على مقدار مالهم فيه من الخوض ويسقطون الجهال عن درجة الاعتبار بل يلحقونهم بقسم البهائم .

ويكفينا شاهداً على ذلك قولـه تعالى « هل يستوي الذين يعلمون والذين لايعلمون »[1] وقوله تعالى « انما يخشى الله من عباده العلماء »[2] وغيرذلك مما

---

١ . سورة الزمر : ٩ .

٢ . سورة الفاطر : ٢٨ .

يدل على شرفهم .

وأماما يدل على شرفه وفضله والحث عليه من السنة المطهرة فهواكثر من أن يحصى ، فقد روينا بأسانيدنا المتصلة الى محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن الحسن بن الحسين الفارسي عن عبدالرحمن بن الحسين بن زيد عن أبيه عن ابى عبدالله عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله: طلب العلم فريضة على كل مسلم ومسلمة ، ألا ان الله يحب بغاة العلم[1].

وروينا أيضاً عن محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن حماد ابن عيسى عن القداح عن ابى عبدالله عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : من سلك طريقاً يطلب فيه علماً سلك الله به طريقاً الى الجنة ، وان الملائكة لتضع أجنحتها لطالب العلم رضى به، وانه ليستغفر لطالب العلم من في السماوات ومن في الارض حتى الحوت في البحر، وفضل العالم على العابد كفضل القمر على سائر النجوم ليلة البدر، وان العلماء ورثة الانبياء ، ان الانبياء لم يورثوا ديناراً ولادرهماً وانما ورثوا العلم ، فمن أخذ منه أخذ بحظ وافر[2].

وروينا عنه عن الحسين بن محمد عن علي بن محمد بن سعيد رفعه عن ابى حمزة عن علي بن الحسين عليه السلام أنه قال: لو يعلم الناس ما في طلب العلم لطلبوه ولو بسفك المهج وخوض اللجج، ان الله تبارك وتعالى أوحى الى دانيال عليه السلام : ان أمقت عبيدي الي الجاهل المستخف بحق أهل العلم التارك

---

١. الكافي ١/ ٣٠ وليس فيه « ومسلمة » .

٢. الكافي ١/ ٣٤ ، وقدأخرجه بطريقين ثانيهما ما ذكره المؤلف هنا وأولهما : محمد ابن الحسن وعلى بن محمد عن سهل بن زياد ومحمد بن يحيى عن احمد بن محمد جميعاً عن جعفر بن محمد الاشعرى عن عبدالله بن ميمون القداح . .

للاقتداءبهم، وان أحب عبيدي الي التقي الطالب للثواب الجزيل الملازم للعلماء التابع للحكماء القابل عن الحلماء[1].

وروينا عنه عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن ابن ابى عمير ومحمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن ابى عمير عن سيف بن عميرة عن ابى حمزة عن ابى جعفر عليه السلام قال : عالم ينتفع بعلمه أفضل من سبعين ألف عابد[2].

وروينا عنه عن علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن جميل عن ابى عبدالله عليه السلام قال : سمعته يقول : يغدو الناس على ثلاثة أصناف عالم ومتعلم وغثاء ، فنحن العلماء وشيعتنا المتعلمون وسائر الناس غثاء [3] .

وأما مارويناه من غير طريقه فقد روينا عن رسول الله صلى الله عليه وآله أنه قال : من طلب باباً من العلم ليعلمه الناس ابتغاء وجه الله أعطاه الله أجر سبعين نبياً صديقاً .

وروينا عنه صلى الله عليه وآله أنه قال : فضل العالم على العابد كفضلي على أدناكم[4].

وروينا عنه صلى الله عليه وآله أنه قال : ان من الذنوب ذنوباً لايغفرها صلاة ولاصيام ولاصدقة ولاحج ولاجهاد الاالغموم (الجد خ ل) في طلب العلم .

وروينا عنه صلى الله عليه وآله أنه قال: العالم الواحد أشد على ابليس وجنوده من ألف عابد[5] .

---

١. الكافي ١/ ٣٥ وفيه « التابع للحلماء القابل عن الحكماء » .

٢. الكافي ١/ ٣٣ .

٣. الكافي ١/ ٣٤ ، بصائر الدرجات ١/ ٨ .

٤. كنز العمال ١٠/ ١٤٥ ، منية المريد : ٢٣ .

٥. كنز العمال ١٠/ ١٥٥ وفيه «فقيه واحد أشد على الشيطان من ألف عابد» ، البحار

وروينا عنه صلى الله عليه وآله أنه قال : اذا كان يوم القيامة يقول الله تبارك وتعالى للعباد : ادخلوا الجنة فانما كانت منفعتكم لانفسكم ، ويقول للعالم : اشفع تشفع فانما كانت منفعتك للناس .

وروينا عنه صلى الله عليه وآله أنه قال : نظرة في وجه العالم أحب الى الله تعالى من عبادة سبعين سنة صائم نهارها وقائم ليلها . ثم قال : لولا العلماء لهلكت أمتي .

(الفصل الثانى)

ولا شبهة أن العلوم تتفاضل أيضاً في أنفسها ، وأفضلية بعضها على بعض اما بحسب شرف الموضوع أوبحسب تفاوت الغاية .

ولا يخفى أن العلوم الاسلامية أفضل مما عداها : أما الكلام فلشرف موضوعه وغايته، وأما باقي العلوم الاسلامية من التفسير والحديث والفقه وما يتبع ذلك فلما يترتب عليها من المصالح والسعادة الدنيوية والاخروية .

ويؤيد ذلك ماروياه بطرقنا المتصلة الى محمد بن يعقوب عن محمد بن الحسن وعلي بن محمد عن سهل بن زياد عن محمد بن عيسى عن عبيدالله بن عبدالله الدهقان عن درست الواسطي عن ابراهيم بن عبدالحميد عن ابى الحسن موسى عليه السلام قال : دخل رسول الله صلى الله عليه وآله المسجد ، قال : فاذا جماعة قد أطافوا برجل ، فقال : ماهذا ؟ فقيل : علامة . فقال: وما العلامة ؟ فقالوا : أعلم الناس بأنساب العرب ووقائعها وأيام الجاهلية والاشعار العربية.

٢٥/٢ ، بصائر الدرجات ٧/١ وفيه « متفقه فى الدين أشد على الشيطان من عبادة ألف عابد » .

قال : فقال النبى « ص » : ذاك علم لايضر من جهله ولاينفع من علمه . ثم قال النبى « ص » : انما العلم ثلاثة : آية محكمة ، أوفريضة عادلة ، أوسنة قائمة وما خلاهن فهو فضل[1].

فعلى هذا يكون الزائد عما يحتاج اليه في العلوم الاسلامية من المنطق والحكمة والعلوم الرياضية والادبية وغير ذلك كله فضلا لا يضر من جهله ولاينفع من علمه بنص الرسول والائمة عليهم السلام ، بل يكون الاشتغال به في مثل زماننا هذا سفهاً حراماً على من لم يتفقه في دينه لافضائه الى ترك الواجب كما لا يخفى على من يؤمن بالله واليوم الاخر.

وان كانت هذه العلوم شريفة في أنفسها فيكون الساعي فيها لذلك التارك لما يهمه من أمر دينه من الذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعاً[2] .

اللهم وفقنا لصرف أوقاتنا فيما يرضيك عنا، وتقبل ذلك بفضلك واحسانك منا ، انك أنت الجواد الكريم .

(الفصل الثالث)

ولماروينا بأسانيدنا المتصلة الى محمد بن يعقوب « ره » عن الحسين بن محمد الاشعري عن المعلى بن محمد عن محمد بن جمهور عن عبدالله بن ابى نجران عمن ذكره عن ابى عبدالله عليه السلام قال : من حفظ[3] من أحاديثنا

---

١. الكافى ١/٣٢ .

٢. سورة الكهف : ١٠٤ .

٣. قال الشيخ بهاء الدين فى الاربعين : الظاهر أن المراد الحفظ عن ظهر القلب ،

أربعين حديثاً بعثه الله تعالى يوم القيامة عالماً فقيهاً [1].

وروينا من غير طريقه بسندنا المتصل الى رسول الله صلى الله عليه وآله أنه قال : مـن حفظ على أمتي أربعين حديثاً فيما ينفعهم مـن أمر دينهم بعث يوم القيامة من العلماء[2] .

وروينا أيضاً عنه صلى الله عليه وآله أنـه قال : من تعلم حديثين ينفع بهما نفسه ويعلمهما غيره فينتفع بهما كان خيراً له من عبادة ستين عاماً[3] .

وروينا أيضاً بسندنـا المتصل الى ابن عباس رضي الله عنه أنه قال : قـال رسول الله صلى الله عليه وآله : مـن حفظ على أمتي حديثاً واحداً كان له أجر سبعين نبياً صديقاً .

ولا شبهة أن الحديث المعتبر عند أهل النقل كافة الذي يجب العمل به هو المتصل لا المنقطع عند علمائنا كافة وعند جمهور العامة .

وقد من الله تعالى علي فاستخرجت من الكافي مايزيد عن أربعين حديثاً ، وقد تلوت عليك منها جملة بعضها يتعلق بفضل التفقه في الدين وبعضها يتعلق

فانه هو المتعارف المعهود فى الصدر السالف ، فان مدارهم كان على النقش فى الخواطر لا على الرسم فى الدفاتر، حتى منع بعضهم من الاحتجاج بما لم يحفظه الراوى عن ظهر القلب .

وقال : ولا يبعد أن يراد بالحفظ الحراسة عن الانـدراس بما يعم الحفظ عن ظهر القلب والكتابـة والنقل بين الناس ولو من كتاب وأمثال ذلك . وقد يقال : المراد بحفظ الحديث تحمله على أحد الوجوه الستة المقررة فى الاصول . الى آخر ما قال.

١. الكافى ١/٤٩ .

٢. كنز العمال ١٠/٢٢٤ .

٣. كنز العمال ١٠/١٦٣ وفيه «أو ويعلمهما» و «سنة» بدل «عاماً» . البحار ٢/١٥٢.

بفضل روايـة الاحاديث وبعضها يتعلق بفضل العلم بقول مطلق ، واكثر يتعلق بفن أصول الحديث التي هـي المقصود من هذه الرسالة ، وسأتلـوه عليك في أبوابه انشاء الله تعالى .

(أردت أن أذكر طريقاً واحداً)

مـن طرقي الى محمد بن يعقوب « ره » ليتصل اسنادها وليحصل لتأليف رسالتي هذه ثواب من روى أربعين حديثاً فضلا عن الحديث الواحد والحديثين :

أخبرني بكتابه الكافـي بتمامه الشيخان الامامان الفاضلان الورعان السيـد الجليل المتأله حسن بـن السيد جعفر الحسيني نـور الله تربته اجازة والشيخ الجليل النبيل زين الدين علي بن احمد العاملي زين الله تعالى الوجود بوجوده وأفاض عليه من منه وجوده قراءة لبعضه وسماعاً لبعضه واجازة لباقيه ، كلاهما عن شيخنا الفاضل التقي الورع الشيخ علي بن عبدالعالي الميسي ، عن الشيخ شمس الدين محمد بن داود المؤذن الجزيني ، عـن الشيخ ضياء الدين علي ، عن والده السعيد الشهيد محمد بن مكي ، عن رضي الدين المزيدي ، عن محمد ابن صالح ، عن السيد فخار[1] .

(ح)[2] وعن الشيخ ضياء الدين بن مكي ، عن السيد تاج الـدين ابن معية الحسني عن الشيخ العلامة الجليل جمال الدين ابن المطهر ، عن الشيخ المحقق نجم الدين بن سعيد ، عن السيد فخار ، عن شاذان بن جبرئيل ، عن ابى القاسم محمد بن ابى القاسم الطبري ، عن الشيخ الفقيه ابى علي الحسن ، عن أبيه شيخ

---

١ . فخار مشتق من الفخر « منه » .

٢ . علامة تحويل « منه » .

الطائفة ابى جعفرمحمد بن الحسن الطوسي، عن الشيخ الامام الاعظم ابى عبدالله محمد بن محمد بن النعمان المفيد ، عن الشيخ الامام الفقيه ابى القاسم جعفر ابن قولويه ، عن الشيخ الامام ابى جعفر محمد بن يعقوب الكليني .

(أصـل)

وقد جرت عادة المؤلفين في أصول الحديث من علماء العامة بتعريف من نقلوا عنه الحديث وذكر فضائلهم وتواريخهم وتمجيد مؤلفيهم وذكر تواريخهم وفضائلهم ومؤلفاتهم ترويجاً لامرهم ، فلنذكر من نقلنا عنه أحاديثنا وأخذنا معالم ديننا أوسبب العدول عما تفرد العامة بنقله ، فان لنا في ذلك العذر اللائح[1] بل البرهان الواضح ، ثم نذكر بعضاً من أصحاب حديثنا وبعضاً من مؤلفاتهم فيه تذكرة للطالبين وجرياً على عادات المؤلفين ، فنقول :

قد أخذنا أحاديثنا التي فيها معالم ديننا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وأخيه علي وابنته فاطمة وولديهما الحسن والحسين وأولاده التسعة صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين .

أما رسول الله صلى الله عليه وآله فهو أبو القاسم محمد بـن عبدالله بن عبدالمطلب بن هاشم بن عبدمناف، ولد بمكة في شعب ابى طالب يوم الجمعة بعد طلوع الفجر سابع عشر شهر ربيع الاول عام الفيل ، وكانت أمـه آمنة بنت وهب بن عبدمناف بن زهرة بن كلاب قدحملت به أيام التشريق في منزل أبيه عبدالله بمنى عند الجمرة الوسطى[2] .

---

١ . اللائح : البارز الظاهر .

٢ . قلت : هذا ما عليه الاكثر ، ويلزمه أن تكون مدة الحمل به صلوات الله عليه وآله

ونزل عليه الوحي وتحمل أعباء الرسالة في اليوم السابع والعشرين من رجب لاربعين سنة ، واصطفاه ربه اليه بالمدينة يوم الاثنين لليتين بقيتا من صفر سنة احدى عشرة من الهجرة، وقيل لاثنتي عشرة ليلة بقيت من شهر ربيع الاول عن ثلاث وستين سنة . صلى الله عليه وآله .

وأما فاطمة بنت رسول الله صلوات الله وسلامه عليهما وعلى آلهما فانها ولدت بعد المبعث بخمس سنين ، واصطفاها ربها اليه بعد أبيها بنحو مائة يوم .

وأما أمير المؤمنين وامام المتقين علي فهو ابو الحسن ابن ابى طالب بن عبد المطلب بن هاشم ، وابو طالب وعبدالله أخوان للابوين، وأمه فاطمة بنت اسد ابن هاشم ، وهو واخوته أول هاشمي ولد من هاشمين . ولد يوم الجمعة ثالث عشر رجب، وروي سابع شعبان بعد مولد رسول الله « ص » بثلاثين سنة ، واصطفاه الله اليه واختار جواره قتيلا بالكوفة ليلة الجمعة لتسع ليال بقين من شهر رمضان سنة أربعين عن ثلاث وستين سنة، ودفن بالغري من نجف الكوفة بمشهده الان .

وأما الحسن ابنه فهو الامام الزكي ابو محمد سيد شباب أهل الجنة ، ولد

اما اكثر من سنة أو أقل من ستة أشهر ، وكلاهما خلاف العادة والشرع ، وجوز بعضهم كون أحد اللازمين من خواصه ، وهو متحتم على تقدير صحته ، ولكن الذى ذكره السيد الجليل المتأله على بن طاوس رحمه الله فى كتاب «الاقبال على الاعمال» أن ابتداء الحمل به كان ليلة تسع عشرة من جمادى الاخرة . وذكر الشيخ الامام العلامة محمد بن بابويه رحمه الله فى الجزء الرابع من كتاب «النبوة» أن الحمل به صلوات الله عليه وآله كان ليلة الجمعة لاثنتى عشرة ليلة ذهبت من جمادى الاخرة وهاتان الروايتان توافقان الشرع والعادة ويضعف معهما الاعتماد على ما عليه الاكثر « منه » .

هذه التعليقة فى النسخة المخطوطة أدرجت فى المتن .

بالمدينة يوم الثلاثاء منتصف شهر رمضان سنة اثنتين من الهجرة ، وقال المفيد سنة ثلاث[1] ، واصطفاه ربه اليه مسموماً في المدينة أيضاً يوم الخميس سابع شهر صفر سنة سبع أو ثمان وأربعين وقيل سنة خمسين من الهجرة عن سبع وأربعين سنة .

وأما اخوه الحسين فهو ابو عبدالله الشهيد المظلوم، ولد بالمدينة آخر شهر ربيع الاول سنة ثلاث من الهجرة، وقيل يوم الخميس ثالث عشر شهر رمضان وقال المفيد لخمس خلون من شعبان سنة أربع[2]، واصطفاه ربه اليه قتيلا بكربلا يوم السبت عاشوراء سنة احدى وستين عن ثمان وخمسين سنة .

وأما أولاده التسعة صلوات الله عليه وآله وعليهم :

(فالاول) الامام ابو محمد زين العابدين علي بن الحسين عليه السلام، ولد بالمدينة يوم الاحد خامس شعبان سنة ثمان وثلاثين ، واصطفاه الله اليه بالمدينة أيضاً يوم السبت ثاني عشر المحرم سنة خمس وتسعين عن سبع وخمسين سنة وأمه شاه زنان بنت شيرويه بن كسرى ، وقيل ابنة يزدجرد .

(والثاني) الامام ابو جعفر محمد بن علي الباقر لعلم الدين ، ولد بالمدينة يوم الاثنين ثالث صفر سنة سبع وخمسين ، واصطفاه الله اليه بها يوم الاثنين سابع ذي الحجة سنة أربع عشرة ومائة ، وروي سنة ست عشرة ، أمه أم عبدالله بنت الحسن بن علي عليه السلام ، فهو علوي بين علويين .

(الثالث) الامام ابو عبدالله جعفر بن محمد الصادق العالم ، ولد بالمدينة يوم الاثنين سابع عشر شهر ربيع الاول سنة ثلاث وثمانين ، واصطفاه الله تعالى

---

١. الارشاد : ١٨٧ .

٢. الارشاد : ١٩٨ .

اليه بها في شهرشوال وقيل منتصف رجب يوم الاثنين سنة ثمان وأربعين ومائة عن خمس وستين سنة ، أمه فاطمة بنت فروة ابنة الفقيه القاسم بن محمد النجيب ابن ابى بكر ، وقبره وقبر ابيه وجده وعمه الحسن عليهم السلام بالبقيع في مكان واحد .

(الرابع) الامام الكاظم ابو الحسن وابو ابراهيم وابو علي موسى بن جعفر عليه السلام، أمه حميدة البربرية، ولد بالابواء بين مكة والمدينة سنة ثمان وعشرين ومائة ، وقيل تسع وعشرين ومائة ، يوم الاحد سابع شهر صفر، واصطفاه الله اليه مسموماً ببغداد في حبس السندي بن شاهك لست بقين من رجب سنة احدى وثمانين ومائة ، ودفن بمقابر قريش في مشهده الان .

(الخامس) الامام الرضا ابو الحسن علي بن موسى عليه السلام ولي المؤمنين أمه أم البنين أم ولد، ولد بالمدينة سنة ثمان وأربعين ومائة، وقيل يوم الخميس حادي عشر ذي القعدة، واصطفاه الله اليه مسموماً بطوس في صفر سنة ثلاث ومائتين وقبره بسناباذ بمشهده الان . صلوات الله وسلامه عليه .

(السادس) الامام الجواد ابو جعفر محمد بن علي الرضا عليه السلام ، أمه الخيزران ام ولد كانت من أهل بيت مارية القبطية سرية النبى صلى الله عليه وآله ولد بالمدينة في شهر رمضان سنة خمس وتسعين ومائة ، واختار الله له جواره ببغداد فى آخر ذي القعدة، وقيل يوم الثلاثاء حادي عشر ذي القعدة سنة عشرين ومائتين ، ودفن في ظهر جده الكاظم «ع» بمقابر قريش في مشهدهما الان .

(السابع) الامام الهادي المنتجب ابو الحسن علي بن محمد ، أمه سمانة أم ولد ، ولد بالمدينة منتصف ذي الحجة سنة اثنتي عشرة ومائتين، واختار الله تعالى له جواره بسر من رأى في يوم الاثنين ثالث رجب سنة أربع وخمسين

ومائتين ودفن بداره بها التي هي مشهده الان .

(الثامن) الامام التقي الهادي ابومحمد الحسن بـن علي عليه السلام ، أمه حديثة أم ولد ، ولد بالمدينة في شهرربيع الاخر رابعه يوم الاثنين سنة اثنتين وثلاثين ومائتين ، واختاره الله بسر من رأى يوم الاحد . وقال المفيد يوم الجمعة ثامن شهر ربيع الاول سنة ستين ومائتين[1] ، ودفن الى جانب أبيه صلوات الله عليهما .

(التاسع) الامام المهدي صاحب الزمان الحجة على أهله ابو القاسم محمد ابن الحسن العسكري عجل الله فرجه ، ولد بسرمن رأى يوم الجمعة ليلا خامس عشر شعبان سنـة خمس وخمسين ومائتين ، وأمه نرجس وقيل مريم بنت زيد العلوية[2] ، وهو المتيقن ظهوره وتملكه باخبار النبى « ص » .

اللهم انانسألك بحقهم عليك أن تصلي عليهم أجمعين ، وان تجعلنا من أتباعهم وأوليائهم وأشياعهم في الدنيا والاخرة انك حميد مجيد .

(اصـل)

واكثر أحاديثنا الصحيحة وغيرها في أصولنا الخمسة[3] وغيرها عن النبى صلى الله عليه وآله وعن الائمة الاثني عشـر المذكورين عليهم السلام ، وكثير منها

---

١ . الارشاد : ٣٣٥ .

٢ . قال فى البحار ٢٨/٥١ : وقـال الشهيد رحمه الله فى الدروس : ولد عليه السلام بسرمن رأى يوم الجمعة ليلا خامس عشر شعبان سنة خمس وخمسين ومائتين ، وأمه صقيل وقيل نرجس وقيل مريم بنت زيد العلوية .

٣ . أصولنا الخمسة هى كتاب « الكافى » و « من لايحضره الفقيه » و « مـدينة العلم » و« التهذيب » و « الاستبصار » ، للمحمدين الثلاثة وهم محمد بن يعقوب الكلينى ومحمد بن على الصدوق ومحمد بن الحسن الطوسى رحمهم الله تعالى .

يتصل منهم بالنبى « ص » ، وقل أن يتفق لنا حديث صحيح عن النبى ويكون من غير طريقهم .

وهذا هو السبب في كون أحاديثنا أضعاف أحاديث العامة ، حيث أن زمان أئمتنا عليهم السلام امتد زماناً طويلا واشتهر الاسلام وكثر في زمانهم العلماء والنقلة عنهم من المخالفين والمؤالفين ، مع أن زمانهم في الاكثر زمن خوف وتقية والا لظهر عنهم أضعاف ذلك أضعافاً مضاعفة .

وزمن جعفر بن محمد الصادق عليه السلام لما كان الخوف فيه أقل ـ حيث كان آخر دولة بني أمية وأول دولة بني العباس ـ ظهر عنه من العلوم مالم يظهر عن أحد قبله ولا بعده .

وانما تمسكنا بهذه الائمة الاثني عشر من أهل بيت النبى عليهم السلام ونقلنا أحاديثنا وأصول ديننا عنهم لما ثبت عندنا من عصمتهم ، لوجوب كون الامام معصوماً ليؤمن وقوع الخطأ منه ويستقيم النظام وتتم الفائدة بنصبه كما تقرر في الكلام ، وغيرهم ليس بمعصوم اجماعاً .

ولما ثبت عندنا من نص كل سابق على لاحقه بالعصمة ووجوب الطاعة ، بل لنص القرآن العزيز على طهارتهم وعصمتهم بآية التطهير التي قد احتوت من التأكيدات واللطائف على مالا يخفى على أهل المعاني والبيان .

وقد تواتر النقل عندنا بكونهم هم المقصودون بهذه الاية .

وقد روى الترمذي في الجامع عن عمر بن ابى سلمة ربيب رسول الله « ص » أنه قال : نزلت هذه الاية على رسول الله في بيت أم سلمة ، فدعا النبى فاطمة وحسناً وحسيناً فجللهم بكساء وعلي خلف ظهره ، ثم قال : اللهم هؤلاء أهل بيتي فأذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً . فقالت ام سلمة : وأنا معهم

يا رسول الله . فقال : أنت على مكانك وأنت الى خير[1].

وروى نحوه احمد بن حنبل في مسنده[2] بثمان طرق مختلفة الالفاظ متفقة المعنى وأنها نزلت في النبى وعلي وفاطمة والحسن والحسين .

ونحوذلك روى البخاري ومسلم في صحيحهما[3]، ورواه امامهم الحميدي في الجمع بين الصحيحين[4] ، ورواه امامهم الثعلبى في تفسيره[5] بسبع طرق .

وروى احمد بن حنبل أيضاً في مسنده عن انس بن مالك : ان رسول الله « ص » كان يمر بباب فاطمة ستة أشهر اذا خرج الى الفجر ويقول : الصلاة يا أهل البيت ، انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيراً[6].

قال الحاكم في المستدرك : هذا حديث صحيح الاسناد على شرط مسلم[7] .

وبالجملة لاريب عند أحد أنهم هم المقصودون بهـا ، كما لاشبهة في أنها نص في عصمتهم ، لان التطهير هو التنزه عن الاثم والقبائح كما ذكره الامام احمد ابن فارس اللغوي صاحب « المجمل » .

وهذا معنى العصمة ، فقد أمنا وقوع الخطأ منهم ولم نأمن وقوعه من غيرهم وثبت أن مـا اهتدوا اليه هو الحق ، ومـن كان كذلك كان أحق بالاتباع ، لقوله

---

١. سنن الترمذى ٦٦٣/٥ وفيه « أنا معهم يا نبى الله » .

٢. مسند احمد بن حنبل ٣٣١/١ على ما فى احقاق الحق ٥٠٢/٢ .

٣. صحيح مسلم ٣٤٣/٢ .

٤. الجمع بين الصحيحين ، الحديث ٦٤ ، على ما فى الاحقاق ١٣/٩ .

٥. الثعلبى فى الكشف والبيان ، مخطوط على ما فى الاحقاق ٢/٩ و١٠ .

٦. مسند احمد بن حنبل ٢٥٩/٣ و ٢٨٥ .

٧. المستدرك ١٥٨/٣ .

تعالى «أفمن يهدي الى الحق أحق أن يتبع أم من لايهدي الا أن يهدى فمالكم كيف تحكمون »[1] .

(اصـل)

ولانهم هم المقرونون بالقرآن المجيد في قول النبى صلى الله عليه وآله : اني تارك فيكم ما ان تمسكتم به لن تضلوا : كتاب الله ، وعترتي أهل بيتي .

فقد رواه احمد بن حنبل في مسنده بثلاث طرق[2] ، ورواه أيضاً مسلم في صحيحه بثلاث طرق[3]، ورواه الحميدي في الجمع بين الصحيحين بطريقين[4] ورواه فى الجمع بين الصحاح الست ، ورواه الثعلبى فـي تفسيره ، ثم روى أيضاً فيه عنه صلى الله عليه وآله أنه قال : اني تارك فيكم الثقلين خليفتين ان أخذ تم بهما لن تضلوا بعدي[5] .

فقد أمرنا النبى صلى الله عليه وآله بالاقتداء بهم الى انقطاع التكليف باعتراف خصومنا ولم يأمر بالتمسك بأبى بكر وعمر ولا بأبى حنيفة والشافعي، ولانهم مثل سفينة نوح من ركب فيها نجى ومن تخلف عنها هلك .

روى الحاكم في المستدرك وحكم بصحته عن ابى ذر رضي الله عنه وأرضاه

---

١. سورة يونس : ٣٥ .

٢. المناقب لاحمد بن حنبل مخطوط ، راجع احقاق الحق ٩/ ٣١١ ، ٣٢٢ ، ٣٤٢.

٣. صحيح مسلم ٧/ ١٢٢ .

٤. راجع احقاق الحق ٩/ ٣٢٣ .

٥. تفسير الثعلبى عند تفسير قوله تعالى « واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا » آل عمران : ١٠٣ كما فى غاية المرام للسيد البحرانى .

وهو أخذ بباب الكعبة قال : من عرفني فقد عرفني ومن أنكرني فأنا ابوذر، سمعت النبى «ص» يقول: ألا ان مثل أهل بيتي فيكم مثل سفينة نوح من ركبها نجى ومن تخلف عنها هلك[1] .

ومن المعلوم أنه لم يتمسك بهم ولم يركب في سفينتهم الا الشيعة، لان الباقين قدموا أعداءهم عليهم ورفضوهم وغصبوهم وأغضبوهم وحاربوهم ، فهل يكون الفرقة الناجية الا من تمسك بهم وركب معهم .

وروى الحاكم في المستدرك عن عبدالرحمن بن عوف أنه قال : خذوا عني قبل أن تشاب الاحاديث بالاباطيل ، سمعت رسول الله «ص» يقول : أنا الشجرة وفاطمة فرعها وعلي لقاحها والحسن والحسين ثمرتها وشيعتنا ورقها ، وأصل الشجرة في جنة عدن وسائر ذلك في الجنة[2] .

ان قلت : سلمنا أن الباري طهر هؤلاء الخمسة فأمنتم وقوع الخطأ منهم وحكمتم بعصمتهم ، فمن أين علمتم عصمة الائمة التسعة الباقية حتى اعتمدتم عليهم أيضاً في أمور دينكم ؟

قلت : للاجماع المركب[3] ، فان كل من قال بعصمة هؤلاء الخمسة قال بعصمة الباقين ومن لا فلا، فالقول بعصمة الخمسة فقط يكون خرقاً لاجماع الامة واذ قد قام الدليل على عصمة الخمسة ثبت عصمة الجميع .

---

١. المستدرك ٣/ ١٥٠ وفيه « ومن تخلف عنها غرق » .

٢. المستدرك ٣/ ١٦٠ .

٣. المراد بالاجماع المركب هو أن الفرقة قائلون بعصمة باقى الائمة عليهم السلام كما هم قائلون بعصمة هؤلاء الخمسة، وغير الشيعة والفرقة قائلون بعدم عصمة الجميع من الخمسة وغيرهم وهم المخالفون ، وهذا هو الاجماع المركب ، ولا ثالث للفريقين قائلين بعصمة الخمسة وعدم عصمة الباقين ليكون خرقاً لاجماع الامة «منه» .

وأيضاً قد ثبت عندنا نص هؤلاء المطهرين على عصمة من بعدهم واحداً بعد واحد ، ونص كل سابق على لاحقه بما يعلم ثبوته ، ولايمترى فيه[1] الاكما يمترى في المتواترات من أحوال الصحابة بعد النبي صلى الله عليه وآله .

[ولوسلمنا أنهم غير معصومين فهم مجتهدون لهم أهلية الحل والعقد كما لاينكره مسلم ، فعلى كل حال لايقصر التمسك بمحمد الباقر وجعفر الصادق عليهما السلام وأولادهما المجمع على عدالتهم وطهارتهم واجتهادهم عن التمسك بأبي حنيفة والشافعي ، فنحن على يقين من أمرنا ولابد لخصومنا من القول بصحة معتقدنا . وهذا واضح جلي][2] .

وأما ماجاء من النص على الائمة الاثني عشر من طرق مخالفينا فقدروى البخاري في صحيحه بطريقين :

أولهما ـ الى جابربن سمرة قال: سمعت رسول الله « ص » يقول: يكون بعدي اثنا عشر أميراً . فقال كلمة لم أسمعها، قال ابى : كلهم من قريش[3] .

وثانيهما ـ الى ابن عيينة قال : قال رسول الله « ص » : لايزال أمرالناس ماضياً ماوليهم اثنا عشررجلا . ثم تكلم بكلمة خفيت علي ، فسألت ابى : ماذا قال رسول الله ؟ فقال : قال : كلهم من قريش[4] .

وقد روى مسلم أيضاً الحديث الاول بثمان طرق ألفاظ متونها لا تختلف الاقليلا [5].

---

١ . امترى فى أمره : شك فيه .

٢ . الزيادة وقعت فى النسخة المخطوطة فى المتن وفى المطبوعة فى الهامش .

٣ . صحيح البخارى ١٠٧٢/٢ .

٤ . صحيح مسلم ٣/٦ ، وأخرجه فى غاية المرام ص ١٩١ عن صحيح البخارى .

٥ . غاية المرام ص ١٩١ عن صحيح مسلم .

ورواه الحميدي في الجمع بين الصحيحين بست طرق[1] .

ورواه الثعلبي في تفسيره بثلاث طرق، ورواه أيضاً في الجمع بين الصحاح الست بثلاث طرق[2] .

وروى مسلم أيضاً الحديث الثاني بلفظه في صحيحه .

و « الامير » كما في الحديث الاول و « الوالي » كما في الحديث الثاني هو الذي يجب اتباعه في أمور الدين والدنيا ، لقوله تعالى « أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الامر منكم »[3] .

وغير هؤلاء الاثني عشر ممن ولي أمور الناس بالغصب والسيف اكثرهم بل كلهم علم منهم الفسق عند كل أحد بل الكفر، لمحاربتهم أهل البيت المطهرين ونصبهم العداوة والمناواة لهم، والحال أن علو قدرهم وعظم شأنهم من ضروريات الدين ، لما علم من تعظيم الله ورسوله لهما وثنائهما عليهم ، فالمستخف بهم والمنكر لقدرهم والمخالف لهم والمحارب والباغض كمنكر وجوب الصوم والصلاة وغيرهما مما علم من الدين ضرورة ، فكما يكفر المنكر لذلك كذلك يكفر المستخف بهم والناصب لهم العداوة .

فكيف يجب اتباعهم وطاعتهم وأخذ معالم الدين منهم وهم على الوصف المذكور ، وفيهم مثل معاوية المعلن بعداوة أهل البيت وحربهم وقتل أصحاب النبي، وابنه يزيد المعلن مع ذلك بالفجور والخمور والمناكر وبنو أمية الذين ظهرت منهم المناكر والقبائح التي لم تخف على مسلم ، مع أنهم ليسوا من

---

١. غاية المرام ص ١٩٢ عن الحميدي .

٢. غاية المرام ص ١٩٢ .

٣. سورة النساء : ٥٩ .

أهل البيت الذين أمر النبى باتباعهم الى انقطاع التكليف وقرنهم مع الكتاب المنيف .

فلما وقع النص المذكور من النبى صلى الله عليه وآله عليهم وجب الرجوع اليهم ونقل الاحكام عنهم ، لعدم حصول ذلك في غيرهم ، وعلمنا أنهم هم المقصودون بالنصوص بحيث لا يرتاب فيه بل ولا يرتاب فيه ذولب وانصاف.

(فصل)

وكيف لا نأخذ أحاديثنا ومعالم ديننا عن هؤلاء الذين جاء فيهم ما تلوناه عليك ، وهم الذين جعل الله ودهم أجر الرسالة بقوله تعالى « قل لا أسألكم عليه أجراً الا المودة في القربى »[1] ، فانها نزلت في علي وفاطمة والحسن والحسين ، كما رواه احمد بن حنبل في مسنده[2] والبخاري في صحيحه[3] والثعلبى في تفسيره .

وهم أمان الانام ، لقول النبى صلى الله عليه وآله : النجوم أمان لاهل السماء اذا ذهبت ذهبوا ، وأهل بيتي أمان لاهل الارض فاذا ذهب أهل بيتي ذهب أهل الارض . كما رواه احمد بن حنبل في مسنده[4].

وهم الذين يطعمون الطعام على حبه مسكيناً ويتيماً وأسيراً[5] ، حتى أتى

---

١. سورة الشورى : ٢٠ .

٢. راجع احقاق الحق ٩/٩٨ .

٣. صحيح البخارى ٢/٧١٣ .

٤. غاية المرام ص ٢٧٤ .

٥. سورة الانسان : ٨ .

فيهم هل أتى كما لا ينكره أحد من المسلمين .

وقد اتفق كل الناس على طهارتهم وشرف أصولهم ووفور عدالتهم وورعهم وغزارة علمهم وبراءتهم مما يشينهم حسباً ونسباً وخلقاً وخلقاً كما لايخفى على مسلم ، وقصور الالسنة عن القدح فيهم واتفاقها كلها على مدحهم والاعتراف بعلو شأنهم من جميع الطوائف من قال بعصمتهم ومن لم يقل كما لايخفى على من تتبع الاثار والنقل وتداول كتب التواريخ والسير.

هذا مع اعراض سلاطين أزمنتهم عنهم كل الاعراض واظهارهم العداوة لهم وبسط أيديهم اليهم بالايذاء تارة بالقتل والسم وتارة بالحبس وحبهم للنقص من شأنهم والتعرض للوقيعة فيهم ، فلولا أنهم من الكمال في حد تقصر الفكر والالسن عن القدح فيهم ويتحقق كل أحد كذب الطاعن عليهم لما سلموا من قدح أعدائهم فيهم ، فيكون الامر كما قيل :

وهبني قلت هذا الليل صبح أيعشى العالمون عن الضياء

(فصل)

وقبيح بذي اللب أن يترك أحاديث أهل بيت النبى صلى الله عليه وآله وفيهم أخو النبى باجماع الامة ، ولو يرى أفضل منه لواخاه ، ومحبوب الله ومحبوب رسوله بنص النبى يوم خيبر بقوله : لاعطين الراية غداً رجلا يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله . فقد رواه احمد بن حنبل في مسنده باثني عشر طريقاً [1]، ورواه البخاري في صحيحه بست طرق [2]، ورواه مسلم أيضاً بست

---

١. اخرجها فى الاحقاق ٤/٤٦١ .

٢. صحيح البخارى ٢/٦٠٥ .

طرق[1]، ورواه في الجمع بين الصحاح الست .

ومولى الانام بنص النبى صلى الله عليه وآله يوم الغدير الذي تواترخبره فقد رواه احمد بن حنبل في مسنده بستة عشر طريقاً [2]، ورواه الثعلبى بأربع طرق في تفسير قوله تعالى « يا أيها الرسول بلغ ما أنزل اليك من ربك » [3] وأنها نزلت في علي عليه السلام وأنها لما نزلت أخذ رسول الله صلى الله عليه وآله بيد علي وقال : من كنت مولاه فهذا علي مولاه[4].

ورواه الحميدي في الجمع بين الصحيحين[5]، ورواه ابن المغازلي بثلاث طرق[6] ثم قال : رواه عن النبى « ص » نحومائة رجل . وتأويل المتوغلين في بغضه والانحراف عنه لهذا الحديث كتغطية وجه النهار .

وباب مدينة العلم كما اشتهر نقل ذلك بين كل الفرق، وأقضى الصحابة بنص الرسول «ص» كما اشتهر في النقل أيضاً ، وممدوح الله بآية التطهير وباقي الايات التي جاءت فيه ، حتى روى مجاهد أنه نزل في حق علي عليه السلام بخصوصه سبعون آية [7].

وروى احمد بن حنبل عن ابن عباس أنه قال: ما من آية فيها «الذين آمنوا»

---

١. احقاق الحق ٤/ ٤٦١ عن صحيح مسلم ٢/ ١١٩ .

٢. غاية المرام ص ٧٩ عن مسند احمد بن حنبل .

٣. سورة المائدة : ٦٧ .

٤. غاية المرام ص ٨٠ ، وفيه من تفسير الثعالبى ولم أجده فيه ، والظاهر أنه اشتبه الامر عليه بين الثعلبى والثعالبى .

٥. غاية المرام ص ٨١ .

٦. مناقب ابن المغازلى ١٦ .

٧. الاحقاق ١٤/ ٦٨٦ .

الا وعلي رأسها وقائدها وأميرها وشريفها ، وقد عاتب الله أصحاب محمد «ص» في القرآن وما ذكر علياً الا بخير[1].

وممدوح الرسول صلى الله عليه وآله بما قدنقلنا بعضه عن الصحاح الست وغيرها .

وأحب الانام الى الله تعالى ، كما يشهد به حديث الطير الذي رواه احمد ابن حنبل فى مسنده[2]، ورواه في الجمع بين الصحاح الست[3] وغيره .

ونفس الرسول لقوله تعالى في آية المباهلة «وأنفسنا وأنفسكم» رواه مسلم في صحيحه بطريقين [4] ، ورواه الثعلبى في تفسيره [5] . ولم يصحب للمباهلة والدعاء سواه وسوى زوجته وولديه. وهذا يدل على أنة أقرب الخلق الى الله.

ومن هو من النبى بمنزلة هارون من موسى ، لقول النبى صلى الله عليه وآله له : أنت مني بمنزلة هارون من موسى الا أنه لا نبي بعدي . رواه احمد ابن حنبل في مسنده باثني عشر طريقاً [6] ، ورواه البخاري بثلاث طرق [7] ، ورواه مسلم بست طرق[8]، ورواه في الجمع بين الصحاح الست[9].

---

١. الاحقاق ٣/ ٤٧٦ عن فضائل الصحابة لاحمد بن حنبل ص ١٨٦ مخطوط .

٢. غاية المرام ص ٤٧١ .

٣. غاية المرام ص ٤٧٣ .

٤. احقاق الحق ٣/ ٤٦ عن صحيح مسلم ٧/ ١٢٠ .

٥. احقاق الحق ٣/ ٤٩ عن العمدة لابن البطريق ص ٩٥ عن تفسير الثعلبى .

٦. غاية المرام ص ١٠٩ .

٧. غاية المرام ص ١١٠ .

٨. غاية المرام ص ١١٠ .

٩. غاية المرام ص ١١١ .

ومن هومثل آدم ونوح ويحيى وموسى وعيسى ، كما رواه امامهم البيهقي في صحيحه [1] ، والبغوي في تفسيره في الصحيح عن ابى الحمراء قال : قال رسول الله «ص» : من أراد أن ينظر الى آدم في علمه والى نوح في فهمه والى يحيى بن زكريا في زهده والى موسى في بطشه والى عيسى في عبادته فلينظر الى علي بن ابى طالب .

والصديق الافضل ، لقوله تعالى « والذين آمنوا بالله ورسوله أولئك هم الصديقون »[2]. روى احمدبن حنبل في مسنده أنها نزلت في علي عليه السلام[3].

وقوله تعالى « والذي جاء بالصدق وصدق به »[4]، رووا في تفاسيرهم عن مجاهد أنه قال : هوعلي بن ابى طالب عليه السلام[5].

وقوله تعالى «وكونوا مع الصادقين»[6]، روى الثعلبى وغيره من المفسرين أنها نزلت في علي بن ابى طالب عليه السلام[7].

ولقول النبى صلى الله عليه وآله : الصديقون ثلاثة : حبيب بن موسى النجار وهومؤمن آل يسين ، وحزقيل مؤمن آل فرعون ، وعلي بن أبى طالب

---

١. احقاق الحق ٤/٣٩٤ عن مناقب الشافعى والدر الثمين ودرر المناقب عن فضائل الصحابة للبيهقى .

٢. سورة الحديد : ١٩ .

٣. احقاق الحق عن مناقب احمد بن حنبل .

٤. سورة الزمر : ٣٣ .

٥. راجع مناقب ابن المغازلى ص ٢٦٩ .

٦. سورة التوبة : ١١٩ .

٧. احقاق الحق ٣/٢٩٦ عن تفسير الثعلبى وغيره .

وهو أفضلهم . رواه احمد بن حنبل في مسنده بثلاث طرق[1]، ورواه الثعلبى في تفسيره بطريقين .

والسابق الى الاسلام ، فقد رواه احمد بن حنبل في مسنده بعشر طرق[2]، ورواه الثعلبى في تفسيره بطريقين[3] عند قوله تعالى « والسابقون الاولون »[4].

ونظير النبى صلى الله عليه وآله في المؤاخاة والنسب ، وكونه ولي الامة لقوله تعالى « انما وليكم الله » الاية[5].

ومولى الامة ، بحديث : من كنت مولاه[6].

وفي فتح بابه الى المسجد ، كما رواه احمد بن حنبل في مسنده[7] وغيره ، وفي غير ذلك .

وسيد الامة ، بما رواه احمد بن حنبل في مسنده من قول النبى صلى الله عليه وآله لعلي : أنت سيد في الدنيا وسيد في الاخرة ، من أحبك فقد أحبني وحبيبك حبيب الله ، وعدوك عدوي وعدو الله[8].

وروى ابن المغازلي عن النبى صلى الله عليه وآله بأربع طرق أنه قال :

---

١. ينابيع المودة ص ١٢٤ عن مسند احمد وغيره .

٢. ينابيع المودة ص ٦٠ عن مسند احمد وغيره .

٣. ينابيع المودة ٦١ عن الثعلبى .

٤. سورة التوبة : ١٠٠ .

٥. سورة المائدة : ٥٥ .

٦. راجع مناقب ابن المغازلى ص ١٦ .

٧. ينابيع المودة ص ٨٧ عن مسند احمد عن زيد بن ارقم .

٨. غاية المرام ص ٦١٨ عن مسند احمد عن عبدالله بن عباس .

يـا علي انك سيد المسلميـن وامام المتقين وقـائد الغر المحجلين ويعسوب المؤمنين »[1].

وخير البرية بعد النبى صلى الله عليه وآله ، لقوله تعالى « ان الذين آمنوا وعملوا الصالحات أولئك هم خير البرية »[2]. روى أهل التفاسير من أهل السنة وغيرهـم عن ابن عباس قال : لما نزلت هـذه الاية قال النبى «ص» : هم أنت وشيعتك ياعلي ، تأتي أنت وشيعتك يوم القيامة راضين مرضيين ويأتي أعداؤك غضاباً مقمحين[3].

وروي عن جابر الانصاري رضي الله عنه وقد قيل له : كيف كان علي فيكم؟ فقال : كان من خير البشر، ماكنا نعرف المنافقين الا ببغضهم اياه[4].

ومن جاء فيه قوله تعالى « ومن عنده علم الكتاب »[5] . روى الثعلبى في تفسيره بطريقين أنه علي بن ابى طالب عليه السلام[6].

ووارث النبى صلى الله عليه وآله لقوله : أنت وارثي وحامل لوائي . رواه أحمد بن حنبل في مسنده بأربع طرق .

---

١. المناقب لابن المغازلى ص ٦٥ .

٢. سورة البينة : ٧ .

٣. الاحقاق ٤/٢١٨ ، ٢٥١ ، ٢٥٣ ، ٣٨٤ و ٥/٢٧٥ ، وغايـة المرام ص ٣٢٧ عن ابن عباس وفيه « ويأتى عدوكم غضباناً مقحمين » ، وهوالامر الشاق الذى لا يكاد يركبه أحد ، وقحم الخصومات ما يحمل الانسان على ما يكرهـه . والمقمح والاقماح: رفع الرأس وغض البصر، وأقحمه الغل: اذا ترك رأسه مرفوعاً من ضيقه .

٤. ينابيع المودة ص ٤٧ .

٥. سورة الرعد : ٤٣ .

٦. الاحقاق ٣/٢١٨ عن الثعلبى فى تفسيره .

والمكتوب اسمه على باب الجنة . رواه احمد بن حنبل بطريقين[1].

ومن ذكره عبادة ، كما روي عن عائشة وجابر عن النبى صلى الله عليه وآله أنه قال : ذكر علي عبادة[2].

ومن هو من النبى والنبى منه، لقوله صلى الله عليه وآله : علي مني وأنا من علي[3] . رواه احمد بن حنبل بسبع طرق، ورواه البخاري بثلاث طرق[4] ورواه فى الجمع بين الصحاح الست بثلاث طرق .

والذي لا يحبه الا مؤمن ولا يبغضه الا منافق . رواه احمد بثمان طرق[5] ، ورواه في الجمع بين الصحيحين وفي الجمع بين الصحاح الست .

ومن رقى على كتف النبى صلى الله عليه وآله وكسر الاصنام كما اشتهر[6].

وولي المؤمنين، لقوله تعالى « انما وليكم الله ورسوله »[7] الاية، فقد روى الثعلبى في تفسيره: أن المراد بالذين آمنوا علي، وأنها نزلت لما تصدق بخاتمه وهو راكع[8] . والحديث مشهور ، ورواه في الجمع بين الصحاح الست من طريق النسائي[9] ، واختصاصها به اجماعي ، فقد ثبت له بالنص من الولاية ما

---

١. كنز العمال ١٣/١٣٨ ، المناقب لابن المغازلى ص ٩١ .

٢. المناقب لابن المغازلى ص ٢٠٦ .

٣. المناقب لابن المغازلى ص ٢٢١ .

٤. صحيح البخارى ١/٥٢٥ ط الهند .

٥. ينابيع المودة ص ٤٧ .

٦. ينابيع المودة ص ١٢٩ .

٧. سورة المائدة : ٥٥ .

٨. غاية المرام ص ١٠٣ عن تفسير الثعلبى .

٩. غاية المرام ص ١٠٤ .

ثبت لله ولرسوله ، وهونص في وجوب طاعته على أبلغ وجه، فبأي دليل قصد بيته بالاحراق ليبايع أبابكر . ان في ذلك لذكرى لمن كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد .

وأمثال ذلك مماجاء فيه لا يمكن حصره لكثرته ، ومن تتبع كتب المناقب لاهل السنة فقد علم صدق ذلك .

(فصل)

وممن نقلناعنه أحاديثنا ومعالم ديننافاطمة سيدة نساء العالمين وبضعة الرسول التي يرضى الله لرضاها ويغضب لغضبها ،كما رووه في صحاحهم[1] .

ومنهم الحسن والحسين عليهما السلام سيدا شباب أهل الجنة[2] .

ومنهم السجاد زين العابدين عليه السلام، انتهى اليه العلم والزهد والعبادة كما لايخفى على مسلم .

ومنهم محمد بن علي الباقر عليه السلام ، الذي سمي باقر العلم لاتساع علمه وانتشاره[3] وأخبر النبى « ص » جابر الانصاري « رض »أنه سيدركه وأن

---

١. صحيح البخارى ٥٣٢/١ ، ينابيع المودة ص ١٧١ ، المناقب لابن المغازلى ص ٣٥١ ، المستدرك للحاكم ١٥٣/٣ ، اسد الغابة ٥٢٢/٥ ،كنزالعمال ١١١/١٢.

٢. كنز العمال ١١٢/١٢ ، مسند احمد بن حنبل ٣/٣ ، المستدرك للحاكم ١٦٤/٣، تاريخ بغداد ٢٠٤/٤ .

٣. قال بعض أهل اللغة : انما لقب محمد بن على بن الحسين بالباقر لتبقره وتوسعه فى العلم ، يقال : بقرت الشيء بقراً أى فتحته ووسعته ، وسمى الاسد باقر لانه يبقر بطن فريسته .

اسمه اسمه وأنه يبقر العلم بقراً وقال : اذا لقيته فاقرأ عليه مني السلام [1] . ولم ينكر تلقيبه بباقر العلم منكر بل اعترفوا بأنه وقع موقعه وحل محله .

ومنهم جعفر الصادق عليه السلام ابنه الذي اشتهر عنه من العلوم ما بهر العقول ، حتى غلافيه جماعة وأخرجوه الى حد الالهية ، ودون العامة والخاصة ممن برز ومهر بتعلمه من العلماء والفقهاء أربعة آلاف رجل كزرارة بن اعين واخويه بكيروحمران وجميل بن دراج ومحمدبن مسلم ويزيدبن معاوية العجلي وهشام بن الحكم وهشام بن سالم وابى بصير وعبدالله بن سنان وابى الصباح وغيرهم من أعيان الفضلاء من أهل الحجاز والشام والعراق وخراسان من المعروفين والمشهورين من أصحاب المصنفات الكثيرة والمباحث المشهورة الذين ذكرهم العامة في كتب الرجال وأثنوا عليهم بمالامزيد عليه، مع اعترافهم بتشيعهم وانقطاعهم الى أهل البيت ، وقد كتب من أجوبة مسائله هوفقط أربعمائة مصنف لاربعمائة مصنف تسمى « الاصول » في أنواع العلوم .

ومنهم علي بن موسى الرضا عليه السلام الذي ألفت هذه الرسالة وأنا متشرف بحضرته الشريفة وسدته المنيفة ، الذي أجمع أولياؤه وأعداؤه على عظم شأنه وغزارة علمه ، وحاول أعداؤه من بنى العباس وغيرهم الغض منه لما رأوا ميل المأمون اليه وحبه له وأراد أن يجعله ولي عهده ، فأحضروا له رؤساء العلماء في كل الفنون فأفحمهم جميعاً وأعجزهم مراراً شتى ، فكانوا يخرجون خجلين مدحورين [2] وهو يومئذ صغير السن ، واعترف المأمون بفضله على كل الناس فجعله ولي عهده ، كما لا يخفى على أهل النقل .

---

١. احقاق الحق ١٢/ ١٥٥ ، ١٥٦ ، ١٥٨ .

٢. المدحور : المطرود .

ومنهم محمد بن الحسن المهدي القائم بالحق فيملأ الارض قسطاً وعدلا كما ملئت ظلماً وجوراً باخبار النبى صلى الله عليه وآله بذلك ، فقد روى ذلك في الجمع بين الصحاح الست بست طرق[1] ألفاظ متونها مختلفة ، ورواه في كتاب المصابيح بأربع طرق[2] . وبالجملة هو مما لا يمتري فيه أحد .

وباقي أحوالهم وأحوال باقيهم شهيرة غنية عن التعريف ، لو فتحنا فيها باب المقال لطال واتسع المجال .

والاديب اللبيب يعرف ما ضمن طي الكتاب بالعنوان

ولقد علم كل الخلق من العامة والخاصة أنه لم يسأل أحد منهم قط فتردد ولا توقف، ولا استشكل أحد منهم سؤالا قط، ولا عول[3] في جوابه على كتاب [قط][4] ولا مباحث، مع أنهم لم يشاهدوا قط مختلفين الى معلم ولا ادعى ذلك عليهم مدع من أوليائهم ولا من أعدائهم ، بل كل واحد منهم مسند عن آبائه عن رسول الله « ص » . وهذا من أقوى الادلة على اختصاصهم بالمزايا التي يقطع كل ذي لب بأنها من الله تعالى ميزهم بها عن الخلق .

ومعجزاتهم الباهرات واخبارهم بالمغيبات مما قد نقله الثقات واشتهر في كل الازمنة والاوقات .

أولئك آبائي فجئني بمثلهم اذا جمعتنا يا جرير المجامع

ثم انهم صلوات الله عليهم مع هذه الاخلاق الطاهرة والكرامات الظاهرة

---

١ . غاية المرام ص ٦٩٧ عن الجمع بين الصحاح الست بسبع طرق .

٢ . غاية المرام ص ٦٩٨ عن المصابيح .

٣ . عولت على الشيء تعويلا : اعتمدت عليه .

٤ . الزيادة من المخطوطة .

والعلوم الباهرة يصونون شيعتهم في الاخذ عنهم والعمل بفتواهم ، ولم يزالوا يعيبون على غيرهم ممن قال برأيه اعتماداً على استحسان اوقياس وينسبونهم الى الضلال والقول في الدين بغير الحق ، ويستخفون رأي من يأخذعنهم وينسبونه الى الجهل .

يعلم ذلك علماً ضرورياً صادراً عن النقل المتواتر، ومن رام انكار ذلك كان كمن رام انكار المتواترات من سنن النبى وسيرته ومعجزاته .

ولامرية أن النقلة والنقل عنهم تزيد أضعافاً كثيرة عمانقل عن كل واحد من رؤساء العامة ، ومن أنكر ذلك كان كمن أنكر الضروريات من المشاهدات .

واذا اعتبر ذو أدنى عقل وانصاف جزم بصحة نسبة مانقل عنهم اليهم، فان أنكره كان ذلك مكابرة محضة وتعصباً صرفاً .

وحينئذ نقول : الجمع بين الاجماع على عدالتهم وتواترهذا النقل عنهم مع بطلانه ممايأباه العقل ويبطله الاعتبار بالضرورة . وبالله التوفيق .

ولقد بحثت مع بعض فضلائهم من أهل فارس وكان ذا انصاف شهيروفضل كثير ولكنه لم يكن يعرف شيئاً من أحوال الشيعة أصلا لانه هرب مع والده من الشاه اسماعيل الحسيني رحمه الله الى بلاد الهند وبها نشأ ، فكان مما قال :

ان جعفر الصادق وآباءه عليهم السلام لايشك أحد في عدالتهم واجتهادهم وغزارة علمهم وان مذاهبهم كانت حقاً لكن لم ينقل مذاهبهم كما نقلت مذاهب الائمة الاربعة ولم يفرع العلماء على مذاهبهم كما فرعوا على مذاهب هؤلاء ، ولو نقلت مذاهبهم لم نشك في تصويب من اتبعها .

قلت له : ان كان مقصودك أن أهل السنة لم ينقلوا مذاهبهم فهوحق لكنه غير قادح فيما الشيعة عليه ، لان أصحاب كل امام من ائمتكم لم ينقلوا فروع الامام

الاخر ولافرعوا على مذهبه ، وان كان مقصودك أن الشيعة أيضاً لم ينقلوها ولم يفرعوا عليها فهذا مكابرة في الضروريات المشاهدات، لانهم أحرص الناس على نقل مذاهبهم والتفريع عليها ، ونقل مذاهبهم وتفاريعهم عليها ومؤلفاتهم في ذلك اكثر من أن تحصى لاينكرها ذوبصيرة ، لانهم يعتقدون عصمتهم وأن مايقولونه هوقول الرسول الذي لاينطق عن الهوى ، لاكأهل السنة الذين يعتقد ون أن ما يقوله امامهم بالاجتهاد ، وان المجتهد قد يخطىء وقد يصيب ، وأصولهم التي نقلوها عنهم تـزيد أضعافاً كثيرة عما نقلتموه عن النبى « ص » ، وعندي منها جانب ان شئت أريتكه .

فقال : نعم ولكن هـم الان نحو ثمانمائة والرجال والوسائط الذين نقلوه غير معروفين ، فكيف يحكم بصحة ذلك عنهم .

قلت : الجواب كالاول ، لان رجال الائمة ومن نقل عنهم الى يومنا هذا كلهم عندنا معروفون قـد ألفوا فيها كتباً كثيرة فـي الجرح والتعديل ونقل الاسانيد وتقسيمها الى الصحيح والحسن والموثق والضعيف على أكمل الوجوه ، بـل علماؤهم لايقبلون الا رواية من نص على توثيقه، لان الشرط عندهم علم العدالة لاعدم العلم بالفسق كما يقوله أهل السنة، وعندي من كتب رجالهم شيء ان شئت عرضته عليك . فسكت ولم يجب بشيء .

(اصـل)

وقبيح بذي العقل أن يترك أحاديث أهل بيت نبيه ودينهم بعد ما تلوناه من شأنهم ، وهو قليل من كثير اذ لسنا هنا بصدد استقصائه ، ويأخذ معالم دينه عن جماعة ظهر منهم الفسق والكفر، امابنص من الله أوبنص الرسول أوشهادة بعضهم

على بعض اما اجمالا أوتفصيلا .

ولنذكر من ذلك انموذجاً يسيراً يكون عذراً لنا في رفضهم ، ونقتصر من ذلك على ما جاء في القرآن العزيـز أو رووه هم في صحاحهم لتكون الحجة أوضح دون ما نحن تفردنا بنقله .

أمـا الاجمال فيكفينا القرآن شاهداً ، حيث أخبر سجانه وتعالى بفرارهم من الزحف وهومن اكبر الكبائرفي قوله تعالى « ويوم حنين »[1] الاية ، وكانوا اكثرمن أربعة آلاف رجل، فلم يتخلف معه[2] الاسبعة أنفس علي والعباس والفضل ابنه وربيعة وسفيان ابنا الحارث بن عبدالمطلب واسامة بن زيد وعبيدة ابـن ام أيمن ، وأسلمه الباقون الى الاعداء والقتل ، ولم يخشوا العار ولاالنار، وآثروا الحياة الدنيا، ولم يستحيوا من الله تعالى ولا من نبيه وهو يشاهدهم عياناً .

وقد فروا من الزحف في موارد أخرى كثيرة لاتخفى على أهل النقل .

وقال الله تعالى « واذا رأوا تجارة أولهواً انفضوا اليها وتركوك قائماً »[3]، رووا انهم كانوا اذا سمعوا بوصول تجارة تركوا الصلاة معه .

فاذا كانوا معه ـ وهو بين أظهرهم ـ بهذه المثابة كيف يستبعد منهم الفسق بل الكفر بعده ميلا الى هوى أنفسهم فـي طلب الملك وزهرة الحياة الدنيا ، وقد قال تعالى « وما محمد الا رسول قد خلت من قبله الرسل أفان مات أو قتل انقلبتم على أعقابكم ومن ينقلب على عقبيه فلن يضرالله شيئاً »[4] . فلو لا علمه

---

١. سورة التوبة : ٢٥ .

٢. أى النبى صلى الله عليه وآله .

٣. سورة الجمعة : ١١ .

٤. سورة آل عمران : ١٤٤ .

تعالى بانقلابهم لم يحسن منه التوبيخ عليه .

وأما مارووه في شأن الصحابة اجمالا أيضاً فمنه :

مارواه في الجمع بين الصحيحين من مسند سهل بن سعد[1] في الحديث الثامن والعشرين من المتفق عليه قال : سمعت رسول الله « ص » يقول : أنا فرطكم[2] على الحوض ، من وردشرب ومن شرب لم يظمأ أبداً ، وليردن علي أقوام أعرفهم ويعرفوني ثم يحال بيني وبينهم .

قال ابوحازم[3]: فسمع النعمان بن ابى العباس[4] وأنا أحدثهم بهذا الحديث فقال : هكذا سمعت سهلا يقول ؟ فقلت : نعم . فقال : أنا أشهد على ابى سعيد الخدري لسمعته يزيد فيقول : انهم من أمتي ؟ فيقال : انك لا تدري ما أحدثوا بعدك . فأقول : سحقاً سحقاً لمن يبدل بعدي[5] .

ومنه مارواه في الجمع بين الصحيحين أيضاً من المتفق عليه في الحديث الستين من مسند عبدالله بن عباس قال : ان النبى «ص» قال : انه سيجاء برجال من أمتي فيؤخذ بهم ذات الشمال فأقول : يارب أصحابى . فيقال : انك لاتدري ما أحدثوا بعدك . فأقول كما قال العبد الصالح « وكنت عليهم شهيداً مادمت

---

١ . هوسهل بن سعد الساعدى الصحابى .

٢ . فرطكم : متقدمكم اليه .

٣ . هوسلمة بن دينار .

٤ . فى صحيح البخارى « النعمان بن ابى عياش » ، وفى هامشه : اسم ابى عياش زيد ابن الصامت الزرقى البصرى .

٥ . صحيح البخارى ٢ / ٩٧٤ ، ١٠٤٥ ، فى الاول « سحقاً سحقاً لمن غير بعدى » وفى الثانى « لمن بدل بعدى » . وسحقاً : أى بعداً .

فيهم فلما توفيتني كنت أنت الرقيب عليهم وأنت على كل شيء شهيد* ان تعذبهم فانهم عبادك »[1] . قال : فيقال لي : انهم لـم يزالوا مرتدين على أعقابهم منذ فارقتهم[2] .

ومنه في الجمع بين الصحيحين أيضاً في الحديث الحادي والثلاثين بعد المائة من المتفق عليه من مسند انس بن مالك قال: ان النبى «ص» قال : ليردن علي الحوض رجال ممن صاحبني حتى اذا رأيتهم ورفعوا الي رؤوسهم اختلجوا (أصاحوا خ ل) فلاقولن : أي رب أصحابى أصحابى . فليقالـن : انك لاتدري ما أحدثوا بعدك[3] .

ومنه فيه أيضاً في الحديث السابع والستين بعد المائتين من المتفق عليه من مسند ابى هريرة ، رواه بعدة طرق قال : قـال النبى « ص » : بينا أنا قائم اذا زمرة حتى اذا عرفتهم خرج رجل بينى وبينهم فقال: هلموا . فقلت : الى أين؟ قال : الى النار والله . قلت : ماشأنهم ؟ قال : انهـم ارتدوا بعدك على أدبارهم القهقرى .

ثم اذا زمرة حتى اذا عرفتهم خرج رجل بيني وبينهم فقال : هلموا . فقلت الى أين ؟ فقال: الى النار والله . قلت: ماشأنهم ؟ قال: انهم ارتدوا على أدبارهم، فلاأراه يخلص منهم الامثل ما يخلص من همل النعم[4] .

وقد روى الحميدي نحوذلك من مسند عائشة من عدة طرق ، ونحوه من

---

١. سورة المائدة : ١١٧ ، ١١٨ .

٢. صحيح البخارى ٢/٦٩٣ .

٣. صحيح البخارى ٢/٩٧٦ ط الهند .

٤. صحيح البخارى ٢/٩٧٥ . وهمل بفتحتين جمع هامل ، وهمل النعم هى المسرحة.

مسند أسماء بنت ابى بكرمن عدة طرق، ونحوه من مسند أم سلمة، ونحوه من مسند سعيد بن المسيب من عدة طرق ،كل ذلك في الجمع بين الصحيحين .

ومنه أيضاً في مسند ابى الدرداء في الحديث الاول مـن صحيح البخاري قالت أم الدرداء : دخـل علي ابوالدرداء وهـو مغضب ، فقلت : ما أغضبك ؟ فقال : والله ما أعرف من أمرامة محمد شيئاً الأأنهم يصلون جميعاً [1].

وروى البغوي في كتاب المصابيح في حديث طويل في صفة الحوض قال قال رسول الله « ص »: أنا فرطكم على الحوض ، من مرعليشرب ومن شرب لميظمأ أبداً، وليردن عليأقوام أعرفهم ويعرفونني ثميحال بيني وبينهم، فأقول: انهم أمتي . فيقال : انك لا تدري ما أحدثوا بعدك . فأقول : سحقاً سحقاً لمن غير بعدي .

وقد رووا في صحاحهم مـن شكوى النبى صلى الله عليه وآله منهم ومن مخالفتهم له أشياء كثيرة لوعددناها لطال .

وأما شكوى عليعليه السلام وتظلمه من الثلاثة الاول فهو أوضح من الشمس قد نقله كل الطوائف ، ونهج البلاغة مشحون به ،كقوله : أما والله لقد تقمصها أخوتيم وهو يعلم أن محلي منها محل القطب من الرحى[2] .

وقوله : وطفقت ارتأي بينأن أصول بيد جذاء أوأصبر على طخية عمياء .

وقوله : أرى تراثي نهباً ، حتـى اذا مضى الاول لسبيله عقدها لاخ عـدي (أدلى بها الى فلان خ ل) بعده ، فواعجباً بينا هو يستقيلها فـي حياته اذ عقدها لاخر بعد وفاته[3] .

---

١. صحيح البخارى ١/ ٩٠ .

٢. راجع شرح النهج لابن ابى الحديد ١/ ١٥١ .

٣. شرح النهج لابن ابى الحديد ١/ ١٦٢ .

ونحو ذلك ممـا هو كثير وصريح بالتظلم ، ومن المحال ادعاؤه الكذب بعدهم وقد وصلت اليه الخلافة ، حيث أن الباري طهره وأجمعت الامة علـى زهده وورعه .

وروى ابن المغازلي الشافعي في كتاب المناقب عن رسول الله « ص » أنه قال لعلي : ان الامة ستغدر بك من بعدي[1] .

وروى ابوبكر الحافظ ابن مردويه من أكابر السنة باسناده الى ابن عباس أن رسول الله «ص» بكى حتى علا بكاؤه ، فقال له علي : ما يبكيك يارسول الله قال : ضغائن في صدور قوم لا يبدونها لك حتى يفقدوني[2] .

(فصـل)

وأما التفصيل فنذكر بعضاً ممارووه من اكبر أكابرهم :

فمنهم المتخلفان عن جيش أسامة اجماعاً والنبى صلى الله عليه وآله يقول: جهزوا جيش أسامة ، لعن الله من تخلف عن جيش أسامة[3] .

فكيف يقتدى بمن لعنه النبى ، ولم لم نتأس به ، ومن قال : ان لي شيطاناً يعترينى [4] ، ومـن كانت بيعته فلتة بشهادة عمر [5] ، ومن طلب الاقالة عما دخل

---

١. غاية المرام ص ٥٧٢ عن ابن ابى الحديد والخوارزمى والحموينى .

٢. الايضاح لابن شاذان ص ٤٥٤ ، غاية المرام ص ٥٧٠ ، ٥٧٢ عن ابن ابى الحديد والضغائن جمع ضغينة : الحقد والعداوة والبغضاء .

٣. شرح النهج لابن ابى الحديد ٥٢/٦ وفيه « أنفذوا بعث أسامة لعن الله من تخلف عنـه » .

٤. شرح النهج لابن ابى الحديد ٢٠/٦ .

٥. صحيح البخارى ١٠٠٩/٢ ط الهند .

فيه[1] وليس الالعلمه بعدم صلوحه له، ومن شك عندموته فقال: ليتني كنت سألت النبى«ص» هل للانصار في هذا الامرشيء[2]، وهذا شك فيما هوفيه مع أنه هو الذي دفع الانصار لما قالوا : منا أمير ومنكم أمير، بقوله : الائمة من قريش . فان كان ما رواه حقاً كيف حصل له الشك والا فقد دفع بالباطل .

ومن لم يوله النبى صلى الله عليه وآله شيئاً من الاعمال الابتبليغ سورة البراءة ثم نزل جبرئيل برده فقال : لايؤديها الا أنت أورجل منك ،كما رواه احمد بن حنبل في مسنده بخمس طرق[3]، ورواه البخاري في صحيحه بطريقين[4] ورواه في الجمع بين الصحاح الست[5] ، ورواه الثعلبى في تفسيره[6]. وفي هذا مع قوله تعالى « فمن ابتعني فانه مني »[7] أوضح بيان لذوي العرفان ، ومن لا يصلح لتبليغ سورة من القرآن كيف يسلم اليه زمام الايمان .

ومن منع فاطمة عليها السلام ارثها برواية مخالفة للقرآن، وقدروى البخاري بطريقين أن فاطمة أرسلت تطالبه بميراثها فمنعها ذلك، فوجدت فاطمة على ابى بكر وهجرته فلم تكلمه حتى ماتت[8] .

---

١. غاية المرام ٥٤٦ ، ٥٤٩ عن الترمذى ، وراجع شرح النهج ١٦٨/١ ، الامامة والسياسة لابن قتيبة ١٤/١ .

٢. العقد الفريد ٢٦٩/٤ ، الامامة والسياسة ١٨/١ .

٣. غاية المرام ص ٤٦١ عن ابن حنبل وغيره وقال : وفيه ثلاثة وعشرون حديثاً .

٤. صحيح البخارى ٥٣/١ ، ٦٧١/٢ .

٥. غاية المرام ص ٤٦٢ .

٦. غاية المرام ص ٤٦١ .

٧. سورة ابراهيم : ٣٦ .

٨. صحيح البخارى ٩٩٢/٢ ، الامامة والسياسة ١٣/١ .

ودفنها علي ليلا ولم يؤذن بها أبابكر[1] .

ويلـزم أن يكون النبى صلى الله عليه وآله قد خالف الله تعالى فـي قوله « وأنذر عشيرتك الاقربين »[2]، فكيف لم ينذر علياً وفاطمة والحسن والحسين والعباس ولا أحداً مـن بنى هاشم الاقربين ، بل ولا أحداً مـن نسائه ولا من المسلمين .

وقد روى في الجمع بين الصحيحين أن فاطمة والعباس أتيا يطلبان ميراثهما من النبى صلى الله عليه وآله[3] .

وروى فيه أيضاً أن أزواج النبى « ص » بعثن يطلبن ميراثهن[4] .

وروى الحافظ ابن مردويه باسناده الى عائشة ـ وذكرت كلام فاطمة لابى بكر وقالت في آخره : وأنتم تزعمون أن لا ارث لنا «أفحكم الجاهلية تبغون»[5] الاية ، معشر المسلمين انه لا أرث ابى ، يابن ابى قحافة أفي كتاب الله ترث أباك ولا أرث ابى ، لقد جئت شيئاً فرياً ، فدونكها مرحولة مخطومة (محفوظة خ ل) تلقاك يوم حشرك فنعم الحكم الله والغريم محمد والموعد القيامة وعند الساعة يخسر المبطلون[6] .

ومن أخذ فدك من فاطمة وقد وهبها اياها ابوها بأمر الله تعالى، روى الواقدي

---

١. شرح ابن ابى الحديد ١٦/ ٢٨٠ .

٢. سورة الشعراء : ٢١٤ .

٣. صحيح البخارى ٢/ ٩٩٥ .

٤. صحيح البخارى ٢/ ٩٩٦ .

٥. سورة المائدة : ٥٠ .

٦. شرح ابن ابى الحديد ١٦/ ٢٥٠ .

وغيره منهم أن النبى صلى الله عليه وآله لمـا افتتح خيبر اصطفى لنفسه قرى من قرى اليهود ، فنزل عليه جبرئيل بهذه الاية « وآت ذا القربى حقه »[1] فقال محمد : ومن ذا القربى وما حقه ؟ قـال : فاطمة . فدفع اليها فدك والعوالي ، فاستغلتها حتى توفي أبوها ، فلما بويع ابوبكر منعها ، فكلمته فقال : لا أمنعك ما دفع اليك ابوك ، فأراد أن يكتب لها كتاباً فاستوقفه عمـر وقال : انها امرأة فلتأت على ماادعت ببينة. فأمرها ابوبكر فجاءت بأم أيمن وأسماء بنت عميس وعلي، فشهدوا بذلك، فكتب لها ابوبكر، فبلغ ذلك عمر فأخذ الصحيفة فمحاها فحلفت الاتكلمهما وماتت وهي ساخطة عليهما .

وفي بعض الروايات : فشهد لها علي فقال : انه يجر نفعاً الى نفسه . وشهد لها الحسنان فقال : ابناك . وشهدت لها أم ايمن فقال : امرأة . فعند ذلك غضبت عليه وحلفت الاتكلمه حتى تلقى أباها وتشكو اليه .

وهذا يدل على نهاية جهله بالاحكام وعلى أنهما لم يكن عندهما مثقال ذرة من الاسلام ، وهل يجوز على الذين طهرهم الله بنص الكتاب أن يقدموا على غصب المسلمين أموالهم وان يدلهم ابوبكر على الصواب . فاعتبروا يا أولى الالباب .

مع أنه قدروى مسلم في صحيحه بطريقين أن رسول الله «ص» قال: فاطمة بضعة مني يؤذيني من آذاها[2] .

وروى البخاري في صحيحه أن رسول الله «ص» قـال : فـاطمة بضعة مني فمن أغضبها فقد أغضبني[3] .

---

١. سورة الاسراء : ٢٦ ، سورة الروم : ٣٨ .

٢. احقاق الحق ١٠/ ١٩٠ عن مسلم فى صحيحه ٧/ ١٤٠ .

٣. صحيح البخارى ١/ ٥٣٢ .

وكذلك روى هذين الحديثين في الجمع بين الصحيحين، وروى في الجمع بين الصحاح الست أن رسول الله « ص » قال : فاطمة سيدة نساء العالمين[1] .

وروى بطريق آخر أنه قال : ألا ترضين أن تكوني سيدة المؤمنين أو سيدة نساء العالمين أو سيدة نساء هذه الامة .

وكذلك رواه البخاري في صحيحه[2]، وكذلك رواه الثعلبي في تفسيره عند قوله تعالى « واني سميتها مريم »[3] .

وهذه الاخبار الصحيحة عندهم تدل على أن من آذى فاطمة او أغضبها فقد آذى اباها وأغضبه ، وقد قال الله تعالى « ان الذين يؤذون الله ورسوله لعنهم الله في الدنيا والاخرة »[4] .

وقد صححوا أن أبابكر وعمر قد أغضباها وآذياها وهجرتهما الى أن ماتت فاعتبروا يا أولى الابصار .

(فصل)

ومنهم من خالف النبي صلى الله عليه وآله بل خالف الله لانه لاينطق عن الهوى ، في احضار الدواة والقرطاس ليكتب للمسلمين كتاباً لن يضلوا بعده أبداً، وشتم النبي «ص» حينئذ فقال : دعوه فانه يهجر. وهذا لايجوز أن يواجه به المثل لمثله فكيف هذا النبي الكريم ذو الخلق العظيم . فقد روى ذلك مسلم

---

١. صحيح البخاري ١/ ٥٣٢ .

٢. صحيح البخاري ١/ ٥١٢ وليس فيه «سيدة نساء هذه الامة» . كنز العمال ١٣/ ١٠٧.

٣. سورة مريم : آل عمران : ٣٦ .

٤. سورة الاحزاب : ٣٧ .

في صحيحه ، ورواه غيره من أهل النقل ، وكان ابن عباس يقول : الرزية كل الرزية ما حال بيننا وبين كتاب نبينا[1] .

ومن أوجب بيعة ابى بكر وخاصم علياً بغيردليل وقصد بيت النبوة وذرية الرسول الذين فرض الله طاعتهم ومودتهم واكد النبى صلى الله عليه وآله في الوصية بهم بالاحراق بالنار[2] .

وكيف يوجب عليهم شيئاً لم يوجبه الله ولارسوله عليهم، فهل كان أعلم من الله ورسوله ومن أهل البيت بالاحكام ومصالح العباد ، والنبى «ص» قد قنع من اليهود والنصارى بالجزية ولم يوجب عليهم متابعته قهراً ولا عاقبهم بالاحراق بالنار ، فكيف استجاز احراق أهل بيت نبيه .

ومن أمر برجم حامل[3] ورجم مجنونة[4] فنهاه علي عليه السلام فقال: لولا علي لهلك عمر[5] .

ومن منع من المغالاة في المهر ونبهته امرأة ، فقال: كل الناس أفقه من عمر حتى المخدرات في البيوت[6] .

ومن أعطى حفصة وعائشة من بيت المال مالا يجوز[7] .

---

١. صحيح البخارى ٢/٦٣٨ ، ٨٤٦ .

٢. الامامة والسياسة ١/١٢ .

٣. الايضاح لابن شاذان ص ١٩٢ .

٤. الايضاح ص ١٩٣ .

٥. قال هذا وما يشبهه مراراً كثيرة .

٦. شرح ابن ابى الحديد ١٢/٢٠٨ وفيه «كل النساء أفقه من عمر» .

٧. شرح ابن ابى الحديد ١٢/٢١٠ .

ومن عطل حد الله في المغيرة بن شعبة ولقن الشاهد الرابع فامتنع[1] حتى كان عمر يقول اذا رآه : قد خفت أن يرميني الله بحجارة من السماء .

ومن كان يتلون في أحكامه لجهله حتى قضى في الحد بسبعين قضية[2].

ومن قال : متعتان كانتا على عهد رسول الله «ص» وأنا أنهى عنهما وأعاقب عليهما[3] . وهذا يقدح في ايمانه ان كان آمن .

وقد روى البخاري ومسلم في صحيحيهما من عدة طرق عن جابر وغيره : كنا نستمتع بالقبضة من التمر والدقيق الايام على عهد رسول الله « ص » وأبى بكر حتى نهانا عنها عمر لاجل عمرو بن حريث لما استمتع. وقد روى في الجمع بين الصحيحين نحو ذلك من عدة طرق .

وروى احمد في مسنده عن عمران بن حصين قال : أنزلت متعة النساء في كتاب الله وعلمناها وفعلناها مع النبى « ص » ولم ينزل قرآن بحرمتها ولم ينه عنها حتى مات .

وروى الترمذي في صحيحه قال : لما سئل ابن عمر عن متعة النساء فقال : هي حلال . فقيل : ان أباك قد نهى عنها . فقال : سبحان الله ان كان أبى قد نهى عنها وصنعها رسول الله « ص » نترك السنة ونتبع قول أبى .

ومن أبدع في الشورى عدة بدع، فخرج بها عن النص والاختيار وحصرها في ستة وشهد على كل من سوى علي بعدم صلوحه لها وأمر بضرب رقابهم ان تأخروا اكثر من ثلاثة أيام وأمر بضرب رقاب من يخالف عبدالرحمن[4] . وكل

---

١. شرح ابن ابى الحديد ١٢/٢٢٧ .
٢. شرح ابن ابى الحديد ١٢/٢٤٦ .
٣. شرح ابن ابى الحديد ١٢/٢٥١ .
٤. شرح ابن ابى الحديد ١٢/٢٥٦ .

ذلك حكم بما لم ينزل الله تعالى .

وتقول في الدين وأبدع في ترتيب التراويح جماعة[1]، وقد أجمع كل الامة على أنها بدعة ، حتى هو قال : بدعة ونعمت البدعة[2] ، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وآله كل بدعة ضلالة وكل ضلالة سبيلها إلى النار[3] .

وروى البخاري ومسلم في صحيحيهما أن عمر قال للعباس وعلي : فلما توفي رسول الله قال ابوبكر «أنا ولي رسول الله» ، فجئتما أنت تطلب ميراثك من ابن أخيك ويطلب هذا ميراث امرأته ، فقال ابوبكر: قال رسول الله: لانورث ماتركناه صدقة ، فرأيتماه كاذباً آثماً غادراً خائناً ، والله انه لراشد تابع للحق، ثم لما توفي ابوبكر قال عمر« أنا ولي رسول الله وولي أبى بكر» ، فرأيتماني كاذباً آثماً خائناً غادراً ، والله يعلم اني لصادق بار تابع للحق[4].

ولم يعتذر العباس ولا علي عن هذا الاعتقاد ، ولا شبهة أن اعتقادهما حق، لان الله قد طهر علياً وجعل النبى الحق دائراً مع علي في قوله صلى الله عليه وآله في حديث غدير خم : وأدر الحق معه كيفما دار[5]. كما جاء في غيره أيضاً .

(فصل)

ومنهم[6] من ولي أمور المسلمين لمن ظهر منه الفسق والفساد ولا علم عنده

---

١. شرح ابن ابى الحديد ١٢/ ٢٨١ .

٢. صحيح البخارى ١/ ٢٦٩ .

٣. سنن ابى داود ٤/ ٢٠١ ، سنن ابن ماجة ١/ ١٦ .

٤. صحيح البخارى ٢/ ٩٩٦ باختلاف فى اللفظ .

٥. سنن الترمذى ٥/ ٦٣٣ .

٦. فى المخطوطة « وفيهم » .

مراعاة لحرمة القرابة وعدولا عن مراعاة حرمة الدين ، كالوليد بن عقبة فشرب الخمر حال امارته[1]، وصلى وهو سكران والتفت الى من خلفه وقال : أزيدكم في الصلاة[2].

وسعيد بن العاص ظهر منه في الكوفة المناكر فتكلموا فيه وفي عثمان وأرادوا خلع عثمان فعزله عنهم قهراً [3].

وعبيدالله بن ابى سرح ظلم في مصر وعشم[4] وتكلم فيها أهل مصر فصرفه عنهم بمحمد بن ابى بكر، ثم كاتبه سراً بأن استمر على الولاية وأمره بقتل محمد وغيره ممن يرد عليه ، ولما ظفروا بذلك الكتاب كان أحد الاسباب في قتله .

ومن رد الحكم بن العاص الى المدينة وقد طرده رسول الله صلى الله عليه وآله ، وكان قد كلم أبابكر وعمر في رده فلم يقبلا وزبراه ، ولما رده جاءه علي وطلحة والزبير وأكابر الصحابة وخوفوه من الله تعالى فلم يسمع .

ومن ضرب اباذر مع تقدمه في الاسلام وعلو شأنه عند النبى صلى الله عليه وآله ونفاه الى الربذة ، وذم ابى ذر لعثمان ووقائعه معه كثيرة مشهورة[5].

ومن ضرب عبدالله بن مسعود حتى كسر بعض أضلاعه فعهد ألا يصلي عليه عثمان ، وقال عثمان له لما عاده في مرض موته : استغفرلي . فقال عبدالله :

---

١. شرح ابن ابى الحديد ١١/٣ .

٢. شرح ابن ابى الحديد ٢٢٩/١٧ ، وانظر العقد الفريد ٣٠٨/٤ .

٣. انظر مروج الذهب ٣٣٦/٢ .

٤. كذا فى النسخ بالعين بمعنى الطمع ، ولعله بالغين المعجمة وهو الظلم والغصب ، والغشوم الذى يخبط الناس ويأخذ كل ما قدر عليه .

٥. مروج الذهب ٣٤١/٢ ، شرح ابن ابى الحديد ٥٢/٣ .

أسأل الله أن يأخذ لي حقي منك[1].

ومن ضرب عمار بن ياسر حتى حدث به فتق بغير جرم منه الا أنه نهاه عن بعض المناكر ، وكان عمار من اكبر المؤلبين[2] على قتله هو ومحمد بن ابى بكر وكانا يقولان : قتلناه كافراً . وكان عمار يقول : ثلاثة يشهدون على عثمان بالكفر وأنا الرابع ، ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون[3].

وقيل لزيد بن أرقم : بأي شيء كفرتم عثمان ؟ فقال : بثلاث : جعل المال دولة بين الاغنياء ، وجعل المهاجرين من الصحابة بمنزلة من حارب الله ورسوله، وعمل بغير كتاب الله[4].

وكان حذيفة بن اليمان يقول : ما في كفر عثمان بحمد الله شك[5].

ومن كان يؤثر أهله بالاموال العظيمة من بيت مال المسلمين ، حتى دفع الى أربعة زوجهم بناته أربعمائة ألف دينار، وأعطى مروان مائة ألف دينار[6].

ومن عطل الحد الواجب على عبيدالله بن عمر حيث قتل الهرمزان مسلماً وكان قد أوصى عمر بقتله ، فدافع عثمان عنه وحمله الى الكوفة وأقطعه بها داراً ونقم عليه المسلمون في ذلك[7].

---

١. شرح ابن ابى الحديد ٣/ ٤٠ .

٢. ألب القوم على كذا : اجتمعوا على عداوته .

٣. سورة المائدة : ٤٤ .

٤. شرح ابن ابى الحديد ٣/ ٥١ .

٥. بحار الانوار ٨/ ٣٣٩ .

٦. شرح ابن ابى الحديد ٣/ ٣٣ .

٧. شرح ابن ابى الحديد ٣/ ٥٩ .

ومن تبرأ منه كل الصحابة ، فكانوا بين قاتل له وبين راض ، حتى تركوه بعد قتله ثلاثة أيام بغير دفن ومنعوا من الصلاة عليه[1]، وحكمه بغيرما أنزل الله وبدعه أكثر من أن يحصر.

(فصـل)

ومنهم من هو رأس الفئة الباغية باخبار النبى صلى الله عليه وآله في قتل عمار[2]وأنه يدعوهم الى الجنة ويدعونه الى النار[3].

ومن هو دعي ابن دعي . روى هشام بن السائب الكلبى قال : كان معاوية لاربعة نفر : لعمارة بن الوليد ، ولمسافر بن ابى عمر، ولابى سفيان ، ولرجل سماه[4].

وكانت أمه هند من المغتلمات[5]، وكان أحب الرجال اليها السودان، وكانت اذا ولدت أسود قتلته .

وحمامة جدة معاوية كانت من ذوات الرايات ، أي الغايات في الزنا[6].

ومن دعا عليه النبى صلى الله عليه وآله فقال: لاأشبع الله بطنه[7]، واستجيبت

---

١. شرح ابن ابى الحديد ٦٣/٣ .

٢. كنز العمال ٧٢٢/١١ ، ٧٢٥ ، ٧٢٧ .

٣. كنز العمال ٧٢٤/١١ .

٤. شرح ابن ابى الحديد ٣٣٦/١ .

٥. الغلمة كغرفة : شدة الشهوة .

٦. شرح ابن ابى الحديد ١٢٥/٢ .

٧. اسد الغابة ٣٨٦/٤ .

دعوة النبى فيه واشتهر ذلك فكان لا يشبع .

وكان النبى يستغفر لقومه عموماً وخصوصاً ، ولهذا جاء قوله تعالى « ان تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفرالله لهم »[1]، فلولم يكن من أشد المنافقين نفاقاً ما دعا عليه خصوصاً وهو يدعولهم عموماً .

ومن حارب علياً عليه السلام الذي جاء فيه ما تلوناه طلباً لزهرة الحياة الدنيا وزهداً في الله والدارالاخرة ، وتعظيم علي ثبت بضرورة الدين ووجوب طاعته ثبت لكونه مولى المؤمنين .

ومن لم يزل مشركاً مدة كون النبى صلى الله عليه وآله مبعوثاً يكذب بالوحي ويهزأ بالشرع ، فالتجأ الى الاسلام لما هدر النبى دمه ولم يجد ملجأ قبل موت النبى بخمسة أشهر.

ومن روى عبدالله بن عمر في حقه قال : أتيت النبى «ص» فسمعته يقول : يطلع عليكم رجل يموت على غيرسنتي ، فطلع معاوية [2].

وكان النبى صلى الله عليه وآله يخطب ، فأخذ معاوية بيد ابنه يزيد وخرج ولم يسمع الخطبة ، فقال النبى : لعن الله القائد والمقود[3].

ومن سن السب على علي بن ابى طالب عليه السلام[4]، وقد ثبت تعظيمه بالكتاب والسنة ، وسبه بعد موته يدل على غل كامن وكفر باطن .

ومن سم الحسن عليه السلام على يد زوجته بنت الاشعث[5] ووعدها على

---

١. سورة التوبة : ٨٠ .

٢. بحار الانوار ٨/٥٦٥ ط الكمبانى .

٣. بحار الانوار ٨/٥٦٥ .

٤. شرح ابن ابى الحديد ٤/٥٦ .

٥. اسد الغابة ٢/١٥ ، الاستيعاب ١/٣٧٦ .

ذلك مالا جزيلا وأن يزوجها يزيد فوفى لها بالمال فقط .

ومن جعل ابنه يزيد الفاسق[1] ولي عهده على المسلمين حتى قتل الحسين عليه السلام وأصحابه وسبى نساءه[2] ، وتظاهر بالمناكر والظلم وشرب الخمر وهدم الكعبة[3] ونهب المدينة [4] وأخاف أهلها وأباح نساءها ثلاثة ايام ، وكسر ابوه ثنية النبى صلى الله عليه وآله وأكلت أمه كبد حمزة .

ومن قتل حجر وأصحابه[5] بعد أن أعطاهم العهود والمواثيق ، وقتل عمرو ابن الحمق[6] حامل راية رسول الله الذي أبلت العبادة وجهه بغير جرم الا خوفاً أن ينكروا على منكره .

ومن قتل أربعين ألفاً من الانصار والمهاجرين وأبناءهم وقد قال جل ثناؤه « من يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم »[7] وقال النبى صلى الله عليه وآله : من أعان على قتل مؤمن ولو بشطر كلمة لقي الله يوم القيامة مكتوباً على جبهته آيس من رحمة الله[8] .

فلا أدري بأي عقل يجوز أن يكون هذا خليفة الرسول على المسلمين

---

١ . الامامة والسياسة ١/ ١٦٠ .

٢ . الامامة والسياسة ١/ ٧ .

٣ . الامامة والسياسة ٢/ ١٣ .

٤ . الامامة والسياسة ١/ ١٩٣ .

٥ . كنز العمال ١٣/ ٥٨٧ ، اسد الغابة ١/ ٣٨٥ ، الاصابة ١/ ٣٢٨ .

٦ . اسد الغابة ٤/ ١٠٠ ، كنز العمال ١٣/ ٤٩٥ .

٧ . سورة النساء : ٩٣ .

٨ . كنز العمال ١٥/ ٢٢ ، ٣١ .

وانه كان مجتهداً في قتال أمير المؤمنين وقتله الانصار والمهاجرين ، وأنه يجوز أن يعول عليه في معالم الدين . انها لاتعمى الابصار ولكن تعمى القلوب التي في الصدور.

(فصـل)

هذا قليل من كثير مما نقلوه من قبائح اكبر الصحابة عندهم واكبر النساء عندهم أزواج النبى «ص» واكبرهن عائشة ، وقد خرجت الى قتال علي عليه السلام ومن معه من الانصار والمهاجرين بعد أن بايعه المسلمون[1] وخالفت الله تعالى في قوله « وقرن في بيوتكن »[2]، فخالفت أمر الله وهتكت حجاب رسوله وتبرجت في جيش عظيم واعتلت بدم عثمان وليست بولي الدم ولالها حكم الخلافة . مع أنها طلبته من غير من هو عليه ، لان علياً لم يحضر قتله اجماعاً ولا أمر به كما رووه ، مع أنها كانت من اكبر المؤلبين على قتل عثمان وتقول : اقتلوا نعثلا ، قتل الله نعثلا [3]، فلما بلغها قتله فرحت به فلما بايعوا علياً أسندت القتل اليه وقامت تطالب بدمه لبغضها علياً ، وتبعها على ذلك خلق كثير [ثلاثون ألفاً وقاتلوا بين يديها حتى قتل من كبرائهم وشجعانهم ستة عشر ألفاً وسبعمائة وتسعون رجلا، وكان أتباع علي وجنده يومئذ عشرون ألفاً قتل منهم ألف وسبعون

---

١. الامامة والسياسة ١/ ٤٩ .

٢. سورة الاحزاب : ٣٣ .

٣. فى لسان العرب ١١/ ٦٧٠ النعثل : الشيخ الاحمق ، ونعثل رجل من أهل مصر كان طويل اللحية كان يشبه عثمان ، وفى حديث عائشة « اقتلوا نعثلا قتل الله نعثلا » تعنى عثمان ، وكان هذا منها لما غاضبته وذهبت الى مكة .

رجلا ، وقد قتل بسببها من أولاد الانصار والمهاجرين والتابعين سبعة عشر ألف وثمانمائة وستون] [1].

وفاطمة عليها السلام لما جاءت تطالب بحق ارثها الذي جعله الله لها في كتابه وتطالب بنحلتها من أبيها وكانت محقة مطهرة لم يتبعها مخلوق ولم يساعدها بشر فليعتبر في ذلك ذو اللب فان فيه معتبراً .

ثم انها جعلت بيت النبى صلى الله عليه وآله مقبرة لابيها ولعمر وهما أجنبيان فان كان هذا البيت ميراثاً وجب استئذان كل الورثة ولزوم كذب أبى بكر، وان كان صدقة وجب استئذان المسلمين، وان كان ملك عائشة كذبها أنها لم يكن لها ولا لابيها في المدينة دار .

وقد روى في الجمع بين الصحيحين أن النبى «ص» قال : ما بين منبري وبيتى روضة من رياض الجنة[2] .

وروى الطبري أن النبى « ص » قال : اذا غسلتموني وكفنتموني فضعوني على سريري في بيتى هذا على شفير قبري. ولم يقل في الموضعين بيت عائشة .

وقتل بسببها نحو ستة عشر ألفاً من المهاجرين والانصار وغيرهم ، وأفشت سر النبى صلى الله عليه وآله كما حكاه الله تعالى عنها [3].

ونقل الغزالي كثيراً من سوء صحبتها للنبى «ص» ، فروى أن أبابكر دخل يوماً على النبى وقد وقع في حقه منهـا مكروهاً ، فكلفه النبى أن يسمع منها ما جرى ويدخل بينهما ، فقـال النبى : تتكلمين أو أتكلم . فقالت : تكلم ولا

---

١. الزيادة فى النسخة المطبوعة فقط .

٢. صحيح البخارى ١/١٥٩ ، ٢٥٤ ، ٢/٩٧٥ ، ١٠٩٠ ، سنن الترمذى ٥/٧١٨ .

٣. صحيح البخارى ١/٤٩٨ و٢/١٠٥٠ .

تقولن الا حقاً .

وأيم الله لوخاطب المثل لمثله بذلك لعد مسيئاً للادب ، بل هذا يدل على أنها تعتقد أن النبى صلى الله عليه وآله وسلم قد يقول غير الحق .

وروى البخاري في صحيحه عن نافع عن ابن عمر قال : قام النبى «ص» خطيباً فأشار نحو مسكن عائشة وقال : الفتنة ههنا ـ ثلاثاً ـ حيث يطلع قرن الشيطان .

وروى فيه أيضاً قال : خرج النبى «ص» من بيت عائشة وقال : رأس الكفر من ههنا حيث يطلع قرن الشيطان .

(فصل)

وهذا الذي نقلناه من الكتاب العزيز والسنة الصحيحة عندهم من مدائح الفريقين ومذامهما قليل من كثير ونزر حقير من جم غفير، يعلم صدق ذلك من طالع صحاحهم وصحاحنا وكتب المناقب والمثالب والسير والاخبار لنا ولهم.

وحيث أنهم نقلوه في صحاحهم وغيرها لم يكن لهم سبيل الى انكاره ، ولهذا تمحلوا للجواب عنه بما يصغر [عن النقل] [1] ويحكم بفساده من له أدنى عقل ، وهوفي الحقيقة يفيد العلم بعدالة الفرقة الاولى وصلوحهم لاخذ معالم الدين عنهم ، ويفيد العلم بفسق الفرقة الثانية أوكفرها ، لانه من قبيل التواتر معنى .

خصوصاً ومن ذكرناهم هم أفضل الصحابة عندهم فما ظنك بالمفضول . سلمنا أنه لايفيد العلم فهويفيد الظن الغالب ، فكيف يعدل عنه الى الوهم بغير

---

١ . الزيادة من المخطوطة .

دليل . سلمنا أن جميع مانقلوه فيها كذب فكيف نصنع بالكتاب العزيز وكيف تركن النفس حينئذ الى صدق باقي ما نقلوه .

ونحن بحمد الله قدأفادنا الكتاب العزيز والسنة الثابتة عندهم والاحاديث الصحيحة عندنا الكثيرة المستفيضة بل المتواترة معنى والبراهين القاطعة المقررة في الكلام علماً ضرورياً بعصمة الفرقة الاولى فضلا عن عدالتها وبكفر الفرقة الثانية فضلا عن فسقها بحيث لا نشك فيه ولا نمتري .

ولوتنزلنا وسلمنا أنه في نفس الامر ليس كذلك لم نكن مأثومين ، حيث أن هذا هوالذي أدانا اليه اجتهادنا ، ولا يكلف الله نفساً الا وسعها [1].

والعجب كيف جوزوا الاجتهاد في تخلف ابى بكر وعمرعن جيش أسامة وقد لعن النبى صلى الله عليه وآله من تخلف عنه ، وفي احراقهما بالنار بيت علي وفيه علي وفاطمة والحسنين وهم أهل البيت الذين طهرهم الله وحث النبى على التمسك بهم واكد في الوصية بهم ، وفي سفك الصحابة بعضهم دم بعض ، وسفك طلحة والزبير وعائشة دماء الانصار والمهاجرين وقتال أمير المؤمنين عليه السلام ، وفي قتال معاوية وسفك دمه ودم من معه من الانصار والمهاجرين ولم يجوزوا لائمتنا وأكابر علمائنا الاجتهاد في سبهم والعدول عما نقلوه من أحكام الدين الى مانقلوه عن أهل البيت المطهرين بعد مانقلوه في شأن الفريقين من الامر الواضح البين .

وبالجملة لما رأينا الاله العظيم ورسوله الكريم قد مدحا أهل البيت وأمرا بالتمسك بهم كما ذكرناه وذما عامة أصحابه ونصا على ارتدادهم بعده بمانقلناه تمسكاً بأهل البيت المطهرين الذين أخبر النبى صلى الله عليه وآله أن المتمسك

---

١ . سورة البقرة : ٢٨٦ .

بهم لن يضل أبداً ونقلنا أحاديثهم وأخذنا معالم شرعنا عنهم ورفضنا عامة أصحابه وطرحنا ما تفردوا بنقله ، الا من علمنا منه الصلاح كسلمان والمقداد وعمار بن ياسر وأبي ذر وأشباههم من أتقياء الصحابة وأجلائهم المقررين في كتب الرجال عندنا ممن لم يخل عن أهل البيت طرفة عين أو رجع اليهم عند ما ظهر له الحق، وعليهم حملنا ماجاء في القرآن العزيز والسنة المطهرة من المدح للصحابة على سبيل الاجمال ، فاستقام لنا في الجمع بين مدحهم وذمهم الحال ، واهتدينا بذلك من فضل الله الى سواء الطريق ، والله ولي التوفيق .

(أصل)

وأصولنا الخمسة « الكافي » و « مدينة العلم » وكتاب « من لا يحضره الفقيه » و « التهذيب » و « الاستبصار » قداحتوت على اكثر الاحاديث المروية عن النبي صلى الله عليه وآله والائمة المعصومين عليهم السلام عندنا وأهمها بحيث لا يشذ عنها الا النزر القليل .

وجمعت من الاحاديث الصحيحة وغيرها مما قداشتمل على الاحكام العلمية والعملية والسنن والاداب والمواعظ والادعية والتفسير ومكارم الاخلاق مالايكاد يحصى ولا يوجد في سواها .

أما كتاب « الكافي » فهو للشيخ ابي جعفر محمد بن يعقوب الكليني «ره» شيخ عصره في وقته ووجه العلماء والنبلاء . كان أوثق الناس في الحديث وأنقدهم له وأعرفهم به .

صنف الكافي وهذبه وبوبه في عشرين سنة ، وهو مشتمل على ثلاثين كتاباً، تحتوي على ما لايحتوي عليه غيره مما ذكرناه من العلوم ، حتى أن فيه مايزيد

على مافي الصحاح الست للعامة متوناً وأسانيد، وهذا لايخفى على من نظر فيه وفيها.

توفي هذا الشيخ «ره» ببغداد سنة ثمان وعشرين وثلاثمائة، وقيل سنة تسع وعشرين سنة تناثر النجوم، ودفن في باب الكوفة بمقبرتها في صراط الطائي.

قال الشيخ ابوعبدالله احمد بن عبدون «ره»: رأيت قبره في صراط الطائي وعليه لوح مكتوب عليه اسمه واسم أبيه. رحمه الله تعالى.

وأما كتاب «مدينة العلم» و«من لايحضره الفقيه» فهما للشيخ الجليل النبيل ابى جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي «ره»، وكان هذا الشيخ جليل القدر عظيم المنزلة في الخاصة والعامة، حافظاً للاحاديث بصيراً بالفقه والرجال والعلوم العقلية والنقلية ناقداً للاخبار، شيخ الفرقة الناجية وفقيهها وجهها بخراسان وعراق العجم.

وله أيضاً كتب جليلة، منها كتاب «دعائم الاسلام» وكتاب «غريب حديث النبى والائمة عليهم السلام» وكتاب «ثواب الاعمال وعقابها» وكتاب «التوحيد» وكتاب «دين الامامية» الى نحو ثلاثمائة مصنف.

لم يرفي عصره مثله في حفظه وكثرة علمه، ورد بغداد سنة خمس وخمسين وثلاثمائة، وسمع منه شيوخ الطائفة وهو حدث السن، ومات في الري سنة احدى وثمانين وثلاثمائة. رحمه الله تعالى.

وأما كتاب «التهذيب» و«الاستبصار» فهما لامام وقته وشيخ عصره ورئيس هذه الطائفة وعمدتها بل رئيس العلماء كافة في وقته ابى جعفر محمد بن الحسن بن علي الطوسي «ره».

حاله وجلالة قدره أوضح من أن يوضح، اعترف بفضله وغزارة علمه

وعلو شأنه الخاصة والعامة .

ولد في شهر رمضان سنة خمس وثمانين وثلاثمائة ، وقدم العراق سنة ثمان وأربعمائة ، وتوفي ليلة الاثنين ثاني عشر المحرم سنة ستين وأربعمائة بالمشهد الشريف الغروي على مشرفه السلام ، ودفن بداره ، وقبره الان هناك معروف. رحمه الله تعالى .

أصـول

(في التعريفات والتقسيمات والاصطلاحات)

(في الالقاب)

(اصـل)

موضوع هذا العلم في الاصل المقصود بالذات السنة المطهرة، وهي طريقة النبى صلى الله عليه وآله أو الامام المحكية عنه، فالنبى بالاصالة والامام بالنيابة .

وهي : قول ، وفعل ، وتقرير .

ويتبع تلك البحث عن الاثار ، وهي أقوال الصحابة والتابعين وأفعالهم .

واكثر أهل الحديث يطلقون على الكل اسم « الحديث » ، ولهذا يقسمونه الى مرفوع وموقوف . وقد نشير هنا الى طريقهم في ذلك .

ثم ان البحث في السنة القولية اما : في المتن ، أوفي السند .

أما البحث فى المتن :

وهو في الاصل ما اكتنف الصلب من الحيوان. ومتن الشيء : قوي، ومنه حبل متين. ومتن الشيء : ما به يتقوم ويتقوى ، كما أن الحيوان يتقوى بالظهر.

وفـي الاصطلاح هو : ألفاظ الحديث المقصودة بالذات التي تتقوم بها المعاني . فانه ينقسم باعتبار وضوح الدلالة على المراد منه وخفائها الى «نص» و « مجمل » و « ظاهر » و « مؤل » ، لان اللفظ ان كان له معنى واحد لايحتمل غيره فهو « النص »، وان احتمل فان تساوى الاحتمالان فهو « المجمل »، وان ترجح أحدهما فان أريد المرجوح لدليل فهـو « المؤل » ، وان أريد الراجح فهو « الظاهر » .

ورجحانه اما بحسب الحقيقة الشرعيـة كدلالة الصوم على الامساك [1] عن المفطرات، أوبحسب العرف كدلالة الغائط على الفضلة[2]. وهذان وان كانا نصين باعتبار الشرع والعرف الا أن ارادة الموضوع له الاول لم تنتف انتفاءاً يقينياً .

ومـن الراجح « المطلق » ، وهو اللفظ الدال على تعلق الحكم بالمهية لا بقيد منضم دلالة ظاهرة .

ومنه «العام»، وهو اللفظ الدال على اثنين فصاعداً من غير حصر، فان دلالته على استيعاب الافراد ظاهر لا قاطع .

وقد ينقسم باعتبار آخر الى « حقيقة » و« مجاز » و« مشترك » و« منقول » أي يأتي فـي ألفاظه هذه الامور[3] ، و« مطلق » و« مقيد » و« عام » و« خاص »

---

١. لان « الصوم » فى اللغة موضوع لمطلق الامساك عن اى شيء كان « منه » .

٢. و « الغائط » فى اللغة موضوع لموضع منخفض من الارض « منه » .

٣. يعنى يأتى فى القابه وتسميته هذه الامور، أى هذه الالفاظ « منه » .

و « مبين » في نفسه ومالحقه البيان وهو « المبين » اسم فاعل و « ناسخ » و « منسوخ » .

وتحقيق ذلك ونحوه من وظائف الاصولي، وانما الواجب على المحدث معرفتها من الاصول ليضع الاحاديث على مواضعها منها، فيعطي كل حديث حقه اذا أراد العمل بالاحاديث وذلك من وظائف الفقيه ، فاذا عرفها وأعطى الحديث حقه من ذلك عمل به بعد صحة السند .

وانما نبهنا على ذلك لئلا يجترئ بعض القاصرين عن درجة الاستنباط على العمل بما يجده من الاحاديث صحيحاً، فان دون العمل به بعد صحة سنده بيداء لا تكاد تبيد .

(اصل)

وأما البحث في السند :

وهو المقصود من هذا الباب ، فاعلم :

ان « السند » هوطريق المتن ، أعني مجموع من رووه واحداً عن واحد حتى يصل الى صاحبه، مأخوذ من قولهم « فلان سند » أي يستند اليه في الامور أي يعتمد عليه، فسمي الطريق سنداً لاعتماد المحدثين والفقهاء في صحة الحديث وضعفه على ذلك ، والاسناد هوذكر طريقه حتى يرتفع الى صاحبه .

وقد يطلق « الاسناد » على « السند » ، فيقال : اسناد هذا الحديث صحيح أوضعيف ، وذلك لان المتن اذا ورد فلابد له من طريق موصل الى قائله ، فهذا الطريق باعتبار كونه معتمداً للعلماء في الصحة والضعف يسمى «سنداً»، وباعتبار تضمنه رفع الحديث الى القائل يسمى « اسناداً » .

ثم ان أسماء متن الحديث تختلف باعتبار اختلاف سنده في القوة والضعف والاتصال والقطع ونحو ذلك، ويترتب على ذلك فوائد : جواز العمل به وعدمه وأنواع الترجيحات المقررة في الاصول .

وأما السنة الفعلية :

فان فعلهم «ع» اذا وقع بياناً تبع المبين في وجوبه وندبه واباحته ، وان فعلوه ابتداءاً فلاحجة فيه على الاقوى[1] الا أن يعلم الوجه الذي وقع عليه .

وأما فعلهم المجرد فانه يدل على الجواز ان كان في الافعال العرفية وعلى الرجحان ان كان في العبادات .

وأما السنة التقريرية :

فان النبى صلى الله عليه وآله لايقر على منكر وكذلك الائمة المعصومون بعده صلوات الله عليهم الا لتقية، فمافعل بحضرتهم أوغيرها مماعلموا به ولم ينكروه من غير تقية فانه يدل على جوازه .

وأما البحث في سند السنة الفعلية والتقريرية ففيه ما في سند السنة القولية من الاقسام والكلام ، كما نبينه انشاء الله تعالى .

(اصل)

الخبر اما صدق قطعاً كخبر الله تعالى وخبر الرسول صلى الله عليه وآله ، أو كذب قطعاً كخبر مسيلمة بأنه أوحي اليه ، أومظنون الصدق كخبر العدل ،

---

١ . أى لا بياناً ، فلا حجة فى كونه واجباً أو ندباً أو مباحاً « منه » .

أوالكذب كبعض أخبار الفساق ، أومشكوك كبعض أخبار المجهولين .

ثم الاخبار منها « متواتر »

وهو ما رواه جماعة يحصل العلم بقولهم للقطع بعدم امكان تواطئهم على الكذب عادة . ويشترط ذلك في كل طبقاته صحيحاً كان أولا، وهومقبول لوجوب العمل بالعلم .

وهذا لا يكاد يعرفه المحدثون في الاحاديث لقلته، وهو كالقرآن وظهور النبى والقبلة والصلوات وأعداد الركعات والحج ومقادير نصب الزكوات. نعم المتواتر بالمعنى كثير كشجاعة علي وكرم حاتم .

ويشترط كونه : ضرورياً لا مظنوناً ، مستنداً الى محسوس لا مثل حدوث العالم وصدق الانبياء ، وان لا يسبق الى السامع شبهة أوتقليد ينافي موجب الخبر كماحققه السيدالمرتضى«ره» وتبعه المحققون، لان حصول الشبهة والتقليد مانعان عن حصول العلم العادي من الخبر المتواتر، ولهذا أنكر الكفار ما تواتر من معاجز نبينا صلى الله عليه وآله ، وأنكر المخالفون ماتواتر من النص على علي عليه السلام بالامامة .

والقدر الذي يحصل به التواتر غيرمعلوم لنا ، لكنا بحصول العلم نستدل على كمال العدد ، وذلك يختلف باختلاف الاخبار والمخبرين ، ويعسر تجربة ذلك. وان تكلفناه فسبيله أن نراقب أنفسنا، فاذا أخبرنا بوجود شيء خبراً متوالياً فان قول الاول يحرك الظن وقول الثاني والثالث يؤكده ، وهلم جراً الى أن يصير ضرورياً .

وحديث الغدير متواتر عندنا ، وحديث « من كذب علي فليتبوأ مقعده من

النار » متواتر عند العامة لانه نقله عن النبى صلى الله عليه وآله الجم الغفيرقيل أربعون وقيل اثنان وستون ثم لم يزل العدد في ازدياد على التوالي الى يومنا هذا ، وحديث « انما الاعمال بالنيات » غير متواتر وان نقله الان عدد التواتر وزيادة ، لان ذلك طرأ عليه في وسط اسناده .

ومنها «آحاد »

وهو بخلافه، وهو ينقسم أولا الى : صحيح ، وحسن ، وموثق، وضعيف .

الاول : الصحيح

وهو ما اتصل سنده بالعدل الامامي الضابط عن مثله حتى يصل الى المعصوم من غيرشذوذ ولاعلة .

ومن رأينا كلامه من أصحابنا لم يعتبر هذين القيدين ، وقد اعتبرهما اكثر محدثي العامة .

وعدم اعتبار الشذوذ أجود ، اذ لا مانع أن يقال صحيح شاذ أوشاذ غير صحيح ، وهو المنكر كما يأتي .

وأما « المعلل » فغير صحيح: أما اذا كانت العلة في السند فظاهر ، وأما اذا كانت في المتن فكذلك، لان المتن حينئذ يكون غير صحيح لما فيه من الخلل بالعلة ، فيعلم أويغلب على الظن أنه على ما هوعليه ليس من كلامهم . نعم يقال فيه صحيح السند .

فالصحيح على هذا ماصح سنده من الضعف والقطع ومتنه من العلة . وكيف كان هو اختلاف في الاصطلاح .

وقد يطلق عليه « المتصل » و« المعنعن » وان كان كل منهما أعم منه .

وقد يطلق نادراً الصحيح على سليم الطريق من الطعن وان اعتراه ارسال أوقطع، فيطلق على ماكان رجاله المذكورون عدولا وان اشتمل بعد ذلك على أمر آخر ، فيقولون « روى ابن ابى عمير في الصحيح » وان كانت تلك الرواية مرسلة أومقطوعة ، أوكان ذلك الذي اسندت اليه ليس عدلا امامياً ولكن صح ماسواه .

واذا قيل «صحيح» فهذا معناه لأنه مقطوع بصحته ، واذا قيل«غير صحيح» فمعناه لم يصح اسناده لا أنه كذب .

ولا شبهة في تفاوت طبقات صحة الصحيح كما تتفاوت طبقات ضعف الضعيف وحسن الحسن .

وهو مقبول عند أكثر أصحابنا المتأخرين مطلقاً ، وعند الكل اذا اعتضد بقطعي كفحوى الكتاب أوفحوى المتواتر أوعمومهما أودليل العقل أوكان مقبولا بين الاصحاب .

وقد يقبلون غير الصحيح أيضاً اذا اعتضد بما ذكرناه ويردون الخبر مطلقا بمخالفة مضمونه الكتاب أوالسنة أوالاجماع، لامتناع ترجيح الظن على العلم ، وباعراض الاكثر عنه وبمعارضته أقوى اسناداً أومتناً أوبمرجح من المرجحات .

اذا عرفت ذلك فصحاح العامة كلها وجميع مايروونه غير صحيح، فلايحكم بكذب كل واحد واحد من أحاديثها ولا بصدقه الا بدليل من خارج ، ولهذا لم يزل علماؤنا المتقدمون والمتأخرون يتداولون نقل صحاحهم ورواياتهم بالرواية وصار ذلك متعارفاً بينهم حتى اتصل الينا من طرقنا وطرقهم .

وانما نقلها أصحابنا لما يترتب عليها من جواز العمل بالسنن والاداب

والمواعظ وكلما لايتعلق بالاحكام وصفات ذي الجلال والاكرام على ما اشتهر بين العلماء . ويمكن أن يستدل لذلك بحديث « من بلغه شيء من أعمال الخير فعمل به أعطاه الله ذلك وان لم يكن الامر على ما بلغه » ولما تفيده من الاعتبار والشواهد في بعض الموارد كما نبينه في موضعه انشاء الله تعالى .

تنبيـه :

ما حذف من مبتدأ اسناده واحداً أواكثر أومن وسطه أوآخره كذلك: فما كان منه بصيغة الجزم كـ « قال » أو« فعل » و« روى » و« ذكر فلان » فهوحكم من المسند بصحته عن المضاف اليه في الظاهر، وما ليس فيه جزم كـ « يروى » و« يذكر » و« يحكى » فليس فيه حكم بصحته عن المضاف اليه .

وقد أورد الشيخ في التهذيب من القسمين أحاديث عديدة ، أسند كثيراً منها الى أصحاب الائمة عليهم السلام، فما كان من ذلك مذكور السند في ضوابطه فهو متصل، ومالم يكن داخلا في ضوابطه فما كان بصيغة الجزم فهوحكم بصحته في الظاهر ، وما لافلا . فليتدبر ذلك .

الثانى : الحسن

وهو عندنا ما رواه الممدوح من غير نص على عدالته ـ كذا قاله الشهيد والمتأخرون .

وفيه نظر، لانه شامل لصحيح العقيدة وفاسدها ولمن كان ممدوحاً من وجه وان نص على ضعفه من وجه آخر، وشامل لاقسام الممدوح كلها وبعضها لايخرج الممدوح بها عن قسم المجهولين، مثل « مصنف» و«كثير الرواية» و«له كتاب»

و« أخذ عنه » وشبه ذلك .

والانسب ان يقال: هو ماروا ه الممدوح مدحاً يقرب من التعديل، ولم يصرح بعدالته ولا ضعفه مع صحة عقيدته .

والقيد الاخير لاخراج من كان فاسد العقيدة ولم ينص على ثقته ومدح ، فانه من قسم الضعيف على ما قلناه ومن الحسن على ما عرفوه [والمراد أنه رواه من هو كذلك وباقي رجاله عدولا ، والا كان ضعيفاً ، لان الحديث يتبع أخس ما فيه من الصفات على ما اصطلحوا عليه .

واعلم أن ماتقدم في الصحيح آت هنا ، وهو أن الحديث يوصف بالحسن وان اعتراه قطع أو ارسال بل أوضعف اذا وقع الحسن بعد من النسب اليه ، كما حكم العلامة وغيره بأن طريق الفقيه الى منذر بن جبير حسن مع أن منذر مجهول، وكذا طريقه الى ادريس بن زيد ، وان طريقه الى سماعة حسن مع أنه واقفي وذكر جماعة أن رواية زرارة في مفسد الحج حسنة مع أنها مقطوعة][1] .

وعلى كل حال فالحسن وسط بين الصحيح والضعيف ، فهو قريب الى الصحيح ، حيث أن رجاله مستورون ، واحتمال الكذب أقرب اليه من الصحيح وأبعد من الضعيف .

والحاصل ان شرائط الصحيح معتبرة في الحسن، لكنه لابد في الصحيح من كون العدالة ظاهرة وكون الاتقان والضبط كاملا ، وليس ذلك شرطاً في الحسن .

وعند العامة هو ماعرف مخرجه واشتهر رجاله . وقال بعضهم : هو الذي فيه ضعف قريب محتمل يصلح للعمل به . ولهم تعريفات أخرى متقاربة ، وعليه مدار

---

١ . الزيادة موضوعة فى المخطوطة فى المتن وفى المطبوعة فى الهامش .

اكثر أحاديثهم ، وقبله اكثر علمائهم وعمل به عامة فقهائهم ، بناءاً على قاعدتهم من عدم اشتراط علم العدالة والاكتفاء بعدم علم الفسق في الشاهد والراوي .

وأما اكثر علمائنا فلم يعملوا به بناءاً على قاعدتهم من اشتراط علم العدالة وعدم الاكتفاء بعدم علم الفسق فيهما ، ولكن كثيراً ما يحتجون به كما يحتجون بالصحيح وان كان دونه في القوة ، ويعملون به اذا اعتضد بما يقويه من عموم أوحديث آخر أوشبههما ، وقد عمل به الشيخ وجماعة[1] .

وربما قالوا « حديث حسن الاسناد » أو « صحيحه » دون قولهم « حديث حسن » أو« صحيح » ، لانه قد يصح أويحسن الاسناد دون المتن لعلة أولشذوذ على قررناه فيما سبق .

تنبيه :

قد يروى الحديث من طريقين أو اكثر أحدهما صحيح والاخر حسن أو موثق أوضعيف ، فيغلب فيه الاقوى ويكون الاخر شاهداً ومقوياً له .

وقد يحكم بعض علمائنا بصحة حديث والاخر بحسنه أوتوثيقه أوضعفه ، امالانه رواه بطريق صحيح لم يقف عليه الاخر ، واما لاعتقاده ثقة الراوي وعدم اعتقاد الاخرذلك ، فيحكم كل واحد بحسب ما وصل اليه .

الثالث : الموثق

وهو من خواصنا ، لان العامة يدخلونه في قسم الصحيح .

---

١ . ممن اكتفى فى العدالة بظاهر الاسلام ولم يشترط ظهورها وفصل المحقق فى المعتبر والشهيد، فقبلوا الحسن والموثق بل والضعيف اذا كان العمل بمضمونه مشتهراً بين الاصحاب ، حتى قدموه على الصحيح حيث لايكون العمل بمضمونه مشتهراً «منه» .

وهو عندنا ما رواه من نص أصحابنا على ثقته مـع فساد عقيدته بوقف أوعامية أوشبههما . وقد يسمى « القوي » .

وقديراد بالقوي مروي الامامي غير الممدوح ولا المذموم، أومروي المشهور في التقدم غير الموثق .

والاول هوالمتعارف بين الفقهاء .

الرابع : الضعيف

وهو ما لم يجمع صفة الصحيح أوالحسن أو الموثق ، أعني ما في سنده مذموم أو فاسد العقيدة غيرمنصوص على ثقته أو مجهول وان كان باقي رجاله عدولا ، لان الحديث يتبع لقب أدنى رجاله .

تنبيـه :

قد يروى الحديث من طريقين حسنين أو موثقين أوضعيفين أو بالتفريق ، أو يروى بـأكثر من طريقين كذلك فيكون مستفيضاً . وكيف كان لا شبهة أنه أقوى مما روي بطريق واحد من ذلك الصنف .

وهل يعادل في القوة ما فوقه من الدرجة ؟ لم أقف لاصحابنا في هذا على كلام . وبعض العامة حكم بأنه لا يبلغ ، وبعضهم حكم ببلوغه .

والذي أقوله : ان هذا الامر يختلف جداً بحسب تفاوة الرواة في المدح وبحسب تكثر الطرق وقلتها وبحسب المتن من حيث موافقته لعمومات الكتاب أوالسنة أوعمل العلماء أونحوذلك، وقديساوي الحسن اذا تكثرت طرقه الصحيح أو يزيد عنه اذا كان ذا مرجحات أخر ، لان مدار ذلك على غلبة الظن بصدق

مضمونه التي هي مناط العمل وان كان لا يسمى في العرف صحيحاً .

واعلم أن ما يقارب الصحيح عندنا في الاحتجاج ما رواه علي بن ابراهيم عن أبيه ، لان أباه ممدوح جداً ولم نرأحداً من أصحابنا نص على ثقته ولكنهم وثقوا ابنه . بل هوعندنا من أجلاء الاصحاب ، واكثرروایاته عن أبيه .

(اصـل)

هذاالتقيسم الذي قسمناه هوأصل التقسيم عندأصحابنا والعامة لكن باستثناء الموثق، وقدينقسم الى أقسام أخرباعتبارمايعرض له فتختلف ألقابه ، وهوأنواع:

الاول : المقبول

وهو ما تلقاه العلماء بالقبول والعمل بمضمونه من أي الاقسام كان [ويجب العمل بمضمونه ، وذلك كحديث عمر بن حنظلة] [1].

الثانى : المشهور

وهومازاد راويه على ثلاثة ، ويسمى « المستفيض » أيضاً ، وقديطلق على ما اشتهر العمل به بين الاصحاب .

وعند العامة هوماشاع عند أهل الحديث خاصة ، بأن نقله رواة كثيرون أو عندهم وعند غيرهم ، نحو « انما الاعمال بالنيات » أوعند غيرهم خاصة كقوله صلى الله عليه وآله وسلم « للسائل حق وان جاء على فرس »[2] و « يوم نحركم

---

١ . الزيادة من المخطوطة .

٢ . سنن ابي داود ٢/١٢٦ .

يوم صومكم » . قال بعضهم : هذان حديثان يـدوران في الاسواق وليس لهما أصل في الاعتبار.

الثالث : المسند

وهوما اتصل سنده كائنـاً من كان ، أي لم يسقط منه أحد من الرواة ، بأن يكون كل واحد أخذه ممن هو فوقه حتى يصل الى منتهاه كائناً من كان . ويقال له « المتصل » و « الموصول » ، ويقابله « المنقطع » مرسلا أو معلقاً أومعضلا كما يأتي .

وبعض العامة يجعل «المسند» مااتصل سنده الى النبى صلى الله عليه وآله، وعندنا يكون ما اتصل بالمعصوم ، فيخرج الموقوف على غيره اذا جاء بسند متصل ، لانه لا يسمى في العرف مسنـداً ، و « المتصل » ما اتصل سنده بقائلـه مرفوعاً كان أو موقوفاً .

والاول أضبط وأشهر.

الرابع : المعنعن

وهوما يقال في سنده « فلان عن فلان » .

والصحيح عند العامة أنه متصل اذا أمكن اللقاء وأمن من التدليس [بأن لا يكون معروفاً به] [1].

وفي اشتراط ثبوت اللقاء وطول الصحبة ومعرفته بالرواية عنه خلاف بين المحدثين ، والاصح عـدم اشتراط شيء من ذلك ، لحمل فعل المـؤمن على الصحة . وأما عندنا فلا شبهة في اتصاله بالشرطين المذكورين .

وقال بعض متأخري العامة : قدكثرفي زماننا وما قاربه استعمال « عن » في

---

١. الزيادة من المخطوطة .

الأجازة. وأماعندنا فالذي يظهر أنه يستعمل في الأعم منها ومن القراءة والسماع.

الخامس : المسلسل

وهوما تتابع رجال اسناده على صفة أوحالة تارة للرواة وتارة للرواية.

قال الشيخ محيى الدين : أنا أروي ثلاثة أحاديث مسلسلة بالدمشقيين.

وقد اعتنى العامة بهذا القسم ، وقل أن يسلم لهم منه شيء الا بتدليس أو تجوز أو كذب يزينون به مجالسهم وأحوالهم. وهومع ندرة اتفاقه عديم الجدوى وقد نقلنا منه عنهم أنواعاً كـ « المسلسل بالاولية » و « التشبيك باليد » و « العد فيها » و « الضيافة » ونحو ذلك.

وقديكون باتفاق أسماء الرجال أوصفاتهم أوبصفات الرواية كـ «المسلسل بسمعت فأخبرنا » و « أخبرنا فلان والله ».

وقد اعترف نقادهم بأنه لا يكاد يسلم من خلل [1] ، حتى حديث المسلسل بالاولية تنتهي السلسلة فيه الى سفيان بن عيينة ، ومن رواه مسلسلا الى منتهاه فقد وهم ، كما اعترف به نقادهم.

وأما علماؤنا ومحدثونا فهم أجل شأناً وأثقل ميزاناً من الاعتناء بمثل ذلك.

السادس : المضمر

وهومايقول فيه الصحابى أوأحد أصحاب الائمة عليهم السلام « سألته عن كذا فقال كذا » أو « أمرني بكذا » أوماأشبه ذلك ، ولم يسم المعصوم ولاذكر

---

١. كما قاله امامهم الحافظ الضابط محيى الدين يحيى بن شرف المعروف بالنووى فى كتابه « التقريب ». انظر مقدمة شرح الكرمانى ٣٢/١ ط بيروت.

ما يدل على أنه هوالمراد .

وهذا القسم غيرمعروف بين العامة ، وكثيراً ماكان يفعله أصحابنا للتقية ، لعلم المحدث اسم مفعول بالامام في ذلك الخطاب .

وهو مضعف للحديث ، لاحتمال أن يكون المراد غيرالامام وان كان ارادة الامام بقرينة المقام أظهر.

السابع : المجهول

وهوالمروي عن رجل غيرموثق ولا مجروح ولا ممدوح ، أوغيرمعروف أصلا ، ومنه قولهم « عن رجل » أو « عمن حدثه » أو« عمن ذكره » أو « عن غير واحد » أو نحو ذلك .

وبعض العامة يخصه باسم « المنقطع » ، والاول أشهر وأحسن .

وهوقد يكون مجهول الاول أو الوسط أوالاخر أوالطرفين أو مع الوسط أيضاً .

تنبيه :

لوقال «عن ثقة» أو « عن بعض الثقات » أو نحو ذلك وقبلنا توثيق الواحد من غير ذكر السبب لم يكن مجهولا من هذه الحيثية .

وقال بعض العامة : لا يجزي ذلك ، لانه لابد من تسمية المعدل وتعيينه ، لانه قديكون ثقة عنده وغيره قد اطلع على جرحه بما هوجارح عنده واضرابه عن اسمه مريب في القلوب .

وليس بشيء ، اذ الاصل عدم ذلك ، ومثل هذاالاحتمال غيرمضر ولاقادح.

الثامن : المرفوع

وهوما أضيف الى النبى صلى الله عليه وآله أوأحد الائمة عليهم السلام ، من أي الاقسام كان ، متصلا كان أومنقطعاً ، قولا كان أوفعلا أوتقريراً ، وكل واحد من هذه الثلاثة اما أن يكون صريحاً أوفي حكمه ، فالاقسام ستة :

١ ـ المرفوع صريحاً من قولهم :

مثل قول الصحابى وأصحاب الائمة عليهم السلام « سمعت رسول الله » أو « الصادق يقول كذا » أونحوه .

٢ ـ المرفوع من فعلهم صريحاً :

مثل « رأيته يفعل كذا » أو « فعل كذا » .

٣ ـ المرفوع من تقريرهم صريحاً :

مثل « فعلت بحضرته كذا » أو « فعل فلان بحضرته كذا » ولم يذكر انكاراً ولا كان موضع تقية بالنسبة الى الامام .

٤ ـ ما له حكم المرفوع من القول :

مثل أقوال الصحابة وأصحاب الائمة عليهم السلام فيما لا مدخل للاجتهاد فيه ، كالاخبار عن الجنة والنار وأحوال يوم القيامة والقبر، والاخبارعمايحصل على فعله ثواب مخصوص أوعقاب مخصوص ، والاخبار عن بدو الخلق اذا لم يكونوا أخذوه من الكتب القديمة وأقوال المنجمين .

فهذا في حكم قولهم « قال المعصوم كذا » وكذا قولهم « أمرنا بكذا » و «نهينا عن كذا» و «من السنة كذا» ، فان الارجح أنه ملحق بالمرفوع حكماً .

٥ ـ ما له حكم المرفوع من الفعل :

مثل أن يفعلوا ما لامدخل للاجتهاد فيه ، كالصلاة بالهيئة المخصوصة .

٦ ـ ما له حكم المرفوع من التقرير:

كأن يخبر الصحابي وأصحاب الائمة عليهم السلام أنهم كانوا يفعلون في زمن المعصوم كذا مما يبعد خفاؤه عنهم لتوفر دواعيهم على السؤال عن أمر دينهم ، فلا يستمرون على فعل شيء الا وقد علموا به وأقروا عليه أو أمروا به ابتداءاً وان لم ينقل الامر.

واعلم أن من المرفوع قول الراوي يرفعه أوينميه أويبلغ به الى قول النبي صلى الله عليه وآله أوأحد الائمة عليهم السلام ، فمثل هذا يقال له الان «مرفوع» وان كان منقطعاً أومرسلا أومعلقاً بالنسبة الينا الان .

فقول محمد بن يعقوب مثلا في الكافي : علي بن ابراهيم رفعه الى ابي عبدالله عليه السلام قال: طلبة العلم ثلاثة ـ الى آخره كما ننقله فيما يأتي ، يقال له مرفوع لاتصاله بالمعصوم عليه السلام وان كان منقطعاً بل معضلا . وأما علي ابن ابراهيم فانه بالنسبة اليه يمكن أن يكون متصلا ، وكذا بالنسبة الى محمدبن يعقوب اذا كان علي بن ابراهيم قدرواه اياه متصلا ومحمد بن يعقوب هوالذي حذف السند فقطعه .

التاسع : الموقوف

وهوالمروي عن الصحابة أوأصحاب الائمة عليهم السلام قولا لهم أوفعلا ، متصلا كان أومنقطعاً صحيحاً أوغيره .

ويستعمل في غيرهم مقيداً ، فيقال « وقفه فلان على فلان » مثلا اذا لم يكن من أصحاب المعصومين .

وبعض الناس يسمي الموقوف « أثـراً » كالمقطوع الاتي ، وليس بحجة وان صح سنده .

واعلم أن من الموقوف قول الراوي «كنا نقول » أو« نفعل كذا » أو«كانوا لايرون بأساً بكذا» اذا لم يضف ذلك الى زمان المعصوم، أما اذا أضيف فقد يكون مرفوعاً اذا دلت قرائن الاحوال على أمرهم بذلك او عدم خفائه عنهم كما تقدم .

وقال بعض المحدثين : تفسير الصحابى مرفوع . وهو قريب اذا كان مما لا دخل للاجتهاد فيه ، كشأن النزول ونحوه ، والافهو موقوف .

العاشر : المقطوع

وهو المروي عن التابعين قولا لهم أوفعلا . وأصحابنا لم يفرقوا بينه وبين الموقوف فيما يظهر من كلامهم .

الحادى عشر : المنقطع بالمعنى الاعم

وهو مالم يتصل اسناده الى معصوم على أي وجه كان ، وهو ستة أقسام ، لان الحذف اما من الاول أو من الوسط أو من الاخر اما واحد أو اكثر :

١ و٢ ما حذف من أول اسناده واحد أو اكثر:

وهو « المعلق » ، مأخوذ من تعليق الجدار لقطع الاتصال فيه .

وقد استعمله بعضهم في حذف كل الاسناد ، كقولهم « قال النبى » أو« قال الصادق كذا » أو« قال ابن عباس كذا » .

وقـد ألحقه العامة بالصحيح ، ولايسمى عندهـم تعليقاً الا اذا كان بصيغة الجزم كـ « قال » و« فعل » و« أمر » و« نهى » لامثل « يروى » و« يحكى » .

تنبيه :

لاتظنن مارواه الشيخ في التهذيب والاستبصار عن الحسين بن سعيد ونحوه ممن لم يلحقهم، وكذا مارواه في الفقيه عن أصحاب الائمة عليهم السلام وغيرهم معلقاً ، بل هو متصل بهذه الحيثية، لان الرجال الذين بينهم وبين من رووا عنهم معروفة لنا ، لذكرهم لها في ضوابط بينوها بحيث لم يصر فرق بين ذكرهم لهم وعدمه وانما قصدوا الاختصار .

نعم ان كان شيء من ذلك غير معروف الواسطة ـ بأن يكون غير مذكور في ضوابطهم ـ فهو معلق ، وقد رأيت منه شيئاً في التهذيب ، لكنه قليل جداً .

٣ و ٤ المنقطع بالمعنى الاخص :

وهو ما حذف من وسط اسناده واحد أو اكثر.

واعلم أن القطع في الاسناد قد يكون معلوماً بسهولة ـ كأن يعلم أن الراوي لم يلق من روى عنه ـ وهو واضح، وقد يكون خفياً لايدركه الا المتضلع بعلم الرجال ومعرفة مراتبهم ، وهو المدلس .

وقد يقع ذلك من سهو المصنف أو الكاتب .

٥ و ٦ المرسل :

وهو ما رواه عن المعصوم من لم يدركه بغير واسطة أو بـ واسطة نسيها أو تركها عمداً أو سهواً ، أو أبهمها كـ « عن رجل » أو « بعض أصحابنا » ، واحداً كان المتروك أو اكثر .

وقد اتفق علماء الطوائف كلها على أن قول كبراء التابعين « قال رسول الله كذا » أو « فعل كذا » يسمى مرسلا .

وبعض العامة يخص «المرسل» بهذا ويقول : ان سقط قبل النبى اثنان فهو

منقطع وان سقط اكثر فهو معضل ، والمشهور في الفقه وأصوله ان الكل يطلق عليه اسم « المرسل » .

وقد اختلف العلماء في الاحتجاج به : فقيل يحتج به مطلقا[1]، وقيل لا مطلقا وقيل يحتج به اذا اعتضد بفحوى الكتاب أو سنة متواترة أو عمومهما أو دليل العقل أو كان مقبولا بين الاصحاب أو انضم اليه مايؤكده ، كأن جاء من وجه آخر مسنداً وان لم يكن صحيحاً ، فيكون له كالشاهد ، اذ لو كان صحيحاً كان العمل به دون المرسل، أو كان مرسله معلوم التحرز عن الرواية عن مجروح، ولهذا قبلت الاصحاب مراسيل ابن ابى عمير وصفوان بن يحيى واحمد بن ابى نصر البزنطي لانهم لايرسلون الا عن ثقة .

ولابأس بذلك، وان كان في تحقق ذلك نظر، لان مستند العلم ان كان استقراء أحاديثه فوجد أنها مسندة ـ كما يظهر من كلام أصحابنا ، وقد نازعهم صاحب البشرى ومنع دعواهم ـ فهذا اسناد ولا بحث فيه اذا كان الاستقراء تاماً ، والا فـأشكل .

وان كان حسن الظن فهو غير كاف شرعاً .

وان كان استناداً الى اخباره فمرجعه الى شهادته بعدالة الراوي المجهول ، وسيأتي ما فيه .

وليس من المرسل عندنا ما يقال فيه « عن الصادق قال قال النبى كذا »، بل هو متصل من هذه الحيثية ، لما نبينه انشاء الله تعالى .

ويعلم الارسال بعدم الملاقاة ، ومن ثم احتيج الى التاريخ .

---

١. أى سواء كان ارسله الصحابى أم غيره ، وسواء سقط منه واحد أو اكثر ، وسواء كان المرسل جليلا أم لا .

تتميم :

كثيراً ما استعمل قدماء المحدثين منا ومن العامة قطع الاحاديث بالارسال ونحوه ، وهو مكروه أوحرام اذا كان اختياراً الا اذا كان لسبب كنسيان ونحوه، فقد روينا بطرقنا الى محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن أبيه وعن احمد ابن محمد بن خالد عن النوفلي عن السكوني عن ابى عبدالله عليه السلام قال قال أمير المؤمنين عليه السلام : اذا حدثتم بحديث فأسندوه الى الذي حدثكم، فان كان حقاً فلكم وان كان كذباً فعليه[1] .

وروينا عن ابى عبدالله عليه السلام أنه قال : اياكم والكذب المخترع . قيل له : وماالكذب المخترع ؟ قال : أن يحدثك الرجل بحديث فتتركه وترويه عن الذي حدثك عنه[2] .

الثانى عشر : المعضل

وهو من أعضله أي صعبه ، وهو ما سقط من اسناده اثنان أو اكثر من الوسط أو الاول أو الاخر ، فهو عبارة عن الثلاثة الاقسام من الستة المذكورة في المنقطع .

الثالث عشر : الشاذ والنادر والمنكر

أما « الشاذ » و« النادر» فهوعندنا وعند الشافعي ماخالف المشهور وان كان

---

١. الكافى ١/ ٥٢ .

٢. الكافى ١/ ٥٢ . وفيه «المفترع» بدل المخترع فى الموضعين ، وهو بمعنى الكذب المبتذل المتعارف بين الناس ، من افترع البكر: اذا افتضها .

راويه ثقة، لأن يروي مالايرويه غيره . وقد عمل به بعضهم ، كما اتفق للشيخين في صحيحة زرارة فيمن دخل في الصلاة بتيمم ثم أحدث : أنـه يتوضوء حيث يصيب الماء ويبني على الصلاة[1] . وان خصاها بحالة الحدث تأسياً .

وأما « المنكر » فما خالف المشهور وكان راويه غير ثقة .

وقد يطلق « الشاذ » عندناخاصة على مالم يعمل بمضمونه العلماء وانصح اسناده ولم يعارضه غيره أوتكرر.

وقال بعض العامة : الشاذ ماليس له الا اسناد واحد تفرد به ثقة أوغيره . وهو مشكل ، فان اكثر أحاديثنا وأحاديثهم من هذا القبيل ولم يطلق عليها أحد اسم الشاذ .

وقد يطلق على الشاذ اسم المنكر .

وقال بعض المحدثين : الشاذ هوالفرد الذي لا يعرف متنه من غير راويه .

وفصل ابن الصلاح[2] من العامة فقال : الحديث انخالف من تفرد بهأحفظ منه وأضبط فشاذ مردود ، وان لم يخالف وهو عدل ضابط فصحيح ، وان رواه غير عدل ضابط لكن لا يبعد عنهما فحسن ، وان بعد فمنكر . فالمنكر على هذا ما يرويه الضعيف مخالفاً لمارواه الناس كما قد مناه .

واعلمأن قول الفقهاء والمحدثين «هذا الحديث تفرد به فلان» أو« لم يروه سوىفلان » لا يقتضي ذلك في الحديث شذوذاً ولانكراً، بل يبقى له حكم المقرر

---

١. تهذيب الاحكام ١/ ٢٠٥ .

٢. الشيخ الحافظ المحقق ابـوعمرو عثمان بن عبدالرحمن المعروف بابن الصلاح ، له كتاب فى الموضوع سماه «علوم الحديث» اختصره النووى فسماه « الارشاد » .

٣. راجع التقريب للنووى ص ٩ .

وأولى بذلك مالوقالوا : تفرد به أهل الحجاز أوالعراق .

تتميمان :

(الاول) الشذوذ قد يكون بزيادة لفظ في الحديث قد رواه الثقات أوغيرهم ناقصاً .

ومذهب الجماهير منـا ومن العامة قبول الزيادة مطلقا اذا كانت على شرط ما يقبل . وقيل : تقبل ان رواها غيرمن رواه ناقصاً ولا يقبل ممن رواه ناقصاً . والمعتمد الاول .

(الثاني) اذا روى بعـض الثقات الحديث مرسـلا وبعضهم رواه متصلا أوبعضهم موصولا وبعضهم موقوفاً ، أورفعه الراوي الواحد في وقت ووقفه في آخر ، أو وصله فـي وقت وأرسله في آخر أو نحود ذلك فالصحيح أن الحكم للارفع ، سواء كان المخالف لـه مثله أواكثر منه وأقوى ، لان ذلك زيادة ثقة وهي مقبولة .

وقيل الحكم للادنى ، وقيل للاكثر ومع التساوي فالاقوى بالضبط ونحوه والتحقيق ما قلناه .

وليس وصل الحديث تارة وارساله أخرى مثلا قادحاً في عدالة الراوي أو في الحديث، وقال بعض العامة : يقدح في عدالته وصل ما أرسله الحفاظ وليس بشيء، فيكون لهذا الموصل حكمه من القبول ان جمع شرائطه. وكذا لورفع ما أوقفوه ، لان ذلك كالزيادة ، وهي مقبولة بشروطها .

ان قلت : الارسال قادح في الاتصال ، فترجيحه وتقديمه مـن قبيل تقديم الجرح على التعديل فيقدم .

قلت : الجرح انما قدم لما فيه من زيادة العلم ، والزيادة هنا مع الواصل .

الرابع عشر : الغريب والغريز

كل من يجمع الحديث ويروى عنه لعدالته وضبطه كالحسين بن سعيد وابن ابى عمير ، اذا تفرد عنه بالحديث رجل سمي « غريباً » ، فان رواه اثنان أوثلاثة سمي « غريزاً » وان رواه جماعة سمي « مشهوراً » .

ويدخل في الغريب ما انفرد راويه بزيادة في متنه أوفي سنده، وهو قديكون صحيحاً وقد يكون غير صحيح .

وهو أيضاً اما أن يكون غريباً متناً واسناداً ـ وهو ما انفرد برواية متنه واحد أو اسناداً لا متناً ـ كحديث يعرف متنه جماعة عن رجل اذا تفرد واحد برواية متنه عن آخر .

ولايوجد ماهوغريب متناً لااسناداً، الا اذااشتهر الحديث المفرد فرواه عمن تفردبه جماعة كثيرة، فانه يصير غريباً مشهوراً ، كحديث «انماالاعمال بالنيات»[1] فان اسناده متصف بالغرابة في طرفه الاول وبالشهرة في طرفه الاخر .

وكذا سائر الغرائب التي اشتملت عليها التصانيف ثم اشتهرت .

الخامس عشر : المعلل

والعلة عبارة عن سبب غامض خفي مضعف للحديث اما في متنه أوفي سنده مع أن ظاهره السلامة ، وانما يتفطن لها غالباً الماهرفي فن الحديث طرقه ومتونه ومراتب روايته .

---

١. غوالى اللالى ١/ ٨١ ، سنن البيهقى ٧/ ٣٤١ ، صحيح البخارى ١/ ٢ ، ١٣ ، ٢/ ٧٥٩ ، ٧٩٣ .

ويقال للحديث الواقع فيه العلة « المعلل » بفتح اللام ، ولحن من قال « معلول » .

أما وقوع العلة في المتن فكركة تركيبه أومخالفته لقواعد العربية أولدليل قاطع أوبوقوع الاضطراب فيه من الراوي الواحد ، فيدل على عدم ضبطه وعدم تحققه .

وأما وقوعه في السند فكاشتراك الراوي بين الثقة وغيره ، ورواية الراوي عمن لم يلقه قطعاً ، أومخالفة غيره له في السند مع قرائن أخرى تنبه الحاذق على وهم بارسال في الموصول أووقف في المرفوع أوادخال سند في سند أو نحو ذلك بحيث يغلب على ظنه الخلل فيحكم بعدم الصحة أويتوقف فيه .

وقد يطلق العلة على غيرما ذكرنا ، ككذب الراوي وغفلته وقطعه الحديث وارساله ونحو ذلك مما يوجب ضعفه .

السادس عشر : المضطرب

[وهو ما اختلف لفظ راويه][1] والاضطراب هو الاختلاف .

وهو قد يكون في السند، كأن يرويه مرة عن ابن ابى عمير ومرة عن محمد ابن مسلم، وقد يكون في المتن، كأن يرويه مرة زائداً ومرة ناقصاً ، أويرويه مرة بما يخالف المرة الاخرى[2] ، وقد يكون ذلك من راو واحد وهو أقبح ، وقد يكون من اكثر .

---

١ . الزيادة من النسخة المخطوطة .

٢ . كخبر اعتبار الدم عند اشتباهه بالقرح بخروجه من الجانب الايمن فيكون حيضاً أوبالعكس ، فرواه فى الكافى بالاول ، وكذا فى التهذيب في كثيرمن النسخ ، وفى

وهو يضعف الحديث، للاشعار بعدم الضبط. نعم ان رجحت احدى الروايتين بحفظ راويها وضبطه ونحو ذلك فالحكم للراجحة، ويخرج بذلك من الاضطراب.

السابع عشر : المقلوب

والقلب عبارة عن أن يكون الحديث عن راو فيجعل عن آخر ليرغب فيه ، كأن يكون عن محمد بن قيس فيجعل عن محمد بن مسلم .

وهو حرام لتضمنه الكذب ، ومن عرف به سقطت عدالته .

الثامن عشر : المدلس

وهو ما أخفي عيبه ، والتدليس مأخوذ من الدلس بالتحريك .

وهو قسمان : تدليس الاستاد ، وتدليس الشيوخ .

أما تدليس الاستاد :

فكأن يروي عمن عاصره مالم يسمعه منه موهماً سماعه ، قائلا « قال فلان » أو « عن فلان »، بأن يأخذه من كتابه أو يحدثه به رجل آخر، وقصده بذلك ترويج الحديث وتحسينه أو علو الاسناد أو الترفع عن أن يرويه عمن رواه عنه .

وهو مكروه جداً بين أهل الحديث ، حتى قال بعضهم : من عرف به صار

بعضها بالثانى ، واختلف الفتوى فى ذلك حتى من الفقيه الواحد، مع أن الاضطراب يمنع من العمل بمضمون الحديث ، وربما قيل يترجح الثانى .

ووقع الاضطراب من حيث عمل الشيخ فى النهاية بمضمونه ، وبأن الشيخ أضبط من الكلينى وأعرف بوجوه الحديث . وفيهما معاً نظر ، يعرفه من وقف على أحوال الشيخ وطرق فتواه « منه » .

هذه التعليقة ادمجت فى النسخة المخطوطة بالمتن وهى لا توجد في المطبوعة .

مجروحاً مردود الرواية .

أما لوقال « سمعت » أو« حدثني » وعلم أنه لم يسمع منه كان ذلك جرحاً لا محالة . ولواحتمل سماعه منه لم يحكم عليه بالتدليس حملا للمسلم على الصحة .

وهذا القسم من التدليس لا يخرج عن الاقسام المتقدمة من « التعليل » و« القطع » و« الارسال » .

وأما تدليس الشيوخ :

فبأن يسمي شيخاً أويكنيه أوينسبه بمالا يعرف به لغير ضرورة . وكراهته أخف من الاول ، وسبب الكراهة فيه توعر[1] طريق معرفته .

ويختلف الحال في كراهته بحسب غرضه ، ككون المدلس ضعيفاً أوصغيراً أوسمع منه كثيراً فامتنع من تكراره لئلا يسمج أونحو ذلك .

التاسع عشر : المدرج

والادراج أن يذكر الراوي حديثاً ثم يتبعه كلاماً لنفسه أولغيره فيرويه من بعده متصلا ، فيتوهم أنه من الحديث .

ويقال للزائد « مدرج » بفتح الراء ، وللحديث « مدرج فيه » .

ومن أقسام الادراج أن يكون عنده حديثان باسنادين فيرويهما بأحدهما ، أو يسمع حديثاً من جماعة مختلفين في اسناده أومتنه فيرويه عنهم باتفاق .

وكله حرام ، وانما يتفطن له الحذاق . وكثيراً مايقع عن غير عمد ، كأن يلحق الراوي بالحديث تفسيراً أونحوه لقصد التوضيح فيتوهمه من بعده منه .

---

١ . الوعر: الصعب وزناً ومعنى .

ومثل هذا يتطرق في اجازات الكتب كثيراً، وقد وقع لنا في كتاب التهذيب مواضع حكمنا فيها بالادراج ومواضع يغلب فيها ذلك على الظن ومواضع يشك فيها. وسبب ذلك عدم فصل النساخ الحديث عن غيره بدائرة ونحوها، فاذا وقع كلام للمصنف مناسب للحديث أوهم كونه منه .

المكمل عشرين : الموضوع

وهو شر الاحاديث ، ويحرم روايته مع العلم به، من أي الاقسام كان الامع البيان . ويعرف الوضع باقرار واضعه أومعنى اقراره أو ركاكة لفظه أوقرينة في الواضع أوالموضوع له ، كما وضعه الغلاة في حق علي عليه السلام ، وكما وضع لبني أمية من الاحاديث في أن الامامة لهم .

والواضعون أقسام، أعظمهم ضرراً قوم ينتسبون الى الزهد ووضعوا أحاديث حسبة في زعمهم ، فتلقى الناس موضوعاتهم بالقبول ثقة بهم .

وجوزت الكرامية الوضع في الترغيب والترهيب ، وهو خلاف اجماع المسلمين .

ومن الموضوع الاحاديث المروية عن أبى بن كعب في فضائل القرآن سورة سورة ، كما ذكره بعض العامة ، حتى ضمنها أكابر المفسرين تفاسيرهم.

وقد صنف ابن الجوزي من العامة في الموضوعات مجلدات ، والحسن بن محمد الصغاني « الدر الملتقط في تبيين الغلط » .

[ويتبع ذلك ألقاب أخرى اصطلح عليها أهل الرواية :

منها : رواية الاقران

وهي بأن يستوي الراوي والمروي عنه في السن أواللقاء ، وهو الاخذ عن

المشائخ كالشيخ والمرتضى ، فان الشيخ أخذ عن المرتضى وقرأ عليه مصنفاته وكلاهما أخذ عن الشيخ المفيد .

سمي ذلك « رواية الاقران » لان أحدهما روى عن قرينه .

ومنها : المدبج

بضم الميم وفتح الدال المهملة وتشديد الباء الموحدة آخره جيم . وهو أن يروي كل من القرنين عن الاخر، مأخوذ من ديباجة الوجه ، كأن كلا منهما بذل ديباجة وجهه للاخر.

وهو أخص من الاول ، وذلك كروايات الصحابة بعضهم عن بعض .

ومنها : رواية الاكابر عن الاصاغر

كرواية الصحابى عن التابعي . ومن هذا القسم رواية الاباء عن الابناء ، كرواية العباس بن عبد المطلب عن ابنه الفضل أن النبى صلى الله عليه وآله جمع بين الصلاتين بالمزدلفة . ولكن الاكثر العكس .

ثم قد تكون الرواية عن أبيه فقط ، وهو كثير لا يحصر، وقد تتصاعد في الاجداد] [1].

(اصـل)

ينبغي للحاذق التنبه للزيادة في السند والنقص ، فالزيادة أن يزيد الراوي في أول السند أو وسطه أو آخره رجلا أو اكثر والمحل مستغنى عنه ، بأن يكون الراوي قد روى عن شخص بغير واسطة ، فيزيد راوي الحديث بينهما رجلا أو اكثر .

---

١ . الزيادة من النسخة المخطوطة .

وانما يتفطن له المتفطنون ، وهـو عندنا وعند العامة نادر الوقوع ، بل لا أعلم أني وقفت منه على شيء .

وأما النقص فبأن يروي الرجل عن آخر ومعلوم أنه لم يلحقه أو لحقه ولم يرو عنه ، فيكون الحديث مرسلا أو منقطعاً .

وانما يتفطن له المتضلع بمعرفة الرجال ومراتبهم ونسبة بعضهم الى بعض.

وقد يقع من سهو الناسخ كثيراً ، كما وقع في كثير من التهذيب فتنبهنا له وأصلحناه من فهرست الشيخ الطوسي أو من باقي كتب الاحاديث .

ومما يعين على ذلك معرفة أصحاب الائمة عليهم السلام واحداً واحداً ، ومن لحق من الرواة الائمة ومن لم يلحقه .

وقد صنف أصحابنا في أصحاب الائمة عليهم السلام كتباً ذكروا فيها أصحاب كل امام ومن لحق منهم امامين أو اكثر.

وكتاب ابن داود رحمه الله في الرجال مغن لنا عن جميع ماصنف في هذا الفن ، وانما اعتمادنا الان في ذلك عليه . ومطالعة الفهرست للشيخ الطوسي تفيد في ذلك فائدة جليلة ويفتح فيه باباً واسعاً .

(فصل)

من المهم على الفقيه في الاحاديث معرفة ناسخها ومنسوخها ، فان كثيراً من الاختلاف فيها وفي الاحكام انما نشأ من ذلك .

فقد روينا بطريقنا المتصلة عن محمد بن يعقوب عن عدة من أصحابنا عن احمد بن محمد عن عثمان بن عيسى عن ابى ايوب الخزاز عن محمد بن مسلم عن ابى عبدالله عليه السلام قال: قلت له : ما بال أقوام يروون عن فلان عن فلان

عن رسول الله صلى الله عليه وآله لا يتهمون بالكذب فيجيء منكم خلافه ؟ قال : ان الحديث ينسخ كما ينسخ القرآن[1].

وروينا عنه عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبى نجران عن عاصم ابن حميد عن منصور بن حازم قال : قلت لابى عبدالله عليه السلام : أخبرني عن أصحاب محمد صدقوا عليه[2] أم كذبوا ؟ قال: بل صدقوا . قلت: فما بالهم اختلفوا ؟ قال : أما تعلم ، ان الرجل كان يأتي رسول الله صلى الله عليه وآله فيسأله عن المسألة فيجيبه فيها بالجواب ثم يجيبه بعد ما ينسخ ذلك الجواب ، فنسخت الاحاديث بعضها بعضاً[3].

ومثل ذلك ورد عن علي عليه السلام[4].

ثم منه ماعرف بتصريح الرسول صلى الله عليه وآله كـ «كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها »[5]، ومنه مايعلم بقول الصحابى كـ «كان آخر الامرين من رسول الله ترك الوضوء مما مسته النار »[6]، ومنه ما عرف بالتاريخ ، ومنه ما عرف بدلالة الاجماع . والاجماع لا ينسخ ولا ينسخ ولكنه يدل على ناسخ .

وهذان النوعان لا يوجدان في أحاديث أئمتنا عليهم السلام أصلا ، لعدم النسخ بعد رسول الله صلى الله عليه وآله، وانما هم مثبتون لما استقر عليه الشرع

---

١. الكافى ١/ ٦٥ وفيه « عن فلان وفلان عن رسول الله » .

٢. فى المصدر « صدقوا على محمد أم كذبوا » .

٣. الكافى ١/ ٦٥ .

٤. الظاهر أنه يريد الحديث الاول من « باب اختلاف الحديث » الذى أخرجه فى الكافى ١/ ٦٢

٥. سنن ابن ماجة ١/ ٥٠١ .

٦. سنن ابى داود ١/ ٤٩ ، سنن الترمذى ١/ ١١٩ .

نعم قد يدل حديثهم على أن بعض الاحاديث أوبعض الاحكام المستفادة من السنة قد نسخت لا أنها هي بنفسها ناسخة .

(أصـل)

ومن المهم أيضاً على الفقيه والمحدث معرفة « المصحف » و «المحرف» وقل أن يتنبه له الا الحذاق .

ويكون في الاسناد والمتن ، فمن الاسناد مثل « بريد بن معاوية » بـالباء المضمومة والراء ، وربما يصحف بالياء المثناة من تحت والزاي . و «العوام ابن المراجم » بالراء والجيم ، صحفه بعضهم[1] بالزاي والحاء .

ومن المتن نحوحديث زيد بن ثابت ان النبى صلى الله عليه وآله احتجر في المسجد . أي اتخذ حجرة من حصير صلى فيها، صحفه بعضهم فقال «احتجم».

وحديث : من صام رمضان وأتبعه ستاً من شوال . صحفه الصولي «شيئاً» بالمعجمة .

وقد يكون تصحيف سمع ، كحديث عاصم الاحول ، حوله بعضهم فقال واصل الاحدب[2].

وكتاب ابن داود وايضاح الاشتباه والخلاصة للعلامـة « ره » قد تكفلت بأكثر المهم من ذلك[3]. ولله الحمد والمنة .

---

١. هو يحيى بن معين على ما فى الرواشح لميرداماد .

٢. قال الدارقطنى على ما فى الرواشح : هذا من تصحيف السمع ، لانـه لا التباس ولا اشتباه بينهما فى الكتابة .

٣. قال السيد ميـرداماد فى الرواشح ص ١٣٤ : وقد صحف العلامة كثيراً من الأسماء والكنى والالقاب فى خلاصة الرجال وفى ايضاح الاشتباه ، فـالشيخ تقى الدين حسن بن داود تولى الاعتراض عليه ونبه على كثير من ذلك واصاب اكثرياً .

[وقد يكون التصحيف في المعنى ، كما حكي عن ابى موسى محمد بن المثنى العنزي أنه قال: نحن قوم لنا شرف ، نحن من عنزة ، صلى الينا رسول الله صلى الله عليه وآله . يريد بذلك ما روي أنه « ص » صلى الى عنزة ، وهي حربة تنصب بين يديه سترة ، فتوهم أنه صلى الى قبيلته . وهو تصحيف معنوي عجيب][1].

---

١. الزيادة من النسخة المخطوطة .

آداب المحدثين والعلماء

(اصل)

اعلم أن علم الحديث علم شريف جليل ، وهو من علوم الاخرة ، من حرمه حرم خيراً عظيماً ومن رزقه رزق فضلا جسيماً .

قال بعض العلماء : لكل دين فرسان وفرسان هذا الدين أصحاب الاسانيد.

وقال بعضهم : ليس في الدنيا مبتدع الا وهو يبغض أهل الحديث ، واذا ابتدع الرجل بزغت حلاوة الحديث من قلبه .

وقال بعض الفضلاء : ليس أثقل على أهل الالحاد ولا أبغض اليهم من سماع الحديث وروايته .

فالواجب على مريده وحامله ملازمة التقوى ومكارم الاخلاق والتواضع ومحاسن الشيم وتصحيح النية وتطهير قلبه من نجس المباهاة والمماراة .

فقد روينا بطرقنا عن محمد بن يعقوب عن محمد بن اسماعيل عن الفضل ابن شاذان عن حماد بن عيسى عن ربعي بن عبدالله عمن حدثه عن ابى جعفر

عليه السلام قال: من طلب العلم ليباهي به العلماء أويماري به السفهاء أويصرف وجوه الناس اليه فليبتوأ مقعده من النار[1].

وروينا بالطرق عنه عن علي بن ابراهيم رفعه الى ابى عبدالله عليه السلام قال : طلبة العلم ثلاثة فاعرفهم بأعيانهم وصفاتهم : صنف يطلبه للجدل والمراء وصنف يطلبه للاستطالة والختل ، وصنف يطلبه للفقه والعقل : فصاحب الجدل والمراء مؤذ ممار يتعرض للمقال في أندية الرجال بتذاكر العلم وصفة الحلم قد تسربل بالخشوع وتخلى من الورع فدق الله من هذا خيشومه وقطع منه حيزومه [2] ، وصاحب الاستطالة والختل ذوخب وملق [3] يستطيل على مثله من أشباهه ويتواضع للاغنياء من دونه فهولحلوائهم هاضم ولدينه حاطم فأعمى الله على هذا خبره وقطع من العلماء أثره ، وصاحب الفقه والعقل ذوكآبة [4] وحزن وسهر قد تحنك[5] في برنسه وقام الليل في حندسه[6] يعمل ويخشى وجلا داعياً مشفقاً مقبلا على شأنه عارفاً بأهل زمانه مستوحشاً [7] من أوثق اخوانه فشد

---

١. الكافى ١/ ٤٧ وفى آخره « ان الرئاسة لا تصلح الا لاهلها » .

٢. الخيشوم : أقصى الانف . والحيزوم : الصدر وقيل وسط الصدر .

٣. الخب بالكسر: الخدعة . ملقته وملقت له : تودده وتملقت له كذلك .

٤. الكآبة : الحزن أشد الحزن .

٥. تحنك فلان : اذا أدار العمامة تحت حنكه . والبرنس : كل ثوب رأسه منه ملتزق به من دراعة أو جبة أو ممطر أو غيره . قيل : قلنسوة طويلة كان يلبسها النساك فى صدر الاسلام .

٦. الحندس بكسر الحاء والدال وسكون النون : الليل المظلم ، والظلمة أيضاً .

٧. لعله بأن المرضى من الناس من كل وجه عزيز الوجود وان مجالستهم ومخالطتهم تميت القلب وتفسد الدين ويحصل للنفس بسببها ملكات مهلكة مؤدية الى الخسران المبين ، فيختار الوحشة منهم والاعتزال عنهم .

الله من هذا أركانه وأعطاه يوم القيامة أمانه[1] .

(أصـل)

ويستحب للعالم والمحدث اذا أراد حضور مجلس الدرس أوالحديث أن يتطهر ويتطيب ويلبس الثياب البيض النظيفة ويجلس بوقار متمكناً في مجلسه . واذا رفع أحد صوته زبره بما يناسبه ، ويقبل على الحاضرين كلهم ، ويجلس مستدبر القبلة ليستقبلها أصحابه لانهم في الاغلب اكثر منه، ويفتح مجلسه ويختمه بحمد الله والصلاة على نبيه وآله ودعاء يليق بالحال، ولايسرد الحديث سرداً[2] فيمنع ذلك عن فهمه ، وليستنصت الناس اذا حصل في المجلس لغط[3] .

وكلما ذكر النبى أوأحد الائمة صلى عليه ، وكذا خلص الصحابة وأصحاب الائمة واكابر العلماء ينبغي الترحم عليه أوالترضي عنهم ، وان كان عنه عن أبيه ترضى عنهما .

ويحسن بالمحدث وغيره الثناء على شيخه باللفظ والكتابة بما هو أهله والدعاء له ، ولا بأس بذكره بلقب أووصف أوحرفة أو ام اذا عرف بها .

واذا روى الحديث عن جماعة قدم أرجحهم ، ولينبه على صحة الحديث أوضدها وما فيه من علو أوفائدة أوضبط مشكل .

وليتجنب أن يحدث بما لا يحتمله عقول السامعين أو ما لا يفهمونه ، فقد روينا بأسانيدنا عن محمد بن يعقوب عن جماعة من أصحابه عن احمد بن

---

١ . الكافى ١/٤٩ .

٢ . سردت الحديث سرداً : أتيت به على الولاء .

٣ . اللغط بفتح اللام والغين المعجمة : هو كلام فيه جلبة واختلاط ولا يتبين .

محمد بن عيسى عن الحسن بن علي بن فضال عن بعض أصحابنا عن ابى عبدالله عليه السلام قال : ماكلم النبى صلى الله عليه وآله العباد بكنه عقله قط ، وقال: انا معاشر الانبياء أمرنا أن نكلم الناس على قدرعقولهم[1].

ويستحب أن يختم مجلس الدرس والحديث بحكايات ونوادر وانشادات تناسب الحال في الزهد والاداب ومكارم الاخلاق ونحوذلك ، فقد روينا بطرقنا عن محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن ابن ابى عميرعن حفص ابن البختري رفعه قال : كان أمير المؤمنين عليه السلام يقول : روحوا أنفسكم ببديع الحكمة ، فانها تكل كما تكل الابدان[2].

(أصـل)

وقداختلف أهل السنة في الوقت الذي يتصدى فيه لاسماعه وافادته ، فمنعه بعضهم قبل وفور العلم وكمال القوة ، ومنعه بعضهم قبل الاربعين. وليس بشيء .

والحق أنه متى احتيج الى ما عنده من العلم جلس له اذا كان قادراً على آدابه بحقه وشروطه في أي سن كان . ويجب أن يمسك عنه اذا خشي التخليط لهرم أو خرف .

نعم الاولى له ألا يحدث بحضرة من هوأولى منه بذلك، لوفورعلمه وعلو سنه وحسن ضبطه اذا كان أخذ الحديث عنه متيسراً وكانا في بلد واحد .

واذا طلب منه الحديث وهناك من هوأرجح منه فالاولى له الارشاد اليه ، فان الدين النصيحة .

---

١. الكافى ١/٢٣ .

٢. الكافى ١/٤٨ . والكل بالفتح : الثقل .

ولا ينبغي أن يمتنع من بذل الحديث لاحد لكونه غيرصحيح النية ، فانه يرجى له صحتها ، فقد جاء في الآثار عن بعض العلماء الاخيار أنه قال : طلبنا العلم لغيرالله فأبى الا أن يكون لله . وقال بعضهم : فأوصلنا الى الله .

وليجتهد كل الجهد على نشره واذاعته ببذله والترغيب فيه ، سيما في مثل زماننا هذا الذي كادت تندرس فيه آثار الوحي والنبوة والائمة المعصومين بالكلية ، فان بذل الجهد في افادته واستفادته في يومنا هذا من أهم الواجبات، وقد روينا بطرقنا عن محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد ابن عيسى عن محمد بن اسماعيل بن بزيع عن منصور بن حازم عن طلحة بن زيد عن ابى عبدالله عليه السلام قال : قرأت في كتاب علي عليه السلام : ان الله لم يأخذ على الجهال عهداً بطلب العلم حتى أخذ على العلماء عهداً ببذل العلم للجهال[1].

---

١. الكافي ١/ ٤١ ، وتمامه فيه « لان العلم كان قبل الجهل » .

آداب طلاب العلم والحديث

(اصـل)

قدقدمنا من آداب الطالب جملة ، ويجب عليه أيضاً تصحيح النية والاخلاص لله تعالى في طلبه والحذر من التوصل به الى أغراض الدنيا، فقد روينا بأسانيدنا الى محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن القاسم بن محمد الاصفهاني عن المنقري عن حفص بن غياث عن ابى عبدالله عليه السلام قال: من أراد الحديث لمنفعة الدنيا لم يكن له في الاخرة نصيب[1] .

وروينا عنه عن الحسين بن محمد بن عامر عن معلى بن محمد عن الحسن بن علي الوشا عن احمد بن عائذ عن ابى خديجة عن ابى عبدالله عليه السلام قال من أراد الحديث لمنفعة الدنيا لم يكن له في الاخرة نصيب، ومن أراد به خير الاخرة أعطاه الله خير الدنيا والاخرة[2] .

---

١. الكافى ١/ ٤٦ .

٢. الكافي ١/ ٤٦ .

ثم يسأل الله التوفيق لتحصيله ، وليستعمل الاخلاق الحميدة والاداب ، ثم يفرغ جهده في تحصيله ويغتنم امكانه ، ويبدأ بالسماع من أعلم وأتقى من يعلمه من الشيوخ ، فاذا استوفى ما عنده أوغرضه منه طلب من عنده زيادة في أي قطر كان مقدماً الاقرب فالاقرب .

وذلك كان يستعمله الصدر الاول ، وأما الان فقد انحصر اكثر الاحاديث وأهمها في أصولنا الخمسة ، فالواجب الان كتابتها وتصحيحها وتكثير روايتها عن الشيوخ ما أمكن لتكثرعنده طرقها ويكون ذلك أروج للاتصال .

(اصل)

وينبغي لطالب العلم والحديث أن يستعمل ما يعلمه من أحاديث العبادات والسنن والاداب ، فان زينة العلم العمل ، وهو زكاته وسبب لقراره ، فقد روينا بأسانيدنا عن محمدبن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن محمد ابن سنان عن اسماعيل بن جابر عن ابى عبدالله عليه السلام قال: العلم مقرون الى العمل، فمن علم عمل ومن عمل علم، والعلم يهتف بالعمل فان أجابه والا ارتحل[1].

وروينا عنه عن عدة من أصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن علي بن محمد القاشاني عمن ذكره عن عبدالله بن القاسم الجعفري عن ابى عبدالله عليه السلام قال: ان العالم اذالم يعمل بعلمه زلت موعظته عن القلوب كما يزل المطر عن الصفا[2] .

وروينا عنه عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن القاسم بن محمد عن سليمان

---

١. الكافى ١/ ٤٤ .

٢. الكافى ١/ ٤٤ .

داود المنقري عن حفص بن غياث قال : قال لي ابوعبدالله عليه السلام: من تعلم العلم وعمل به دعي في ملكوت السماوات عظيماً [1].

(اصـل)

وينبغي لطالب العلم والحديث أن يوقر شيخه ومن يسمع منه كل التوقير، وأن يتأدب معه غاية الادب ، فان ذلك من اجلال العلم وأسباب الانتفاع والترقي فقد روينا عن محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى العطار عن احمد بن محمد ابن عيسى عن الحسن بن محبوب عن معاوية بن وهب قال: سمعت ابا عبدالله عليه السلام يقول : اطلبوا العلم وتزينوا معه بالحلم والوقار ، وتواضعوا لمن تعلمونه العلم وتواضعوا لمن طلبتم منه العلم ، ولاتكونوا علماء جبارين فيذهب باطلكم بحقكم [2].

وبالجملة ينبغي أن يتحرى رضاه ما أمكن، وان لايطول عليه بحيث يضجره فقد روينا عن محمدبن يعقوب عن علي بن محمد بن عبدالله بن احمد بن محمد عن محمد بن خالد عن سليمان بن جعفر الجعفري عمن ذكره عن ابى عبدالله عليه السلام قال : كان يقول : ان من حق العالم ألاتكثر عليه السؤال ، ولاتأخذ بثوبه ، واذا دخلت عليه وعنده قوم فسلم عليهم جميعاً وخصه بالتحية دونهم ، واجلس بين يديه ولا تجلس خلفه ، ولا تغمز بعينك ولاتشر بيدك ، ولاتكثر من قول « قال فلان وقال فلان » خلافاً لقوله، ولا تضجره بطول صحبته ، فانما مثل العالم مثل النخلة تنتظرها حتى يسقط عليك منها شيء ، والعالم أعظم أجراً من

---

١. الكافي ١/ ٤٤ ، وتمامه « فقيل تعلم لله وعمل لله وعلم لله » .

٢. الكافي ١/ ٣٦ .

القائم الغازي فى سبيل الله[1] .

ومن الادب أن يستشيره في أموره كلها ، وخصوصاً ما يتعلق بالتحصيل .

وليحذر أن يمنعه الحياء أوالكبر من أخذه ممن هو دونه في سن أونسب أوغيرهما، وليصبر على جفاء شيخه اذا وقع، وليكتم ماعساه يعثر عليه من هفوة أوسهو ، فانه لا معصوم الامن عصمه الله تعالى ، وليعتن بالمهم مما يعثر عليه ، وليكتبه بتمامه ولا يختصره ولا يضيع وقته فيمالايعنيه ، فان العمرجوهرة نفيسة لا خلف لها ولاثمن .

(اصـل)

ولاينبغي أنيعتني بالجمع والرواية دونمعرفته وفهمه ومعرفةضعفه وصحته وفقهه ومعانيه ولغته واعرابه واسماءرجال سنده ، محققاً كل ذلك بحسب الامكان معتنياً باعراب مشكله وضبطه من كتب اللغة وتبيين غريبه ، وهو ما وقع في متنه من لفظة غريبة غامضة بعيدة عن الفهم لقلة استعمالها . وهو فن مهم اعتنى بـه القدماء من الخاصة والعامة ، وقدألف ابوجعفر محمد بن بابويه « ره » كتاباً في غريب أحاديث النبى والائمة « ع » ، وأحسن ما ألف العامة فيه كتاب الغريبين يعني غريب القرآن والحديث .

ثم ينبغي أن يذاكر بمحفوظه ويباحث أهل المعرفة ممن هوفوقه أو دونه أو مثله ما أمكن ، فان حياة العلم مذاكرته ، وقل أن ينكشف مجلس المباحثة والمذاكرة الا عن فائدة جديدة ، ومن مارس علم صدق ذلك .

وقد روينا بأسانيدنا عن محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عنأبيه عن

---

١. الكافي ١/٣٧ .

ابن ابی‌عمیر عن عبدالله بن سنان عن ابی عبدالله علیه السلام قال : قال رسول الله صلی الله علیه وآله : ان الله عزوجل یقول : تذاکر العالم بیـن عبادي مما تحیی علیه القلوب المیتة اذا هم انتهوا فیه الی أمري[1] .

وروینا عنه عن محمد بن یحیی عن احمد بن محمد بن عیسی عن محمد ابن سنان عن ابی‌الجارود قال: سمعت اباجعفرعلیه السلام‌یقول: رحم الله عبداً احیی العلم . قیل : وما احیاؤه ؟ قال : ان تذاکر به أهل الدین وأهل الورع[2] .

وروینا عنه عن محمد بن یحیی عن احمد بن محمد عن عبدالله بن محمد الحجال عـن بعض أصحابه رفعه قـال : قال رسول الله صلی الله علیـه وآله : تذاکروا وتلاقوا وتحدثوا، فان الحدیث جلاء القلوب، ان القلوب لترین کما ترین السیف[3] .

وقال بعض الفضلاء :

اذا لم یذاکر ذوالعلوم بعلمـه ولم یستفد علماًنسي ماتعلما

وکم‌جامع‌للکتب في کل‌مذهب یزیدعلی‌الایام في‌جمعه‌عمی

(اصـل)

واذا تأهل للتصنیف فلیصنف جامعاً للنظائر مرتباً للابواب ، لیشتهر بذلك العلم والاحادیث ، ولیعتن بالشروح وبیـان المشکل والتفاریع علی الاحادیث

---

١. الکافی ١/ ٤٠ . وانظـر شرح المولی محمد صالح المازنـدرانی لاصول الکافی ١٢٧/١ فقد ذکر وجوهاً فی شرح هذا الحدیث الشریف .

٢. الکافی ١/ ٤١ .

٣. الکافی ١/ ٤١ .

ما أمكنه من المسائل الفقهية وبيان ما فيه من الفصاحة واللطائف الادبية ، فان ذلك باب من أبواب الجهاد في الله تعالى .

ثم ليتق الله في رواية مالم يروه من الاحاديث وترك ما يشك في صحته الا ان يبين ذلك، فقد روينا عن محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن علي بن النعمان عن عبدالله بن مسكان عن داود بن فرقد عن ابى سعيد الزهري عن ابى جعفر عليه السلام قال : الوقوف عند الشبهة خير من الاقتحام في الهلكة، وتركك حديثاً لم تروه خير من روايتك حديثاً لم تحصه[1].

وروينا عنه عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن ابن ابى عمير عن هشام بن سالم قال: قلت لابى عبدالله عليه السلام: ماحق الله عزوجل على العباد؟ فقال: أن يقولوا ما يعلمون ويكفوا عما لا يعلمون ، فاذا فعلوا ذلك فقد أدوا الى الله حقه[2] .

(اصل)

(في كيفية سماع الحديث وتحمله)

والذي استقر عليه البحث بين الخاصة والعامة من ذلك ثمان طرق :

الاول : سماع لفظ الشيخ من حفظه أوكتابه

وهو «الاملاء»، وهوأرفع الاقسام عندالجماهير، لان الشيخ أعرف بوجوه تأدية الحديث ، ولانه خليفة النبى والاخذ منه كالاخذ منه ، والنبى قد أسمع الناس ، ولان السامع أوعى قلباً وتوزع الفكر الى القارىء أسرع .

---

١. الكافى ١/ ٥٠ .

٢. الكافي ١/ ٥٠ .

ولا خلاف في أنـه يجوز للسامع حينئذ أن يقول « حدثنا » و« أخبرنـا » و« أنبأنا » و« نبأنا » و« سمعته يقول » و« قال لنا » و« ذكرلنا » .

هذا في الصدر الاول ، ثـم شاع تخصيص « أخبرنا » بالقراءة على الشيخ و« نبأنا » و« أنبأنا » بالاجازة .

وقال بعضهم «حدثنا» و«أخبرنا» أرفع من «سمعت» ، اذليس في «سمعت» دلالة على أن الشيخ رواه اياه .

وأما «قال لنا» و« ذكرلنا » فكـ « حدثنا » ، غيرأنه لايقال سماع المذكراة وهو به أشبه ، وأوضع العبارات « قال » و«ذكر» من غير« لي » أو « لنا » [لانه أعم مـن كونه سمعه منه بواسطة أو وسائط ، لكنه محمول على السماع منه اذا تحقق لقاؤه] [1].

الثانى : القراءة على الشيخ

ويسميها اكثر المحدثين « عرضاً » لان القارىء عرضه على الشيخ ، سواء قرأت أو قرأ غيرك وأنت تسمع من كتاب أوحفظ ، سواء حفظه الشيخ أولا اذا أمسك أصله هو أوثقة ذوبصيرة .

وهي رواية صحيحة بلاخلاف .

نعم اختلفوا فيمساواتها السماع من لفظ الشيخ: فبعضهم رجحها، وبعضهم رجحه ، وبعضهم ساوى بينهما . والاحوط في الرواية بها «قرأته على فلان» أو « قرىء عليه وأنا أسمع فأقربه » .

ومنع جماعة فيها « سمعت » ومنعت أخرى « حدثنا » ، ولا بأس بالمنعين نعم يجوز « أخبرنا » عند الجماهير والمتأخرين .

---

١ . الزيادة من النسخة المخطوطة .

ومتى كان الاصل بيد غيرموثوق به لم يصح السماع ان لم يحفظه الشيخ .

واذا قرىء على الشيخ قائلا « أخبرك فلان » أونحوه والشيخ مصغ فاهم غيرمنكر صح السماع وجازت الرواية .

ولا يشترط نطق الشيخ على الاصح عند الجمهور ، وقال بعضهم ليس له أن يقول « حدثني » لانه كذب ، وله أن يعمل به وان يرويه قائلا « قرىء عليه وهو يسمع » . والحق الاول وأنه يجوز « أخبرنا »، لان القراءة عليه والسكوت في معرض النقل عنه كالنطق .

وطريق العلماء المعروف بينهم أن يقول فيما سمعه وحده من لفظ الشيخ أوشك هل كان معه أحد « حدثني » ومع غيره «حدثنا» وفيما قرأه عليه «أخبرني» وفيما قرىء بحضرته « أخبرنا » .

ولا يجوز عندهم ابدال كل من « حدثنا » و« أخبرنا » بالاخر في الكتب المؤلفة .

فرع :

اذا نسخ السامع حال القراءة من الشيخ أوغيره ، قال بعضهم : لا يصح السماع . وهو خلاف ما عليه الصدر الاول .

ولو قيل : انه ان فهم المقروء عليه صح والافلا . كان ذا وجه .

على أن الجواز مطلقا ـ كما عليه الصدر الاول ـ أوجه اذا أمن السقط أو التغيير ، بأن يفوته شيء من المسموع أو يحرفه ، والا لم يجز جزماً .

ويجري هذا الخلاف فيما لوتحدث الشيخ أو السامع ، أو أفرط القارىء في الاسماع، أوأدغم بعض الكلمات في بعض . والحق أنه يعفى عن القليل منه

سيما مثل اليوم والكتب مضبوطة معرفة ، ولكن يشترط صحة النسخة وعدم تغير المعنى .

ويستحب للشيخ أن يعم الاجازة لكل السامعين برواية ذلك الكتاب ما قرىء منه ومالم يقرأ ، وان كتب لاحدهم كتب «سمعه مني» أو «علي» أو « سمع بعضه وأجزت له روايته عني عن مشائخي بطرقي المتصلة الى المصنف ثم منه الى الائمة المعصومين عليهم السلام » .

فروع :

(الاول) لو عظم مجلس الاملاء فبلغ عن الشيخ أو القارىء رجل آخر ، فذهب بعضهم أنه يجوز لمن سمع المبلغ أن يروي ما بلغه اياه عن الشيخ . وهو حق ان كان المبلغ ثقة وأمن التغيير بقرائن الحال .

وذهب كثير من المحققين الى أنه لايجوز .

(الثاني) يجوز السماع من وراء حجاب اذا عرف صوته أو أخبر به عدلان أو عدل واحد واعتضد بقرائن الاحوال بحيث أمن التلبيس. وكذا يجوز القراءة عليه والرواية عنه كذلك .

(الثالث) اذا قال المسموع عنه بعد السماع « لاتروي عني » أو« رجعت عن اخبارك » أو نحو ذلك غير مسند ذلك الى خطأ أو شك ونحوهما لم يمتنع روايته .

(الرابع) لو خص قوماً بالسماع فسمع غيرهم بغير علمه جاز لهم الرواية عنه .

(الخامس) لايشترط علم الشيخ بالسامعين : فلو أسمع من لم يعلمه بوجه جاز، وكذا لو قال : أخبركم ولا أخبر فلاناً .

الثالث : الاجازة

وهي كما قال الحسين بن فارس: مأخوذة من جواز الماء الذي تسقاه الماشية أو الحرث ، تقول: ستجزته فأجازني اذا سقاك ماءاً لماشيتك أو أرضك، وكذا طالب العلم يستجيز العالم فيجيزه علمه ، فعلى هذا يجوز أن يقول: أجزت فلاناً مسموعاتي ، وأجزت له رواية مسموعاتي ، أو الكتاب الفلاني .

وهي على أضرب :

(الاول) أن يجيز معيناً لمعين، كـ «أجزتك الكافي» أو «ما اشتمل عليه فهرستي» وهذا أعلى أضربها المجردة عن المناولة وأعلى منها .

ومن الاجازة المقرونة بالمناولة أن يقرأ عليه حديثاً من أول المجاز وحديثاً من وسطه وحديثاً من آخره ثم يجيزه ماقرأه وما بقي منه ، كما ورد الامر به عن جعفر الصادق «ع»، فقد روينا بأسانيدنا المتصلة الى محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد ومحمد بن الحسين عن ابن محبوب عن عبدالله بن سنان قال : قلت لابى عبدالله عليه السلام : يجيئنى القوم فيسمعون مني حديثكم فأضجر ولا أقوى. قال: اقرأ عليهم من أوله حديثاً ومن وسطه حديثاً ومن آخره حديثاً[1].

والذي استقر عليه رأي العامة والخاصة جواز الرواية باجازة المعين للمعين وان تجرد عن المناولة والقراءة. وقال بعضهم : لها حكم المرسل. وهو باطل .

(الثاني) أن يجيز معيناً غير معين ، كـ « أجزتك مسموعاتي » .

والخلاف فيه أقوى من الاول ، ولكن الجمهور أوجبوا العمل بها وجوزوا الرواية لكل ما ثبت عنده أنه سمعه .

---

١. الكافى ٥٢/١ . الضجر: القلق من غم وضيق نفس مع كلام .

(الثالث) أن يجيز معيناً لغير معين بل بوصف العموم، كـ «أجزت هذا الحديث أو كتاب الكافي لكل أحد أو لاهل زماني أو لمن أدرك جزءاً من حياتي» .

وفيه خلاف ، والاقوى أنه كالاولين وقد استعمله اكابر علمائنا [1].

(الرابع) اجازة غير معين لغير معين بل بوصف العموم ، كـ « أجزت كل أحد مسموعاتي » .

والذي يظهر أنه جائز أيضاً، ولا شبهة أنه لو لم يكن مع العموم كـ « أجزت رجلا » أو « رجلين » أو « زيداً » وهو مشترك بين جماعة لـم يجز ، وان كان المجاز معيناً .

وكذا لو أجاز غير معين لمعين كـ « أجزتك كتاب المجالس » وهناك كتب متعددة .

نعم لو أجاز رجلا يعرفه باسمه أو بوجه أو جماعة كذلك جاز وان لم يعرفهم بأعيانهم .

ومن الباطل « أجزت لمن يشاء فلان » أو « لمن يشاء الاجازة » .

وبالجملة التعليق مبطل على ما يتعارفه أهل الصناعة .

[ولو كانت في قوة المطلقة اتجه الجواز، مثل «لمن شاء الاجازة» أو« لفلان ان شاء » أو« لك ان شئت » لان متقضى كل اجازة تفويض الرواية بها الى مشيئة المجاز له ، فكانت حكاية حال لا تعليقاً حقيقياً] [2].

(الخامس) اجازة المعدوم، كـ « أجزت لمن يولد لفلان » . والجمهور منا

---

١ . استعمله السيد تاج الدين ابن معية لما طلب منه شيخنا الشهيد الاجازة له ولاولاده ولجميع المسلمين ممن أدرك جزءاً من حياته فأجازهم ذلك بخطه « منه » .

٢ . الزيادة من النسخة المخطوطة .

ومنهم لم يقبلوها .

ولو عطفها على موجود كـ « أجزتك ومن يولد لك » أمكن جوازه ، وقد فعله جماعة من العلماء .

[ويصح لغير المميز من المجانين والاطفال بعد انفصالهم، لا أعلم فيه خلافاً . وقد وجدت خطوط جماعة من فضلائنا بالاجازة لابنائهم عند ولادتهم ، منهم السيد جمال الدين ابن طاوس لولده غياث الدين، وشيخنا الشهيد استجاز من اكثر مشائخه بالعراق لاولاده الذين ولدوا بالشام قريباً من ولادتهم ، وقد رأيت خطوطهم له ولهم بالاجازة .

وذكر الشيخ جمال الدين احمد بن صالح قدس الله سره أن السيد فخار الموسوي اجتاز بولده مسافراً الى الحجة ، قال : فأوقفني والدى بين يدي السيد فحفظت منه أن قال : ياولدي أجزت لك ما يجوز لي روايته. ثم قال : وستعلم فيما بعد حلاوة ما خصصتك به .

وعلى هذا جرى السلف والخلف، وكأنهم رأوا الطفل أهلا لتحمل هذا النوع ليؤدي بعد حصول أهليته ، حرصاً على توسع السبيل الى بقاء الاسناد الذي اختصت به هذه الامة وتقريبه من الرسول بعلو الاسناد .

وفي الاجازة للحمل قولان، الصحة نظراً الى وجوده والعدم نظراً الى تميزه وقد تقدم أنه غير مانع ، فيتجه الجواز .

وتصح للكافر ، وتظهر الفائدة اذا أسلم، وللفاسق والمبتدع بطريق أولى][1] .

(السادس) اجازة مالم يتحمله المجيز بوجه ليرويه المجاز له اذا تحمله المجيز وهي باطلة قطعاً .

---

١ . الزيادة من النسخة المخطوطة .

وأما قولهم « أجزت لك ما صح أويصح عندك من مسموعاتي » فصحيح يجوز الرواية به ، لماصح عنده سماعه له قبل الاجازة لابعدها . فعلى هذا يجب عليه البحث ليعلم أنه مما كان قد تحمله قبل الاجازة والالم يجز له روايته .

(السابع) اجـازة المجاز ، كـ « اجـزتك مجازاتي » . وقد منعـه بعضهم ، والاصح جوازه .

نعم ينبغى للراوي تأمل ما يرويه بذلك لئلا يروي مالم يدخل تحتها .

فرعـان :

(الاول) ينبغي للمجيز كتابة أن يتلفظ بها [لتحقق الاجازة الذي متعلقه اللفظ أوالاذن][1] ، فان اقتصر على الكتابة مع قصد الاجازة فقد منع بعضهم من ذلك .

[والصحة أولى ، كما تصح الرواية بالقراءة على الشيخ مع أنه لم يتلفظ بماقرىء عليه ، ولتحقق الاذن والاخبار بالكتابة مع القصد ، كما تتحقق الوكالة بها عند بعضهم ، حيث أن المقصود مجرد الاباحة ، وهي تتحقق بغير اللفظ ، كتقديم الطعام الى الضيف ورفع الثوب الى العريان ليلبسه ، والاخبار يتوسع بها في غير اللفظ عرفاً][1] .

(الثاني) لاينبغي الاجازة ولايستحسن الا اذا علم المجيز مـا يجيزه وكان المجاز له من أهل العلم والصلاحية للفهم والرواية .

وقد اشترط ذلك بعضهم ، وليس بمعتبر عند الفقهاء والمحدثين .

الرابع : المناولة

وهي ضربان : مقرونة بالاجازة ، ومجردة .

---

١ . الزيادتان من النسخة المخطوطة .

فالمقرونة على أنواع :

الاجازة مطلقاً، واكمل منهاأن يقرأ من أول المناول حديثاً ومن وسطه حديثاً ومن آخره حديثاً ، كما ورد الامربه عن الصادق عليه السلام وقد نقلناه سابقاً[1].

ومن صورها : أن يدفع الشيخ الى الطالب أصل سماعه أومقابلاته ويقول « هذا سماعي أوروايتى عن فلان فاروه عني » أو «أجزت لك روايته عني» ثم يبقيه معه تمليكاً أولينسخه .

[وهي دون السماع لاشتمالها على ضبط الرواية وتفصيلها بما لا يتفق في المناولة . وقيل : هي مثله ، لتحقق الضبط من الشيخ][2].

ومنها : أن يدفع اليه الطالب سماعه فيتأمله وهو عارف بـه ثم يعيده اليه ويقول « هو حديثي أوروايتي فاروه عني » أو « أجزت لك روايته » .

وقد سمى بعضهم هذا « عرضاً » ، وقـد سبق أن القراءة عليه تسمى أيضاً عرضاً ، فليسم هذا « عرض المناولة » وذاك « عرض القراءة » .

وهذه المناولة كالسماع في القوة عنـد الاكثر ، والاقوى أنها منحطة عن السماع والقراءة .

ومنها: أن يناول الشيخ الطالب سماعه ويجيزه له ثم يمسكه الشيخ، وهذا دون ماسبق .

ويجوز روايته اذا وجد الكتاب أوآخر مقابلا به موثوقاً بموافقته ماتناولته الاجازة .

ولا يظهر في هذه المناولة كثير مزية على الاجازة المجردة في معين، ولكن

---

١. انظر ص من هذا الكتاب .

٢. الزيادة من النسخة المخطوطة .

شيوخ الحديث يرون لها مزية .

ومنها: أن يأتيه الطالب بكتاب ويقول «هذا روايتك فناولنيه وأجزني روايته» فيجيبه اليه من غير نظر فيـه وتحقق لروايته . وهو غير جائز ، الا أن وثق بخبر الطالب وصدقه وديانته .

ولو قال «حدث عني بما فيه ان كان حديثي مع براءتي من الغلط» كان جائزاً.

الضرب الثاني : المجردة

وهي أن يناوله مقتصراً على « هذا سماعي »، فلا يجوز له الرواية بها على ما صححه الفقهاء وأصحاب الاصول . وقيل بجوازها ، وهو غير بعيد ، لحصول العلم بكونه مروياً له مع اشعارها بالاذن له في الرواية .

ويؤيده ما رويناه بأسانيدنا عن محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى باسناده عن احمد بن عمر الحلال قال : قلت لابى الحسن الرضا عليه السلام : الرجل من أصحابنا يعطيني الكتاب ولا يقول اروه عني يجوز لي أن أرويه عنه ؟ قال : فقال عليه السلام : اذا علمت أن الكتاب له فاروه عنه[1] .

ولو صحت هذه الرواية لم يبق في المسألة اشكال .

تنبيـه :

جوز جماعة اطلاق «حدثنا » و« أخبرنا» في الرواية بالمناولة، وهو مقتضى قول من جعلها سماعاً . وحكي عن بعض جوازهما في الاجازة المجردة أيضاً .

والصحيح المنع فيها منهما وتخصيصهما بعبارة مشعرة بهما ، كـ « حدثنـا اجازة » أو« مناولة » أو« اذناً » أو« فيما أطلق لي روايته » .

وبعض المتأخرين اصطلح على اطلاق « أنبأنا » في الاجازة، وبعضهم يقول

---

١. الكافي ١/٥٢ .

« أنبأنا اجازة » ، وهو الاجود .

وقال بعض المحدثين من العامة: المعهود بين الشيوخ أن يقول فيما عرض على الشيخ فأجازه شفاهاً « أنبأني » .

الخامس : المكاتبة

وهي أن يكتب مسموعه لغائب أو حاضر بخطه أو بأمره لثقة .

وهي ضربان : مجردة عن الاجازة ، ومقرونة بـ « أجزتك ما كتبت اليك » بأن يكتب اليه أيضاً ذلك .

وهذه في الصحة والقوة كالمناولة المقرونة بالاجازة .

وأما المجردة فمنع الرواية بها قوم ، [لان الكتابة لا تقتضي الاجازة، لانها اخبار أو اذن وكلاهما لفظي والكتابة ليست لفظاً، ولان الخطوط تشتبه فلا يجوز الاعتماد عليها][1] .

وأجازها الاكثر ، ولهذا يوجد في مصنفاتهم « كتب الي فلان قال حدثنا فلان » ، وهو معمول به عندهم معدود في الموصول لا شعاره بمعنى الاجازة [وان لم يقترن بها لفظاً ، ولان الكتابة للشخص المعين وارساله اليه قرينة قوية على الاجازة للمكتوب. وقد تقدم أن الاخبار لا ينحصر في اللفظ، ولهذا يكتفى في الفتوى بالكتابة مع أن الامر في الفتوى أخطر][1] .

ويكفي في ذلك معرفة خط الكاتب، وقد وقع للائمة عليهم السلام من ذلك الكثير الذي لا ينكر ، مثل « كتبت اليه فكتب الي » و« قرأت خطه وأنا أعرفه » ولم ينكر أحد منا جواز العمل به، ولولا ذلك كانت مكاتباتهم وكتاباتهم عبثاً .

---

١ . الزيادتان من النسخة المخطوطة .

وشرط بعضهم البينة. وهو ضعيف، اذ هوغير معروف، والاعتماد في ذلك على الظن الغالب ، وهو حاصل مع معرفة الخط وأمن التزوير.

وطريق الرواية بهـا «كتب الي فلان قال حدثنا فلان » أو« أخبرنا مكاتبة » أو «كتابة» ، ولايجوزاطلاق « حدثنا » و « أخبرنا » مجردين ليتميزعن السماع وشبهه ، وان جوزهماكثير من المحدثين .

واذا صحت المكاتبة فهي أنزل من السماع ، فيرجح ماروي بـه عليها مع تساويهما في الصحة .

وكيف كان فـ « أخبرنا » هنا أقرب من « حدثنا » لانها اخبار في المعنى ، وقد أطلق الاخبار لغة على ما هوأعم من اللفظ ،كما قيل :

* تخبرني العينان والقلب كاتم *

السادس : الاعلام

وهوأن يعلم الشيخ الطالب أن هذا الحديث أوالكتاب سماعهمقتصراً عليه .

وقد أوجب الكل العمل به اذا صح سنده ، وجوز الرواية بهكثيرمن علماء الحديث تنزيلا له منزلة القراءة على الشيخ ، فانه اذا قرأ عليه وأقربأنه روايته عن فلان جازله روايته عنه وان لم يسمعه من لفظه ولم يقـل له « أروه عني » أو « أذنت لك روايته عني » .

وتنزيلا للاعلام منزلة من سمع غيره يقر بشيء ، فله أن يشهد به عليه وان لم يشهده بل وان نهاه ، وكذا لوسمع شاهداً يشهد بشيء، فانه يصيرشاهد فرع وان لم يشهده ، ولانه يشعر باجازته لهكما مرفي الكتابة .

ومنعها بعضهم ، لعدم وجود ما يحصل به الاذن ومنع الاشعار به بخلاف الكتابة اليه .

ويؤيد الاول مارويناه عن ابى الحسن الرضا عليه السلام سابقاً[٢] وما نرويه عن ابى جعفر الثاني عليه السلام فيما يأتي .

السابع : الوصية

وهو أن يوصي عند سفره أوموته بكتاب يرويه فلان بعد موته .

وقد جوز بعض السلف للموصى له روايته ، لان فيه نوعاً من الاذن وشبهاً من العرض والمناولة .

ومنعه بعضهم ، لبعده عن الاذن .

ولا بأس به ، اذ هوتعليق .

الثامن : الوجادة

وهو مصدر لوجد، مولد غيرمسموع من العرب. وهوأن يقف الانسان على أحاديث بخط راويها أوفي كتابه المروي له معاصراً كان أولايرويها الواجد ، فله أن يقول « وجدت» أو« قرأت بخط فلان »أو« في كتابه حدثنا فلان » ويسوق الاسناد أوالمتن .

هذا هوالذي استمر عليه العمل حديثاً وقديماً ، وهو باب المنقطع . وفيه شوب اتصال يجوزالعمل به عندكثير من المحققين عند حصول الثقة بأنه خط المذكورأوروايته، والاقال «بلغني عمن نقل عنه» أو« وجدت في كتاب أخبرني

فلان أنه خط فلان » أو « روايته » أو « أظن أنه خطه » أو « روايته » ، لوجود آثار روايته له بالبلاغ ونحوه .

ومنع اكثر العامة من العمل بها مع تحقق أنها روايته ، لانه لم يحدث بها لفظاً ولامعنى .

ويؤيد الاول ما رويناه بطرقنا المتكثرة عن محمد بن يعقوب عن عدة من أصحابنا عن احمد بن محمد عن محمد بن الحسن بن ابى خالد شنبولة قال : قلت لابى جعفر الثاني عليه السلام : جعلت فداك ان مشائخنا رووا عن ابى جعفر وابى عبدالله عليهما السلام وكانت التقية شديدة فكتموا كتبهم فلم تروعنهم فلما ماتوا صارت الكتب الينا . فقال : حدثوا بها ، فانها حق[1] .

واذا وجد حديثاً في تأليف شخص قال «ذكر فلان» ، وهذا منقطع لاشوب فيه ، وذلك اذا لم يعلم أنه رواه والا فهو كالاول .

هذا اذا وثق بأنه خطه ، والا فليقل «بلغني عن فلان» أو « قرأت في كتاب أخبرني فلان أنه بخطه» أو «أظن أنه خطه» أو« ذكر كاتبه أنه خطه » أو« تصنيف فلان » .

واذا نقل من تصنيف فلايقول «قال فلان» الااذا وثق بصحة النسخة ، والا فليقل « بلغني عن فلان » أو« وجدت في نسخة من كتاب » ونحوه .

وقد تسامح الناس في هذه الازمان بالجزم في ذلك من غير تحر. فان كان الناقل متقناً لايخفى عليه غالباً الساقط والمغير رجونا جواز الجزم له . والى هذا استروح[2] المصنفون في كتبهم .

---

١. الكافى ١/٥٣ .

٢. استروح : وجد ، وكذا أراح واستراح ، يقال : استروح الفحل واستراح : وجد ريح الانثى .

تنبيـه :

من رأى في هذا الزمان حديثاً صحيح الاسناد فـي كتاب أوجزء لم ينص على صحته علماؤنا أوبعضهم ولم يكن الكتاب معروف المؤلف ولم تكن نسخته صحيحة مروية بخصوص أو عموم لـم يحكم بصحته ولـم يجز الاعتماد عليه في الاحكام .

لانعلم في ذلك مخالفاً . والله ولي التوفيق .

(اصـل)

(في الاسناد العالي والنازل)

قال بعض العلماء : ان الاسناد من خواص هذه الامة .

واعلم أن طلب العلو فيه سنة مؤكدة، وهو مما عظمت رغبة المتقدمين والمتأخرين فيه، لانه أقل كلفة وأبعد عن الخطأ وأقرب الى الصحة، لانه اذا طال السند كثرت مظان التحذير واذا قل قلت .

وقد يتفق في النزول مزية ليست في العلو ، كأن يكون راويه أوثق أوأحفظ أوالاتصال فيه أظهر للتصريح باللقاء واشتمال العالي على ما يحتمل اللقاء وعدمه كـ « عن فلان » ، فيكون النزول أولى .

والعلو أقسام :

أجلها : القرب من المعصوم باسناد نضيف صحيح .

الثاني : القرب الى امام من أئمة الحديث وان بعد بعد ذلك[1] .

---

١ . اي وان بعد من هذا الامام الى المعصوم « منه » .

الثالث: العلو بالنسبة الى رواية أحد الاصول الخمسة أوغيرها من الاصول المعتبرة .

وقد اعتنى بها المتقدمون والمتأخرون ، وهو : اما بالموافقة ، أو الابدال أوالمساواة ، أوالمصافحة :

فالموافقة : أن يقع لك حديث عن شيخ محمدبن يعقوب مثلا بطريق من غيرجهته بعدد أقل من عددك اذا رويته عن محمد بن يعقوب عنه .

وأما البدل : فهوأن يقع هذا العلوعن مثل شيخ محمد بن يعقوب ، وهوفي الحقيقة موافقه بالنسبة الى شيخ شيخ محمد .

وأما المساواة : فهي قلة عدد اسنادك بحيث يقع بينك وبين المعصوم ، أوأحد أصحابه ، أومن أخذ عن أحد أصحابه من العدد . مثل ما وقع بين الشيخ الطوسي مثلا وبينه .

وهذا النوع لا يقع في مثل عصرنا أصلا .

وكذا المصافحة: وهي أن تقع هذه المساواة لشيخك فيكون كأنك صافحت الشيخ فأخذت عنه . فانها أيضاً في زماننا مستحيلة .

وهذا العلو تابع للنزول، فلولم ينزل الشيخ الطوسي مثلالم تعل أنت .

الرابع : العلو بتقدم وفاة ، فما ترويه عن من تقدمت وفاته أعلى[1] .

الخامس : العلو بتقدم السماع ، وهو أن يسمع شخصان من شيخ وسماع

---

١ . مثاله ما نرويه باسنادنا الى شيخنا الشهيد عن السيد عميد الدين عن العلامة جمال الدين ابن المطهر ، فانه أعلى مما نرويه عن الشهيد عن فخرالدين ابن المطهرعن والده جمال الدين ، وان تساوى الاسناد ان فى العدد تتقدم وفاة السيد عميدالدين عن وفاة فخرالدين بنحوخمس عشرة سنة « عن زين الدين الشهيد الثانى » .

أحدهما أقدم . فهو أعلى وان تساوى العدد .

وأما النزول فهو ضد العلو في الاقسام الخمسة ، وهو مفضول .

وقد فضله بعضهم اذا تميز بفائدة ، كأن كانت حال الشيخ في الاخر أحسن، ولا بأس به .

اصـــول

(في كيفية رواية الحديث)

(اصـــل)

قد شدد قوم في الرواية وأفرطوا وقالوا : لاحجة الافيما يروى من الحفظ . وهو عنت[1] بين بغير نفع ظاهر ، بل ربما كان أضر وأقبح ، لان الحفظ لصعوبته وعسره يلزم منه الحرج وتضييق الرواية وتقليلها ، مـــع أنه يتطرق اليه النسيان والشك والوهم ، وذلك لايتأتى في الكتابة والمكاتبة وان تطرق اليها التزوير لكنه شيء نادر الوقوع ، ومع ذلك لايكاد يخفى .

وقال بعضهم : يجوز الرواية من الكتاب الا اذا خرج من اليد .

وتساهل بعضهم فجوز الرواية من الكتب التي لـم تقابل ، وهذا تفريط لا يجوزه ذومسكة بدينه .

والذي يعتمده علماؤنا ومحدثونا واكثر علماء العامة جواز كتابتها والرواية

---

١. العنت : المشقة والخطأ .

منها اذاقام الراوي في الاخذ والتحمل بما تقدم من الشروط، فيجوز حينئذ الرواية من أصله اذا كان مصححاً مأمون التزوير وان أعاره أوغاب عن يده، لان التغيير نادر الوقوع ولا يكاد يخفى .

وقد ورد الامر من أئمتنا عليهم السلام بكتابة العلوم كلها والحرص عليها، ولا شبهة أن الاحاديث من أجلها وأهمها، فقد روينا بطرقنا عن محمد بن يعقوب عن علي بن محمد بن عبدالله عن احمد بن محمد عن ابى ايوب المدني عن ابن ابى عمير عن حسين الاحمسي عن ابى عبدالله عليه السلام قال : القلب يتكل على الكتابة [1].

وعنه عن الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن الحسن بن علي الوشا عن عاصم بن حميد عن ابى بصير قال : سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول : أكتبوا فانكم لا تحفظون حتى تكتبوا [2].

وعنه عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن فضال عن ابن بكير عن عبيد بن زرارة قال : قال ابوعبدالله عليه السلام: احتفظوا بكتبكم فانكم سوف تحتاجون اليها [3].

وعنه عن عدة من أصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد البرقي عن بعض أصحابه عن ابى سعيد الخيبري عن المفضل بن عمر قال : قال ابوعبدالله عليه السلام: اكتب وبث علمك في اخوانك، فان مت فأورث كتبك بنيك ، فانه يأتي على الناس زمان هرج لايأنسون فيه الا بكتبهم [4].

---

١. الكافى ١/٥٢ .

٢. الكافى ١/٥٢ .

٣. الكافى ١/٥٢ .

٤. الكافى ١/٥٢ .

ولا شبهة أن كتابتها في زماننا هذا واجبة كما تقدم بيانه .

فـروع :

(الاول) اذا وجد المحدث في كتابه خلاف حفظه، فان كان حفظه منه رجع اليه قطعاً ، وان كان من فم الشيخ اعتمد على حفظه ان لـم يشك . وحسن أن يجمعهما فيقول « حفظي كذا وفي كتابى كذا » .

وكذا ان كان حفظه من نسخة مأمونة معتمدة ، وان خالفه غيره قال «حفظي كذا وقال فيه غيري كذا» ، وكذا ان وجد في نسخة أخرى مثل نسخته في الصحة قال « في نسختي كذا وفي نسخة فلان كذا » .

(الثاني) لو وجد حديثاً في كتابه الذي سمعه كله ولم يذكر الحديث فقد ذهب بعض المحدثين الى أنه لايجوز له روايته . والصحيح جوازها اذا كان الخط موثوقاً به والكتاب مصوناً يغلب على الظن السلامة من التغيير بحيث تسكن اليه نفسه والالم يجز .

(الثالث) اذا أراد الرواية من نسخة ليس فيها سماعه ولاهي مقابلة بما قد سمعه ولكنها سمعت على شيخه أو صححت وهو قد سمع الاحاديث من غير هذه النسخة أوله بهذه الاحاديث أو هذا الكتاب اجازة ، يجوز أن يروي منها اذا عرف ان هذه الاحاديث هي التي سمعها أو استجازها وسكنت نفسه الى صحتها وسلامتها .

ويجوز حينئذ أن يقول « حدثنا » أو« أخبرنا » بغير قيد ان كان قد سمع الاحاديث ، أو يقيد ذلك بقوله « اجازة » ان كان استجازها .

(الرابع) الضرير اذا لم يحفظ ماسمعه واستعان بثقة في ضبطه وحفظ كتابه واحتاط عند القراءة عليه بحيث يغلب على ظنه سلامته من التغير صحت روايته

والرواية عنه .

وكذا الامي الذي لا يحسن الكتابة .

(الخامس) يستحب للراوي أن يقدم الاسناد كما هو المتعارف ثم يورد الحديث فاذا أراد النقل في أثناء المتن الى حديث آخر قال «الخبر» أو« الخبر بتمامه » .

ويكره أن يتعمد تغيير صورة المتن والاختصار منه وابدال لفظ بمرادفه للعالم بمدلولات الالفاظ كما يأتي . وقيل بتحريم ذلك .

(أصـل)

واذا لم يكن المحدث عالماً بحقائق الالفاظ ومجازاتها ومنطوقها ومفهومها ومقاصدها خبيراً بما يختل معانيها لم يجز له الرواية بالمعنى بغير خلاف، بل يتعين اللفظ الذي سمعه اذا تحققه ، والا لم يجز له الرواية .

وأما اذا كان عالماً بذلك فقد قال طائفة من العلماء لايجوز الا باللفظ أيضاً وجوز بعضهم في غير حديث النبى «ص» فقط ، قال: لانه أفصح من نطق بالضاد وفي تراكيبه أسرار ودقائق لا يوقف عليها الا بها كما هي ، لان لكل تركيب معنى بحسب الوصل والفصل والتقديم والتأخير وغير ذلك لو لم يراع ذلك لذهبت مقاصدها ، بل لكل كلمة مع صاحبتها خاصية مستقلة كالتخصيص والاهتمام وغيرهما ، وكذا الالفاظ المشتركة والمترادفة ، ولو وضع كل موضع الاخر لفات المعنى المقصود .

ومن ثم قال النبى صلى الله عليه وآله : نضر الله عبداً سمع مقالتي وحفظها ووعاها وأداها ، فرب حامل فقه غير فقيه ، ورب حامل فقه الى من هو أفقه منه[1].

---

١. سنن ابن ماجة ١/ ٨٤ – ٨٦ ، ٢/ ١٠١٥ ، سنن الترمذى ٥/ ٣٤ ، سنن ابى داود ٣/ ٣٢٢ باختلاف فى الالفاظ .

وكفى هذا الحديث شاهداً بصدق ذلك .

والحق أن كل ذلك خارج عن موضوع البحث ، لانا انما جوزنا لمن يفهم الالفاظ ويعرف خواصها ومقاصدها ويعلم عدم اختلال المراد بها فيما أداه .

وقد ذهب جمهور السلف والخلف من الطوائف كلها الى جواز الرواية بالمعنى اذا قطع بأداء المعنى بعينه ، لانه من المعلوم أن الصحابة وأصحاب الائمة عليهم السلام ماكانوا يكتبون الاحاديث عند سماعها ، ويبعد بل يستحيل عادة حفظهم جميع الالفاظ على ماهي عليه وقدسمعوها مرة واحدة ، خصوصاً في الاحاديث الطويلة مع تطاول الازمنة . ولهذا كثيراً ما يروى عنهم المعنى الواحد بألفاظ مختلفة كما لا ينكر .

لما رويناه بطرقنا عن محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن ابن ابى عميرعن ابن أذينة عن محمد بن مسلم قال : قلت لابى عبدالله عليه السلام : أسمع الحديث منك فأزيد وأنقص . قال : ان كنت تريد معانيه فلا بأس[1].

وروينا بالسند المذكورعن محمد بن الحسين عن ابن سنان عن داود بن فرقد قال : قلت لابى عبدالله عليه السلام : اني أسمع الكلام منك فأريد أن أرويه كما سمعته منك فلا يجيء . قال : فتعمد ذلك ؟ قلت : لا . قال : تريد المعاني ؟ قلت : نعم . قال : فلا بأس[2].

نعم لامرية أن روايته بلفظه أولى على كل حال ، ولهذا قدم الفقهاء المروي بلفظه على المروي بمعناه .

---

١. الكافى ١/ ٥١ .

٢. الكافى ١/ ٥١ .

وقد روينا بطرقنا عن محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن ابن ابى عميرعن منصور بن يونس عن ابى بصير قال : قلت لابى عبدالله عليه السلام : قول الله جل ثناؤه « الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه »[1]. قال : هوالرجل يسمع الحديث فيحدث به كما سمعه لا يزيد فيه ولا ينقص منه [2].

وبالغ بعضهم فقال : لا يجوز تغيير « قال النبى » الى « قال رسول الله » ولا عكسه . وهوعنت بين بغيرثمرة .

وقد روينا بأسانيدنا عن محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد ابن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد والقاسم بن محمد عن علي بن ابى حمزة عن ابى بصيرقال : قلت لابى عبدالله عليه السلام : الحديث أسمعه منك أرويه عن أبيك أوأسمعه من أبيك أرويه عنك . قال: سواء ، الا أنك ترويه عن ابى أحب الي .

وقال ابوعبدالله عليه السلام : ما سمعته مني فاروه عن ابى [3].

وروينا بطرقنا عن محمد بن يعقوب عن علي بن محمد عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد عن عمربن عبدالعزيزعن هشام بن سالم وحماد بن عثمان وغيره قالوا : سمعنا اباعبدالله عليه السلام يقول: حديثي حديث أبى ، وحديث ابى حديث جدي ، وحديث جدي حديث الحسين ، وحديث الحسين حديث الحسن، وحديث الحسن حديث أمير المؤمنين، وحديث أمير المؤمنين حديث رسول الله ، وحديث رسول الله قول الله عزوجل [4].

---

١. سورة الزمر : ١٨ .

٢. الكافى ١/ ٥١ .

٣. الكافى ١/ ٥١ .

٤. الكافى ١/ ٥٣ .

وروينا بأسانيدنا عنه عن علي بن محمد عن محمد بن عيسى عن قتيبة قال: سأل رجل أبا عبدالله عليه السلام عن مسألة فأجابه فيها . فقال : ارأيت ان كان كذا وكذا ماكان يكون القـول فيها . فقال له : مه ما أجبتك فيه من شيء فهو عن رسول الله صلى الله عليه وآله ، لسنا [1] من رأيت في شيء [2] .

فهذه الاحاديث تدل على جوازأن ينسب الحديث المروي عن أحد الائمة عليهم السلام الى كل واحد منهم والى النبى صلى الله عليه وآله . وهذا أبلغ من الاتيان باللقب موضع الاسم أوموضع الكنية ، ومن وضع الالقاب بعضها موضع بعض .

والذي يظهرلي أن ذلك انما يجوز اذا لم يتضمن كذباً ، فاذا روينا حديثاً عن جعفر الصادق عليه السلام جاز أن نقول على مقتضى هذه الاحاديث «عن رسول الله كذا » أو « قال كذا » ، لا مثل « حدثني » و « سمعته يقول » .

فـروع :

(الاول) اختلفوا في رواية بعض الحديث اذا كان تام المعنى ، فمنعه بعضهم بناءاً على منع الرواية بالمعنى .

والحق جوازه اذا كان ما تركه غيرمتعلق بما رواه بحيث لا يخل بـالبيان ولا تختلف الدلالة بتركه ، سواء جوزناها بالمعنى أم لا .

---

١ . لسنا مـن الذين يخاطبون بـ « رأيت » مثل الشافعى وابى حنيفة وغيـرهما ممن يخاطبون برأيت ، فهم يقولون نعم رأينا ، بل اى شيء نقول فى جواب أى مسألة كانت فهومن رسول الله صلى الله عليه وآله « منه » .

٢ . الكافى ١/٥٨ .

أمـا تقطيع المصنفين الحديث في الأبواب بحسب المواضع المنـاسبة فأولى بالجواز، وقد استعملوه كثيراً ، وما أظن له مانعاً .

(الثـاني) اذا كان عنده للحديث عن اثنين أو اكثـر والسند الباقي متفـق والحديث متفق المعنى مختلف اللفظ فله جمعهما في الاسناد ثم يسوق الحديث بلفظ أحدهما فيقول « أخبرنا فلان وفلان واللفظ لفلان » أونحو ذلك .

ولو كان السند كله مختلفاً ساق السند الواحد برجاله ثم أتى باللفظ المختص بذلك السند ثم يسوق السند الاخر ويقول « نحوه » ، وان كان لفظ المتن أيضاً متفقاً قال « مثله » .

(الثالث) ينبغي للراوي بالمعنى أن يقول بعده « أو كما قال » أو «شبه هذا» أو نحو ذلك ، ليحترز عن الكذب .

وكذا اذا اشتبه على القارىء كلمة فحسن أن يقول بعد قراءتها «على الشك» أو « على الظاهر » أونحو ذلك ، ليتضمن ذلك اجازة واذناً من الشيخ للراوي لالفاظ الحديث اذا وقف عليها وللصواب في المشتبه اذا ظهر ـ كما قاله بعضهم.

(الرابع) نقل المعنى انما جوزوه في غير المصنفات ، أما المصنفات فلا يجوز حكايتها ونقلها بالمعنى ولا تغير شيء منها على ماهو المتعارف . وقد صرح به كثير من الفضلاء .

(اصـل)

لاينبغي أن يروي الحديث بقراءة لحان ولا مصحف ، وعلى طالبه أن يتعلم من النحو والعربية ما يسلم به من اللحن .

قـال الاصمعي : اني أخوف ما أخاف على طالب الحديث اذا لم يعرف

النحو أن يدخل في جملة قول النبى صلى الله عليه وآله « من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار» ، لانه صلى الله عليه وآله لم يكن يلحن ، فمهما رويت عنه ولحنت فيه كذبت به عليه .

وطريق السلامة من التصحيف والتحريف الاخذ من أفواه الرجال .

واذا وقع في رواية ما هو معلوم اللحن أو التحريف وجب أن يصلحه وأن يرويه على الصواب ، ومنعه بعضهم فقال : يرويه كما سمعه ويبين أن الصواب كذا . وهو تطويل بغير طائل ، وكتابته كذلك اغراء بالجهل ، سيما وقد جوزنا الرواية بالمعنى .

والصواب اصلاحه في كتابه أيضاً اذا تحقق المقصود ولم يكن فيه احتمال والا تركه على حاله مع التضبيب عليه [1] وبيان الصواب على الحاشية ، ثم يقرأه عند الرواية على الصواب .

ولو قال « وفي روايتى كذا » لم يكن به بأس .

ولو رآه صواباً في حديث آخر أو نسخة أخرى وان لم تكن مرويةله وجب الاصلاح على كل حال لتأكد القرينة في العلم بذلك ، خصوصاً اذا غلب على ظنه أنه من نفسه أو من الناسخ لا من الشيخ .

وهكذا اذا درس من كتابه بعض الاسناد أو المتن فانه يجوز استدراكه من كتاب غيره اذا عرف صحته وسكنت نفسه الى أن ذلك الساقط هو كذا .

فروع :

(الاول) الواجب على المحدث اذا كان في سماعه بعض الوهن أن يثبته حال

---

١ . التضبيب بمعنى التمريض ، وسيجيء فى آداب كتابة الحديث كيفيته .

الرواية . ومنه ما اذا وقع من شيخه شك في لفظة فليبين ذلك .

وان كان قد حدثه عن حفظه حال المذاكرة فليقل « حدثنا مذاكرة » كما كان يفعله الصدر الاول .

واذا كان الحديث عن ثقة ومجروح وجب ذكرهما أو الاقتصار على الثقة .

واذا سمع بعض الحديث عن شيخه وبعضه عن آخر وجب أن يبين ماروا ه عن كل واحد منهما .

ولو بين اجمالا أن بعضه عن فلان وبعضه عن فلان صار كل جزء منه كأنه رواه عن أحدهما مبهماً ، فلا يحتج بشيء منه ان كان فيهما مجروح .

(الثاني) يجوز عند أصحاب الحديث تقدم المتن في الرواية، كـ «قال الصادق كذا » ثم يقول « أخبرنا به فلان عن فلان » الى آخره . ويجوز حينئذ للراوي أن يرويه كذلك وأن يقدم الاسناد .

واذا روى المحدث حديثاً باسناد ثم اتبعه اسناداً آخر لاجل ذلك المتن قال في آخر الاخر « مثله » ان كان المتنان متفقين لفظاً، ويجوز للراوي حينئذ أن يروي المتن بالسند الثاني . وان كان بين المتنين تخالف ماقال في آخر الاخر « نحوه»، ولا يجوز حينئذ رواية المتن بالسند الثاني .

وقال بعضهم: اذا كان الراوي الاول من أهل الحذق والتفطن لمعاني الالفاظ وجوزنا الرواية بالمعنى جاز . وهو محل توقف .

ولم يفرق بعضهم بين «مثله» و «نحوه» ، وجوز رواية المتن بالسند الثاني مطلقاً . والتحقيق ما قلناه .

(الثالث) اذا ذكر الاسناد وبعض المتن ثم قال « الحديث » أو ذكر الحديث الى آخره وأراد السامع روايته بكماله، فقد منعه بعض وجوزه الاكثرون اذا علم المحدث والسامع باقي الحديث أو كان حديثاً معروفاً مشهوراً .

ولواقتصر على المذكورثم قال« وهو هكذا » ثم ساقه بكماله كان أحسن .

(اصـل)

ما يرويه الشيخ محمد بن يعقوب الكلينى رحمه‌الله في الكافي بقوله «محمد ابن يحيى» مثلا ، فالمراد حدثنا محمد بن يحيى أوأخبرناقراءة أواجازة أونحو ذلك ، أوالمراد رويت عن محمد بن يحيى بنوع من أنواع الرواية . فاذا قال بعد ذلك « عن فلان » فكأنه قال ان محمداً مثلا قال رويت عن فلان بنوع من أنواع الرواية كما قلناه ، فحذف القول ومقوله وبقي متعلق القول اختصاراً .

وما يرويه الشيخ الطوسي رحمه الله في الكتابين وغيره عمن لم يلقه قطعاً نحو قوله « الحسين بن سعيد » ، فالمراد حدثنا الحسين بن سعيد أوأخبرنا أو روى لنا بنوع من أنواع الرواية، ولكن بوسائط رجال السندالمتصل به الذي قد تقرر .

وهذا الاصطلاح من خواص أصحابنا، وانما اعتمدوا ذلك لكثرة أحاديثنا وكون المقصود اتصال سنـد الرواية بأي نوع اتفق . فأتوا بلفظ يندرج تحته الجميع روماً للاختصار، وان كان تبيين وجه المأخذ في كل راوأحسن كما يفعلونه في كثير من المواضع .

فوائـد :

(الاولى) لـو تلفظ الانسان بهذا المحذوف لم يحسن عنـدنا ، لانه اذا قال « الحسين بن سعيد عن ابن ابى عمير » مثلا لم يعلـم مأخذ الحسين بن سعيد عن ابن ابي عمير بأي طريق من الطرق ـ أي « حدثنا » أو « أجزنا اجازة » أو

« قراءة » أو « سماعاً » أونحو ذلك ـ فكيف يجزم بواحد من هذه المعاني .

نعم لوتحرى لفظاً يصلح على كل حال ـ نحو « قال رويت عن ابـن ابى عمير» لم يكن به بأس الا أنه تطويل ولاثمرة مهمة له .

وأما مـا في آخر السند مثل قولهم « محمد بـن مسلم قال ابوعبدالله عليه السلام » فهنا لفظة « قال » محذوفة قبل لفظة قال الموجودة وفاعلها محمد بـن مسلم ، أي قال محمد بن مسلم قال ابوعبدالله عليه السلام . ولوتلفظ القارىء بها اذا كانت محذوفة كان أنسب مع أن حذفها قليل .

اما اذا قـال « عن محمد بن مسلم عن ابى عبدالله انه يحرم كذا أو يجب كذا» فالمراد كما تقدم رويت عن ابى عبدالله عليه السلام اما بأن سمعته يحدث أوقال لي أونحو ذلك .

وبعض محدثي العامة يجعل مثل هذا مرسلا ، لانه أعم من أن يكون سمعه منه بغير واسطة أو رواه عنه بواسطة .

وهومن حيث اللفظ محتمل ، الا أن أصحابنا رضوان الله عليهم استعملوه في المتصل وفهموا منه عند الاطلاق الاتصال وصارذلك متعارفاً بينهم لم يرتب فيه منهم أحد فيما أعلم .

(الثانية) ما يرويه الشيخ الطوسي رحمه الله تعالى في الكتابين وما يرويه غيره مما حذف أول سنده للعلم بـه اختصاراً ، الاولى للقارىء ان كان الشيخ أن يذكر أول المجلس أو الكتاب السند تاماً ثم يقول في أول كل حديث «وبالسند المتقدم الى الحسين بن سعيد » أو «بسندي المتقدم» أي أروي لكم أوأرويكم بسندي اليه .

هذا ان كان الكل عن الحسين بن سعيد ، وان اختلف رجال السند المروي

عنهم فالاولى ذكر السند الى كل واحد منهم أولا ثم يقول « وبالسند المتقدم الى فلان » اذا كان قد تقدم ذكر السند .

وان كان القارىء التلميذ فكذلك الاولى أن يذكر أول المجلس السند المتصل بأول السند المذكور ثم يقول « وبسندكم المتقدم الى الحسين بن سعيد » ، أي أروي عنكم بسندكم اليه .

ولوحذف كل ذلك أمكن صحة الرواية أيضاً ، لان المراد معلوم .

ولولم يذكر في أول الكتاب أو المجلس السند وقال الشيخ أو القارىء « وبسندي الى فلان » أو « بسندكم الى فلان » كفى ذلك .

وكذا اذا كان السند متصلا بالمصنفين كما في الكافي وكثير من التهذيب يقول الشيخ اذا قرأ « وبسندي المتصل الى محمد بن يعقوب ـ مثلا ـ قال أخبرنا عدة من أصحابنا » ولوحذف « قال » جاز للعلم به .

وان كان القارىء التلميذ قال « وبسندكم الى فلان قال أخبرنا فلان » الى آخره ، وان لم يكن حاضراً في ذهنه رجال السند وترتيبهم ، لان العلم الاجمالي كاف ، ولكن الاولى ما قدمناه من التبيين .

(الثالثة) قد جرت عادة المحدثين أن يذكروا أسماء شيوخهم وأنسابهم ويعرفوهم بما يقتضيه الحال ويرفع عنهم الجهالة في أول الحديث اذا رووه مفرداً . ولو كان كتاباً تاماً جاز استيفاء ذلك في أول الكتاب والاقتصار في الباقي على ما يرفع اللبس ، حتى الاضمار كاف مع أمنه .

وأما باقي الشيوخ فالواجب ذكر كل شيخ بما يرفع الجهالة عنه ، الا أن يكون كثير التكرر بحيث يكفي مجرد الاسم في فهمه ، فان تكرير ذلك يستهجن اذ هو تطويل بغير فائدة .

ولا ينبغي متابعة الشيخ اذا كان قد أجمل والمحل يحتاج الى البيان ، بل يجب بيانه بما يرفع الجهالة عنه وان كان الشيخ قد اختصر ذلك ، لان الشيخ ربما اعتمد على فهمه وشهرته في ذلك الوقت. لكن ينبغي أن يميز كلامه الذي زاده عن كلام شيخه بقوله « هو فلان الفلاني » أو « نعني فلاناً » ونحو ذلك .

ومنع بعضهم الزيادة بدون البيان ، ولقد وقع لنا ولكثير من المتأخرين الالتباس في كثير من الرواة ، لحصول الاشتراك في أسمائهم وأسماء آبائهم وترك المتقدمين تعريفهم بما يرفع اللبس عنهم .

(أصل)

ومن الواجب المتحتم على الفقيه معرفة الرجال في الجرح والتعديل ونحوهما ، ليميز صحيح الحديث من ضعيفه ، وان اشتمل على القدح في المسلم المستور ، لكن يجب غاية التثبت ، فقد أخطأ فيه كثير.

وكذا يجب معرفة طبقاتهم في التقى والورع والعلم والضبط لاجل الترجيح عند التعارض ، ومعرفة مراتبهم في التقدم والتأخر في المولد والوفاة ليأمن القطع والقلب والارسال، ومعرفة المختلف من أسمائهم والمؤتلف ليأمن التباس الثقة بالضعيف عند التصحيف والتحريف ، وتصحيح أسمائهم وأسماء آبائهم وكناهم وألقابهم وما يتبع ذلك ، ليضع كل واحد في موضعه .

وكل ذلك من المهم الذي لابد للفقيه والمحدث منه .

وقد جرت عادة مؤلفي أصول الحديث من العامة ذكر المختلف والمؤتلف والمتفق والمفترق وتصحيح المفردات والكنى والالقاب والنسب والموالي والاوطان وأشباه ذلك في كتب أصول الحديث . ونحن لو فتحنا باب ذلك هنا

لطال واتسع المجال .

وقد كفانا المتقدمون البحث عن ذلك فيما ألفوه من الكتب النفيسة ككتاب الحافظ ابن عقدة وفهرست النجاشي وكتاب ابن الغضائري والشيخ ابى جعفر الطوسي وكتاب الرجال لابى عمرو الكشي وكتب الشيخ ابى جعفر ابن بابويه القمي ، ومابأيدينا الان من الخلاصة وايضاح الاشتباه للعلامة وفهرست الشيخ الطوسي وكتاب ابن داود قد تكفل بأكثر المهم من ذلك .

لكن ينبغي للماهر تدبر ما ذكروه فلعله يظفر بكثير مما أهملوه أو يطلع على توجيه قد أغفلوه ، خصوصاً مع تعارض الجرح والمدح ، فلا ينبغي لمن قدر على التمييز التقليد بل ينفق مما آتاه الله ، فلكل مجتهد نصيب .

(فصل)

ولقد مات النبى صلى الله عليه وآله عن مائة وأربعة عشر ألف صحابى ، وآخرهم موتاً ابو الطفيل مات سنة مائة ، وآخرهم قبله انس بن مالك .

وقد جازف أهل السنة كل المجازفة بل وصلوا الى حد المخارفة ، فحكموا بعدالة كل الصحابة ، من لابس منهم الفتن ومن لم يلابس ، وقد كان فيهم المقهورون على الاسلام والداخلون على غير بصيرة والشكاك ، كما وقع من فلتات ألسنتهم كثيراً . بل كان فيهم المنافقون كما أخبر به الباري جل ثناؤه ، وكان فيهم شاربوا الخمر وقاتلوا النفس وفاعلوا الفسق والمناكر ، كما نقلوه عنهم .

ومانقلنا نحن بعضه فيما سبق من صحاحهم من الاحاديث المتكثرة المتواترة المعنى يدل على ارتدادهم بعد رسول الله صلى الله عليه وآله فضلا عن فسقهم .

وزاد بعضهم في المجازفة والمخارفة فحكم بأنهم كلهم كانوا مجتهدين .

وهذا يقطع من له أدنى عقل بفساده ، لانه كان فيهم الاعراب ومن أسلم قبل موت النبى «ص» بيسير والاميون الذين يجهلون اكثر قواعد الاحكام وشرائع الدين فضلا عن الخوض فيه بالاستدلال . كيف والاجتهاد ملكة لا تحصل الا بعد فحص كثير وممارسة تامة بغير خلاف .

وامكان حصول النفحة والاجتهاد لهم دفعة لا نمنعه ، الا أنه لا يقتضي الحكم بذلك ، لانه خلاف العلم العادي .

والذي ألجأهم الى هذا القول البارد السمج مع العصبية ما قد تحققوه من وقوع الاختلاف والفتن بينهم وانه كان يفسق ويكفر بعضهم بعضاً ويضرب بعضهم رقاب بعض ، فحاولوا أن يجعلوا لهم طريقاً الى التخلص .

كماجوزوا الايتمام بكل بروفاجر ليروجوا أمر الفساق الجهال من خلفائهم وائمتهم .

(فصل)

وقد وجه أهل السنة الطعن الينا ببغض كل الصحابة وسبهم ، وهذا جهل منهم أوتجاهل ، لان بغضهم وسبهم جميعاً لايرضى به على وجه الارض مسلم وانما هم عندنا على ثلاثة أقسام : معلوم العدالة ، ومعلوم الفسق ، ومجهول الحال .

أما معلوم العدالة : فكسلمان والمقداد ممن لم يحل عن أهل البيت طرفة عين ، او أنه حال أو شك ثم رجع لما تبين له الحق . فنحن نتقرب الى الله تعالى بحبهم ونسأل الله أن يجعلنا معهم في الدنيا والاخرة . وكتب الرجال التي عدناها مملوءة مشحونة بتعديل الجم الغفير منهم والثناء عليهم بحيث لايستطاع

انكاره ولا يخفى على ذي بصر.

وأما معلوم الفسق أوالكفر: فكمن حال عن أهل البيت ونصب لهم البغض والعداوة والحرب . فهذا يدل على أنه لم يكن آمن وكان منافقاً ، أو أنه ارتد بعد موت النبى « ص » كما جاء في الاخبار الصحيحة عندهم ، لان من يحب النبى لا يبغض ولا يحارب أهل بيته الذين اكد الله ورسوله كل التأكيد في مدحهم والوصية والتمسك بهم. وفيما نقلناه فيما تقدم عن بعضهم من صحاحهم كفاية . وهؤلاء نتقرب الى الله تعالى والى رسوله ببغضهم وسبهم وبغض من أحبهم .

وأما مجهول الحال: فكأكثر الصحابة الذين لانعلم خافوا الله تعالى ورغبوا في ثوابه فتمسكوا بأهل بيته الذين أمر الله ورسوله بالتمسك بهم أم انحرفوا عنهم وتمسكوا بأعدائهم اتباعاً لهوى أنفسهم ورغبة في زينة الحياة الدنيا وزهداً في الله وثوابه . فهؤلاء نكل أمرهم الى الله فهو أعلم بهم ولا نسبهم ونشتغل عن الخوض في شأنهم بما هو أهم .

وأما ما ورد عندنا وعندهم من الاخبار الدالة على ارتداد كل الصحابة أو ارتدادهم بقول مطلق فانه يجب حملها على المبالغة ، لان الذين ثبتوا على الاستقامة بعد الرسول كانوا قليلين ، وكثير منهم رجع الى الحق بعد أن عاند أوتزلزل . ولوخفي منهم شيء لم يخف من كان مع علي عليه السلام في حرب الجمل وحرب صفين من الانصار والمهاجرين ، فلقد كانوا ألوفاً متعددة ، بل كانوا أعاظم عسكره ممن لم يحولوا عنه أو رجعوا اليه ممن حضر قتل عثمان أوألب عليه أورضي به ، وكثير منهم قتلوا بين يديه حبأله ولاظهار الدين وقدموا

على الله تعالى شهداء مرملين[1] بدمائهم لاجل اعلاء كلمة الحق من أيدي المنافقين والكفار من أعدائه .

فكيف يجترىء من يؤمن بالله واليوم الاخر ويحب الله ورسوله أن يسب كل الصحابة ، هذا مما لا يتوهمه عاقل في شأن مسلم .

وبهذا يحصل الجمع بين ما جاء في الكتاب العزيز من مدح الصحابة في قوله تعالى « محمد رسول الله والذين معه أشداء على الكفار »[2] الاية ، وبين ما جاء من النصوص عندنا وعندهم على ارتداد الصحابة وذمهم . والله ولي التوفيق .

تتمة :

وأما فضل خلص أصحاب الرسول « ص » بعضهم على بعض وفضل خلص أصحاب الائمة « ع » وفضل خلص أصحاب الرسول على خلص أصحاب الائمة فمما لم يقم على شيء منه دليل واضح وان كان قدورد عن النبى صلى الله عليه وآله أحاديث في فضل اشخاص بخصوصهم من أصحابه وورد عن الائمة عليهم السلام أحاديث في فضل أشخاص من أصحابهم في أنفسهم وعلى غيرهم . الا أن اكثر الاحاديث قد تعارض بمثلها، وليس للبحث في تعيين ذلك كثير فائدة .

ونحن نعلم أن التفاضل بينهم انما كان بحسب التقى والاعمال الصالحة ، لقوله تعالى «لتعارفوا ان اكرمكم عندالله أتقاكم»[3]. وكذا الكلام فيمن كان من

---

١. رمل الثوب : لطخه بالدم .

٢. سورة الفتح : ٢٩ .

٣. سورة الحجرات : ١٣ .

الصحابة على الفسق أو الكفر بنفاق أو محاربة أمير المؤمنين أو من أصحاب الائمة عليهم السلام فاسقاً أو كافراً بغلو أو تجسم أو شبههما، فان تفاوت مراتبهم في ذلك لا يعلمه الا الله تعالى .

(اصـل)

أذكر فيه سبب اختلاف الاحاديث بين أهل السنة فقط، وبيننا وبينهم، وبيننا فقط . فان العامة أيضاً لم يتعرضوا لذكره مع أنه أمرمهم وقـد وقع بعد موت النبى صلى الله عليه وآله بغير فصل .

وترتب على هذا الاختلاف اختلاف فتاوى العلماء وآرائهم، وائمتنا عليهم السلام كشفوا القناع عن ذلك وبينوه بمالامزيد عليه . فأنا أذكر بعضاً مما وصل الي في ذلك عنهم عليهم السلام ، فان فيه مقنعاً .

فقد رويت بأسانيدي المتصلة الى محمد بن يعقوب رحمه الله تعالى عـن علي بن ابراهيم عن أبيه عن حماد بن عيسى عن ابراهيم بن عمر اليماني عـن أبان بن ابى عياش عن سليم بن قيس الهلالي قـال : قلت لامير المؤمنين عليه السلام: اني سمعت من سلمان وابى ذر والمقداد شيئاً من تفسير القرآن وأحاديث عن نبى الله صلى الله عليه وآله غير ما في أيدي الناس ثم سمعت منك تصديق ما سمعته منهم، ورأيت في أيدي الناس أشياء كثيرة من تفسير القرآن ومن الاحاديث عـن نبى الله صلى الله عليه وآله أنتم تخالفونهم فيها وتـزعمون أن ذلك كله باطل ، أفترى يكذبون على رسول الله متعمدين ويفسرون القرآن بآرائهم ؟

قال : فأقبل علي وقال : قد سألت فافهم الجواب، ان في أيدى الناس حقاً وباطلا وصدقاً وكذباً وناسخاً ومنسوخاً وعاماً وخاصاً ومحكماً ومتشابهاً وحفظاً

ووهماً، وقد كذب على رسول الله صلى الله عليه وآله في عهده[1] حتى قام خطيباً فقال: أيها الناس قد كثرت علي الكذابة فمن كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار. ثم كذب عليه من بعده.

وانما اتاكم الحديث من أربعة ليس لهم خامس:

رجل منافق يظهر الايمان متصنع بالاسلام لاينأثم[2] ولايتحرج أن يكذب على رسول الله «ص» متعمداً، فلو علم الناس أنه منافق كذاب لم يقبلوا منه ولم يصدقوه ولكنهم قالوا هذا قد صحب رسول الله ورآه وسمع منه، فأخذوا عنه وهم لا يعرفون حاله، وقد أخبر الله عن المنافقين بما أخبره ووصفهم بما وصفهم فقال عز وجل «واذا رأيتهم تعجبك أجسامهم وان يقولوا تسمع لقولهم»[3]، ثم بقوا بعده فتقربوا الى أئمة الضلالة والدعاة الى النار بالزور والكذب والبهتان فولوهم الاعمال وحملوهم على رقاب الناس واكلوا بهم الدنيا، وانما الناس مع الملوك والدنيا الامن عصمه الله. فهذا أحد الاربعة.

ورجل سمع من رسول الله صلى الله عليه وآله شيئاً لم يحفظه على وجهه ووهم فيه ولم يتعمد كذباً، فهو في يده يعول به ويعمل به ويرويه ويقول أنا سمعته من رسول الله، فلو علم المسلمون أنه وهم لم يقبلوه ولو علم هو أنه وهم لرفضه.

ورجل ثالث سمع من رسول الله صلى الله عليه وآله شيئاً ثم نهى عنه وهو لايعلم، أو يسمعه ينهى عن شيء ثم أمر به وهو لايعلم، فحفظ منسوخه ولم يحفظ

---

١. في المصدر «على عهده».

٢. اى لا يكف نفسه عن موجب الاثم، أو لا يعد نفسه آثماً بالكذب على الرسول. وكذا «لا يتحرج» من الحرج بمعنى الضيق، أى لا يضيق صدره بالكذب.

٣. سورة المنافقون: ٤.

الناسخ ولو علم أنه منسوخ لرفضه، ولو علم المسلمون اذسمعوه منه انه منسوخ لرفضوه .

ورجل آخر رابع لم يكذب على رسول الله صلى الله عليه وآله ، يبغض الكذب خوفاً من الله تعالى وتعظيماً لرسوله ، لم يسه بل حفظ ما سمع على وجهه فجاء به كما سمع لم يزد فيه ولم ينقص منه وعلم الناسخ من المنسوخ فعمل بالناسخ ورفض المنسوخ، فان أمر النبى «ص» مثل القرآن ناسخ ومنسوخ وخاص وعام ومحكم ومتشابه ، قد كان يكون من رسول الله « ص » كلام له وجهان وكلام عام وكلام خاص مثل القرآن . وقال الله عزوجل في كتابه « ما آتاكم الرسول فخذوه ومانهاكم عنه فانتهوا»[1] ، فيشتبه على من لم يعرف ولم يدر ما عنى الله به ورسوله .

وليس كل أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله كان يسأله عن الشيء فيفهم وكان منهم من يسأله ولا يستفهمه ، حتى أن كانوا يحبون أن يجيء الاعرابى والطارىء فيسأل رسول الله حتى يسمعوا[2] .

ويدخل في قوله عليه السلام «سمع شيئاً ولم يحفظه على وجهه» مع قوله « ان في الحديث عاماً وخاصاً » ماكان عاماً مقصوراً على سببه وماكان حكماً في قضية مخصوصة فيروى على وجه يعم حكمه أويتعدى .

وروينا بطرقنا عنه عن عدة من أصحابنا عن احمد بن محمد عن عثمان بن عيسى عن ابى ايوب الخزاز عن محمد بن مسلم عن ابى عبدالله عليه السلام قال : قلت له : ما بال أقوام يروون عن فلان وفلان عن رسول الله صلى الله عليه

---

١. سورة الحشر: ٧ .

٢. الكافى ١/٦٣ .

وآله لايتهمون بالكذب فيجيء منكم خلافه ؟ قال: ان الحديث ينسخ كما ينسخ القرآن[1] .

ونحو ذلك من الاحاديث .

فهذا هو السر في اختلاف الاحاديث بين العامة وبيننا وبينهم أيضاً ، لان ائمتنا عليهم السلام لم يروونا الا الحق مما قد اختلف فيه الصحابة . فخالف بعض أحاديثنا كل ما روي عنهم على غير وجهه .

وأما سبب اختلاف الحديث فيما بيننا فقط ، فبعضه قد يكون بعضاً مما سبق فانه كان ممن يسمي نفسه باسم الشيعة قوم غلاة ومبتدعة وفسقة ، كما كان في أصحاب النبى صلى الله عليه وآله المنافقون والمرتدون والفسقة كما بينه أصحابنا في كتب الرجال ، فربما دسوا في أحاديثنا شيئاً مما يوافق آراءهم مما لا أصل له . وكذا كان فيهم من وهم ولم يحفظ الحديث فأداه على غير وجهه ولم يتعمد الكذب .

ثم ينضاف الى ذلك من أسباب الاختلاف عندنا ما كان يخرج عن ائمتنا عليهم السلام على وجه التقية، كما اشتهر بل تواتر النقل عنهم «ع» بأنهم كانوا ربما يجيبون السائل على وفق معتقده أو معتقد بعض الحاضرين أو بعض من عساه يصل اليه الحديث من أعدائهم المناوئين[2] .

فقد روينا بأسانيدنا الى محمد بن يعقوب وعلي بن محمد عن سهل بن زياد عن ابن محبوب عن علي بن رئاب عن ابى عبيدة عن ابى جعفر عليه السلام قال : قال لي : يازياد ما تقول لو أفتينا رجلا ممن يتولانا بشيء من التقية ؟ قال : قلت له : أنت أعلم جعلت فداك . قال : ان أخذ به فهو خير له وأعظم أجراً .

---

١. الكافى ١/ ٦٤ .

٢. نأواه : عاداه ، وأصله من النوء وهو النهوض .

وفي رواية أخرى : ان أخذ به أوجر وان تركه والله أثم[1].

وروينا عنه عن احمد بن ادريس عن محمد بن عبدالجبار عن الحسن بن علي عن ثعلبة بن ميمون عن زرارة بن أعين عن ابى جعفر عليه السلام قال : سألته عن مسألة فأجابنى ، ثم جاءه رجل فسأله عنها فأجابه بخلاف ما أجابني ، ثم جاءه آخر فأجابه بخلاف ما أجابنى وأجاب صاحبى ، فلما خرج الرجلان قلت : يابن رسول الله رجلان من أهل العراق من شيعتكم قدما يسألان فأجبت كل واحد بغير ما أجبت به صاحبه . فقال : يازرارة ان هذا خير لنا وأبقى لنا ولكم ، ولو اجتمعتم على أمر واحد لصدقكم الناس علينا ولكان اقل لبقائنا وبقائكم .

قال : ثم قلت لابى عبدالله عليه السلام : شيعتكم لو حملتموهم على الاسنة أوعلى النار لمضوا وهم يخرجون من عندكم مختلفين . قال : فأجابني مثل جواب أبيه[2].

ومثل ذلك ماورد عنهم عليهم السلام كثير ، وهومما لاشبهة فيه بين شيعتهم .

واذا تبينت ذلك اندفع به ماربما يورده علينا بعض أهل السنة ، فيقول : اذا كان أخذكم دينكم ومعالم شرائعكم عن ائمتكم المعصومين كما تزعمون ، فمن أين وقع الاختلاف بين علمائكم وفي أحاديثكم ، فنقول :

أما الاختلاف في الاحاديث فقد عرفت سببه وأنه لا خصوصية لنا به ، اذ وقع الاختلاف كذلك في الاحاديث المأخوذة عمن لا ينطق عن الهوى عندنا وعندكم ، مع أن زمن ائمتنا عليهم السلام كان أطول بكثير من الزمان الذي

---

١. الكافى ١/٦٥ .

٢. الكافى ١/٦٥ .

انتشر فيه الاسلام ووقع فيه النقل عن النبى صلى الله عليه وآله ، وكان الرواة عن ائمتنا « ع » اكثر عدداً وانتشاراً في الارض واختلافاً في الاراء والاهواء فوقوع الاختلاف في أحاديثهم أولى .

وأما اختلاف علمائنا في التعريفات التي لم يرد فيها نص بخصوصها فسببه اختلاف أنظارهم في مبادئها ومآخذها كما هو بين علمائكم أيضاً ، بل بين كل الطوائف من أصحاب الملل والنحل .

(اصل)

ومن أعظم المهمات عند الفقهاء والمحدثين من كل الطوائف معرفة مختلف الحديث ومعرفة ما يترتب على الاختلاف، واذا وردت مختلفة في الحكم فلا تخرج عن أقسام ثلاثة :

(الاول) أن يقع التعادل والتضاد فيها من كل وجه . وهو قليل الوقوع ، حتى منع من وقوعه بعض المخالفين . وليس بشيء .

وحكمه عندنا وعند اكثر العامة التخيير، وقال بعض الفقهاء يتساقطان ويرجع الى مقتضى العقل . والصحيح الاول .

وقد جاء في بعض أحاديثنا عن الصادق عليه السلام أنه قال: بأيهما أخذت من باب التسليم وسعك[1] .

الا أنا روينا عن محمد بن يعقوب رحمه الله عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن عثمان بن عيسى والحسن بن محبوب جميعاً عن سماعة عن ابى عبدالله عليه السلام قال : سألته عن رجل اختلف عليه رجلان من أهل دينه في أمر كلاهما يرويه أحدهما بأمر يأخذه والاخر ينهاه عنه كيف يصنع ؟ قال : يرجئه

---

١. الكافى ١/٦٦ .

حتى يلقى من يخبره ، فهو في سعة حتى يلقاه[1].

وسيأتي نحوهذا في حديث عمر بن حنظلة .

وقد استفاض النقل عن النبى والائمة عليهم السلام بالامر بالتوقف عند الاشتباه ، وهذا منه ولكن عمل أصحابنا وجماهير العلماء على الاول ، وهو التخيير.

ولعل مثل هذين الحديثين ونحوهما محمول على ما لا يضطر اليه الانسان بدليل « أرجئه » ، فيكون ورودهما على سبيل الاولوية والاحوطية ، أو يكون ذلك وماورد فيه الامر بالتوقف محمولا على المبالغة والتأكيد في التثبت وكثرة الفحص عن المرجحات ، أو يكون الامر بالتوقف عند الاشتباه محمولا على من ليس له درجة الاستنباط والاستدلال، أوعلى من يمكنه الترجيح ولم يبحث فيه ، أونحو ذلك .

واعلم أن التضاد لايجوز أن يقع في خبرين متواترين قطعاً لامتناع اجتماع النقيضين كما لايقع بين دليلين قطعيين ، ولايكون بين متواتر وآحاد لوجوب العمل بالمتواتر.

(القسم الثاني) أن يمكن الجمع بوجه ، أما بأن يعمل بأحدهما على الاطلاق وبالاخر على وجه دون وجه ، أو بأن يعمل كل منهما من وجه دون آخر. وذلك كما جاء في قوله عليه السلام : ألا أنبئكم بخير الشهود ؟ قيل: نعم يارسول الله . قال : أن يشهد الرجل قبل أن يستشهد[2].

وقوله عليه السلام : يفشو الكذب حتى يشهد الرجل قبل أن يستشهد[3].

---

١. الكافى ١/ ٤١ .

٢. سنن ابن ماجة ٢/ ٧٩٢ وفيه « خير الشهود من أدى شهادته قبل أن يسألها » .

٣. سنن ابن ماجة ٢/ ٧٩٢ ، سنن الترمذى ٤/ ٤٦٥ ، ٥٤٩ .

فيعمل بـالاول في حقوقه تعالى وفي الثاني في حقوق العباد ، فاذا أمكن مثل ذلك لم يجزطرح أحدهما مع صحته .

وكذا لو كان لاحدهما وجه من التأويل وجب تأويله والعمل بالاخر، سيما اذا عضد التأويل دليل أوحديث آخر.

وانمايكمل للجمع العلماء الجامعون بين الحديث والفقه والاصول الاذكياء الغواصون على المعاني .

وأحسن ما صنف فيه عندنا كتاب الاستبصار، فانه لم يشذ عنه الا القليل .

ومن تبصر في مطالعته لم يكد يخفى عنه وجه الجمع بين حديثين وان كان الشيخ رحمه الله أتى فيه بأشياء يمكن الجمع بالحمل منهما وبأشياء غيرمرضية ، لكنه سباق الغاية في ذلك وانما يمشي الماشي بعده على أثره ويستضيء بنوره .

وقـد ألف الشافعي للعامة فيه شيئاً لم يستوف ما هناك ولكنه نبههم على الطريق ، وصنف لهم بعده ابن قتيبة فأتى بأشياء مرضية وغيرمرضية .

(القسم الثالث) أن يترجح أحدهما على الاخر بوجه من التراجيح المقررة في الاصول الراجعة الى سنده أومتنه أوزمانه أوحكمه أونحوذلك . وقدكفانا الاصوليون البحث عن وجوهه .

وأما حقيقته فهو عبارة عن النظر والفحص عما يتقوى به كل واحد منهما ثم الموازنة بين المرجحات والحكم لما كان مرجحاته اكثروأقوى . وهذه لجة عميقة بل مجر متسع لا يكاد يدرك قراره .

وكثير من الاختلاف حصل بـاختلاف أنظار الفقهاء في ذلك ، حيث أن بعضهم قد يتفطن لمرجحات لم يتفطن لها الاخر، أويترجح في نفسه قوة مرجح على آخر ويترجح العكس عند آخر، أونحوذلك .

واعلم أن المحققين من العلماء على وجوب الفحص في الترجيح على المجتهد ليعمل بالراجح ، بل كاد يكون اجماعاً .

ومنع بعض المخالفين منه ليس بذي وجه ، لان العرف والعقل والشرع يقتضي وجوب العمل بالراجح :

أما العرف : فظاهر، لان من تتبع العمل بالاوهام وترك الامور الراجحة عد سفيهاً .

وأما العقل : فلانه يمنع من العمل بالمرجوح مع وجود الراجح ويحكم على فاعله أيضاً بالسفه .

وأما الشرع : فلا يخفى فيه وجوب العمل بالظن الغالب في اكثر موارده من لدن نبينا صلى الله عليه وآله الى يومنا هذا .

وأما ما جاء في القرآن من النهي عن اتباع الظن فالمراد به الوهم ، لانه يطلق على اسم الظن لغة اما حقيقة واما مجازاً ، أوالمراد فيما الغرض فيه العلم من العقائد كما هو الظاهر، لان الايات وردت في حق الكفار، لانهم كانوا يتركون الامور الجلية ويتبعون الاوهام والامكانات التي توافق أهواء أنفسهم .

وأحاديثنا شاهدة بوجوب الترجيح والعمل بالراجح ، ومقبولة عمر بن حنظلة ترشد أيضاً الى ذلك والى فوائد أخرى ، فلنوردها لكثرة نفعها :

رويت بأسانيدنا المتصلة الى محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن محمد بن عيسى عن صفوان بن يحيى عن داود بن الحصين عن عمر بن حنظلة قال : سألت أباعبدالله عليه السلام عن رجلين من أصحابنا بينهما منازعة في دين أوميراث فتحاكما الى السلطان والى القضاة أيحل ذلك ؟ قال : من تحاكم اليهم في حق أو باطل فانما تحاكم الي الطاغوت وما

يحكم له فانما يـأخذه سحتاً وان كان حقاً ثابتاً له ، لانه أخذه بحكم الطاغوت وماأمرالله أن يكفروا به ، قال الله عزوجل « يريدون أن يتحاكموا الى الطاغوت وقد أمروا أن يكفروا به »[1].

قلت : كيف يصنعان ؟ قـال : ينظران من كان منكم ممن قـد روى حديثنا ونظر في حلالنا وحرامنا وعرف أحكامنا فليرضوا به حكماً فانني قدجعلته عليكم حاكماً ، فاذا حكم بحكمه فلم يقبلـه منه فانما استخف بحكم الله وعلينا رد ، والراد علينا الراد على الله ، وهما على حد الشرك بالله .

قلت : فان كان كل واحد اختار رجلا من أصحابنا فرضيا أن يكونا الناظرين في حقهما فاختلفا فيما حكما وكلاهما اختلف في حديثكم ؟

قال: الحكم ماحكم به أعدلهما وأفقههما وأصدقهما في الحديث وأورعهما ولا يلتفت الى ما يحكم به الاخر.

قال: قلت : فانهما عدلان مرضيان عند أصحابنا لايفضل واحد منهما على صاحبه ؟ ؟

قال: فقال: ينظر الى ما كان من رواياتهم عنا في ذلك الذي حكما به المجمع عليه من أصحابك ، فان المجمع عليه لاريب فيه ، وانما الامور ثلاثة : أمر بيّن رشده فيتبع ، وأمر بين غيه فيجتنب ، وأمر مشكل يرد علمه الى الله ورسوله ، قال رسول الله صلى الله عليه وآله : حلال بين، وحرام بين، وشبهات بين ذلك، فمن ترك الشبهات نجا من المحرمات ومن أخذ بالشبهات ارتكب المحرمات وهلك من حيث لا يعلم .

قلت : فان كان الخبران عنكما مشهورين قد رواهما الثقات عنكم ؟

---

١ . سورة النساء : ٦٠ .

قال : ينظر فما وافق حكمه حكم الكتاب والسنة وخالف العامة فيؤخذ به ويترك ما خالف حكمه حكم الكتاب والسنة ووافق العامة .

قلت : جعلت فداك أرأيت ان كان الفقيهان عرفا حكمه من الكتاب والسنة ووجدنا أحد الخبرين موافقاً للعامة والاخرمخالفاً لهم بأي الخبرين يؤخذ ؟

قال : ما يخالف العامة ففيه الرشاد .

فقلت : جعلت فداك فان وافقهما الخبران جميعاً ؟ .

قال : ينظر الى ماهم اليه أميل حكامهم وقضاتهم فيترك ويؤخذ بالاخر .

قلت : فان وافق حكامهم الخبرين جميعاً ؟ .

قال : اذا كان ذلك فأرجئه حتى تلقى امامك ، فان الوقوف عند الشبهات خير من الاقتحام في الهلكات [1].

فهذاالحديث وأمثالهتضمن وجوبالترجيح فيالمفتي والحديث ووجوب العمل بالراجح كما لا يخفى .

(اصـل)

(في معرفة الاعتبار بالمتابعات والشواهد)

وهو عبارة عـن النظر فـي الحديث هل تفرد به راويه أم لا وهو « اعتبار المتابعة » ، وهل جاء في الاحاديث ما يوافقه معنى أملا وهو «اعتبار الشاهد» .

وهو نوع مـن أنواع الترجيح لم يبحث عنـه الاصوليون وجرت عادة أصحاب الحديث بالبحث عنه .

وهو أمرمهم يتعرف به الفقهاء والمحدثون أحوال الحديث ويكثر بحثهم

---

١. الكافي ١/٦٧ .

واعتناؤهم به .

مثال الاول أن يروي علي بن ابراهيم عن أبيه عن عبدالرحمن بن ابى نجران عن عاصم بن حميد عن محمد بن قيس حدثنا عن ابى جعفر عليه السلام .

فيعتبر الناظر هل روى هذا الحديث ثقة آخر غير علي عن أبيه ، فان لم يوجد فثقة غير أبيه عن عبدالرحمن ، فان لم يوجد فثقة غير عبدالرحمن عن عاصم ، فان لم يوجد فثقة غير عاصم عن محمد بن قيس ، فان لم يوجد فثقة غير محمد عن ابى جعفر عليه السلام .

فأي ذلك وجد كان متابعة وازداد الحديث به قوة واعتباراً ، لان ذلك يثير الظن أن له أصلا يرجع اليه .

والمتابعة التامة أن يرويه غير علي عن أبيه وغير أبيه عن عبدالرحمن ـ الى آخر السند .

واذا رواه غير أبيه أو غير عبدالرحمن أو غير عاصم أو غير محمد سمي كل واحد من هذه الكيفيات « متابعة ناقصة » تقصر عن الاولى بقدرها بعدها عنها .

وقد يطلق على المتابعة ـ **تامة** كانت أو ناقصة ـ اسم الشاهد أيضاً .

ومثال الشاهد أن يروي غير هؤلاء حديثاً آخر عن ابى جعفر عليه السلام أو غيره من المعصومين بمعناه ، ولا يسمى هذا متابعة .

واذا قالوا « هذا مما تفرد به فلان » كان ذلك مشعراً بانتفاء المتابعات ، واذا انتفت مع الشواهد أيضاً تمحض فرداً . وحينئذ ان كان مخالفاً لرواية من هو أحفظ منه كان ضعيفاً ويسمى « شاذاً » و « منكراً » ، وان كان غير مخالف والراوي عدل ضابط كان « صحيحاً » ، وان قصر عن ذلك وكان ممدوحاً كان « حسناً » ، والا كان أيضاً شاذاً منكراً مردوداً .

ويدخل في المتابعات والشواهد رواية الضعفاء ، لانها لا اعتماد عليها بل على ماجاءت هي شاهداً أومتابعة له . ويختلف ذلك في القوة والضعف بحسب اختلاف الرواة . والله الموفق .

اصول اربعة

(الاول) الخبر يتأيد بدليل العقل ، أي مـا اقتضاه . كأن يحكم العقل بأن الاشياء قبـل ورود الشرع على الاباحة والحظر فيجيء الخبر موافقـاً لذلك ، فيتأيد كل منهمـا بصاحبه ، ويكون حينئـذ دليل العقل مؤيداً لهذا الخبـر اذا عارضه مثله .

وبعضهم يرجح الخبر المخالف لدليل العقل، لانه مؤسس لحكم شرعي .

وفيه بحث ، وتوقف الشيخ الطوسي رحمه الله تعالى .

(الثاني) اذا كان أحد الخبرين مروياً بلفظه والاخر بمعناه ، رجح بعضهم المروي باللفظ على المروي بالمعنى مطلقاً .

وقال بعضهم : اذا كان كلاهما فطناً ضابطاً عارفاً بمفهوم اللفظ ومنطوقه وما يحيل معناه فلاترجيح بذلك ، اذ قد أبيح له الرواية باللفظ والمعنى معاً .

وان لم يكن الراوي بالمعنى كذلك رجح المروي باللفظ .

(الثالث) رجح اكثر العلماء المسند على المرسل ، وبعضهم عكس وقال ان المرسل لم يرسل راويه الابعد جزمه بصحته ، بخلاف المسند فان راويه قد لا يجزم بصحته ويحيل أمره على سنده ، والاول أقوى .

نعم ان كان مرسله لايروي الاعن ثقة فلاترجيح ، ولهذا سوى أصحابنا بين ما يرسله محمد بن ابى عمير وصفوان بن يحيى والبزنطي وبين ما يسنده غيرهم .

(الرابع) لا شبهة عندنا في تقديم الصحيح على الحسن والموثق عند التعارض اذا لم يمكن تأويلهما ، وأما اذا أمكن تأويلهما أوحملهما على بعض الوجوه، فانه يجب عند من يعمل بهما ويرجح ذلك على طرحهما بالكلية .

بل قد رأينا للشيخ الطوسي رحمه الله في مواضع متعددة يؤل الصحيح ويعمل بالحسن أو الموثق عند التعارض ، لنوع من الاخبار أو مساعدة بعض الادلة .

وأما اذا لم يعارضهما صحيح فقد قبلهما جماعة من علمائنا واحتجوا بهما كالشيخ ومن نهج نهجه ، سيما اذا عضد أحدهما رواية أخرى أو دليل آخر :

أما الحسن فلانه يثير ظناً راجحاً قريباً مما يثيره الصحيح ، بل بعضه لا يكاد يقصر عنه ، كما يرويه ابراهيم بن هاشم ونحوه .

وأما الموثق فلان نقل المذهب قد يعلم بالفساق فضلا عن الموثقين ، كما يعلم من مذهب الشافعي كذا وان لم ينقله عنه عدل ، لقول الصادق عليه السلام: اذا نزلت بكم حادثة لا تجدون حكمها فيما يروى عنا فانظروا الى ماروووه عن علي عليه السلام فاعملوا به .

وقد عملت الطائفة بأخبار الفطحية مثل عبدالله بن بكير ، والواقفية مثل سماعة وعلي بن ابى حمزة وعثمان بن عيسى وبني فضال والطاطريين وغيرهم فيما لم يكن عندهم فيه خلافه .

وقد يحتج للعمل به وبالحسن : ان المانع من العمل بخبر الفاسق فسقه للاية فاذا لم يعلم الفسق لم يجب التثبت كما في الخبر المجهول ، فكيف الموثق أوالممدوح .

وبهذا احتج من قبل المراسيل .

وأجيب : بأن الفسق لما كان علة لتثبت وجب العلم بنفيه حتى يعلم وجوب انتفاء التثبت ، فيجب الفحص .

وفيه نظر ، لان الاصل عدم وجود المانع في المسلم ، ولان المجهول لا يمكن الحكم بفسقه والمراد في الاية الفاسق .

وقال بعض العامة : لا يحتج برواية المبتدع مطلقاً .

وقال الشافعي : يقبل ان لم يكن يستحل الكذب لنصر مذهبه .

وقيل : يقبل ان لم يكن داعية الى مذهبه وبدعته .

وهو الاظهر عندهم وقول الاكثر، ولهذا احتج صاحبا الصحيحين وغيرهما من أئمة الحديث عندهم بكثير من المبتدعة غير الدعاة .

أما من كفر ببدعة فلا تقبل روايته اجماعاً منا ومنهم ، كالغلاة والمجسمة وشبههما .

وأما ترجيح الحسن عند على الموثق أو بالعكس أو التساوي مما لم يحضرني لاصحابنا فيه مقال ، وللنظر فيه مجال .

(اصل)

اذا جاء الحديث بخلاف الدليل القاطع من الكتاب أو السنة أو الاجماع ولم يمكن تأويله ولا حمله على بعض الوجوه ، وجب طرحه من أي الانواع كان ، لان هذه الادلة تفيد العلم والخبر لا يفيده . وعلى هذا وقع الاجماع واستفاض النقل .

فقد روينا عن محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن النوفلي عن السكوني عن ابى عبدالله عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه

وآله: ان على كل حق حقيقة وعلى كل صواب نوراً، فما وافق كتاب الله فخذوه وما خالف كتاب الله فدعوه[1] .

وروينا بطرقنا عنه عن محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن ابن ابى عمير عن هشام بن الحكم وغيره عن ابى عبدالله عليه السلام قال : خطب النبى صلى الله عليه وآله بمنى فقال : أيها الناس ما جاءكم عني يوافق كتاب الله فأنا قلته ، وما جاءكم يخالف كتاب الله فلم أقله[2].

وروينا عنه عن عدة من أصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن أبيه عن النظر بن سويد عن يحيى الحلبى عن ايوب بن الحر قال : سمعت ابا عبدالله عليه السلام يقول : كل شيء مردود الى الكتاب والسنة، وكل حديث لا يوافق كتاب الله فهو زخرف[3].

وروينا عنه عن محمد بن يحيى عن عبدالله بن ابى يعفور. قال : وحدثني حسين بن ابى العلاء أنه حضر ابن ابى يعفور في هذا المجلس قال : سألت اباعبدالله عليه السلام عن اختلاف الحديث يرويه من يثق به ومنهم من لايثق به. قال : اذا ورد عليكم حديث فوجدتم له شاهداً من كتاب الله عزوجل أو من قول رسول الله « ص » والا فالذي جاءكم به أولى به[4] .

ونحو ذلك من الاحاديث وهو كثير .

واذا ورد الخبر مخالفاً لهذه الادلة المذكورة لم يمكننا القطع بكذبه في

---

١. الكافى ١/ ٦٩ .

٢. الكافى ١/ ٦٩ .

٣. الكافى ١/ ٦٩ .

٤. الكافى ١/ ٦٩ .

نفسه . بل قد يجوز كونه صحيحاً اذا أمكن أن يكون له وجه من التأويل ، أو يكون قدخرج على سبب خفي أوواقعة بعينها أوخرج مخرج التقية، وانما يجب علينا الامتناع من العمل به .

فروع :

(الاول) قد يعلم كون الخبر صدقاً اذا كانت الامة قد أجمعت على العمل بمقتضاه وعلم أنهم لا دليل لهم على ذلك الا هذا الخبر .

أما اذا وافق الخبر الاجماع وجوزنا كون اجماعهم لدليل آخر فانه لايقطع بصدقه ، وكذا اذا وافق الخبر نص الكتاب العزيز أوالسنة المتواترة .

(الثاني) الخبر الذي يكون من قبيل ما يعمل به اذا احتمل وجوهاً كثيرة ولم يقم دليل على ارادة أحدهم بخصوصه وجب التوقف فيه ، ولا يقطع أيضاً أنه أريد به الجمع الابدليل .

ومتى كان الخبر خاصاً أوعاماً وجب حمله على ما يقتضيه ظاهره ، الا أن يقوم دليل على أنه أريد به خلاف ظاهره فيصار اليه .

(الثالث) اذا كان الخبر يوافق أحد القولين للعلماء ولم نجد حديثاً يوافق القول الاخروجب علينا العمل بالقول الموافق للخبر وطرح القول الاخر، لان مأخذه في الظاهر لايكون الااجتهاداً ، وهو مردود لمخالفته النص ، أوقياساً أو استحساناً ونحن لا نقول بهما .

ولايضرنا امكان كون القول الاخر موافقاً لحديث لم يصل الينا، لان الاصل عدم ذلك .

(اصـل)

وقد تواتر النقل عندنا عن علي عليه السلام وعن الائمة المعصومين من أبنائه وعن كبراء الصحابة بطلان القياس وذم متداوليه والتشنيع عليهم ، ونحن لا نطول كتابنا هذا بنقل ذلك ، اذ قد أجمع على بطلانه أصحابنا ، بل قد صار بطلانه من ضروريات دين أهل البيت عليهم السلام .

فجميع الاحكام يجب ردها الى السنة والكتاب والاجماع ودليل العقل .

وقدحكم العقل واستفاض النقل أن الكتاب والسنة لم يشذ عنهما شيء من أحكام الشرائع وما يحتاج الناس اليه أصلا ، بل في بعضها ان الكتاب العزيز وحده تضمن جميع ذلك ولكن لاتبلغه عقولنا .

فقد روينا بطرقنا عن محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى بن عبيد عن يونس بن عبدالرحمن عن سماعة بن مهران عن ابى الحسن موسى عليه السلام قال : قلت أصلحك الله انا نجتمع فنتذاكر ما عندنا فما يرد علينا شيء الاوعندنا شيء مسطروذلك مماأنعم الله تعالى به علينا بكم، ثم يردعلينا الشيء الصغير ليس عندنا فيه شيء فينظر بعضنا الى بعض وعندنا مايشبهه فنقيس على أحسنه . فقال : مالكم والقياس ، انما هلك من هلك من قبلكم بالقياس . ثم قال: اذا جاءكم ما تعلمون فقولوا به وان جاءكم مالاتعلمون فها ـ وأهوى بيده الى فيـه . ثم قال : لعن الله أبا حنيفة كان يقول : قـال علي وقلت وقالت الصحابة وقلت. ثم قال: اكنت تجلس اليه؟ فقلت: لا ولكن هذاكلامه . فقلت: أصلحك الله أتى رسول الله صلى الله عليه وآله الناس بما يكتفون به في عهده ؟ فقال : نعم ومايحتاجون اليه الى يوم القيامة. فقلت : فضاع من ذلك شيء ؟ فقال: لاهو عند أهله[1].

---

١. الكافى ١/٥٧ .

وروينا بالطريق المتقدم عن يونس عن أبان عن ابى شيبة قال : سمعت ابا عبدالله عليه السلام يقول : ضل[1] علم ابن شبرمة عند الجامعة املاء رسول الله صلى الله عليه وآله وخط علي عليه السلام بيده، ان الجامعة لم تدع لاحد كلاماً ، فيها علم الحلال والحرام، وان أصحاب القياس طلبوا العلم بالقياس فلم يزدادوا من الحق الا بعداً ، ان دين الله لايصاب بالقياس[2].

وروينا بالطريق المذكور عن يونس بن عبدالرحمن عن حسين بن المنذر عن عمرو بن قيس عن ابى جعفر عليه السلام قال : سمعته يقول : ان الله تبارك وتعالى لم يدع شيئاً يحتاج اليه الامة الا أنزله في كتابه وبينه لنبيه وجعل لكل شيء حداً وجعل عليه دليلا يدل عليه، وجعل على من تعدى ذلك الحد حداً [3].

وروينا بالطريق المتقدم أيضاً عن يونس عن حماد عن ابى عبدالله عليه السلام قال : سمعته يقول : ما من شيء الا وفيه كتاب أوسنة[4] .

وروينا عن محمد بن يعقوب عن عدة من أصحابنا عن احمد بن محمد ابن خالد عن اسماعيل بن مهران عن سيف بن عميرة عن ابى المعزا عن سماعة عن ابى الحسن موسى عليه السلام قال: قلت له : أكل شيء في كتاب الله وسنة نبيه أوتقولون فيه ؟ قال : بل كل شيء في كتاب الله وسنة نبيه[5].

---

١. فى الوافى : ضل أى ضاع وبطل واضمحل علمه فى جنب كتاب الجامعة الذى لم يدع لاحد كلاماً ـ انتهى .

٢. الكافى ١/٥٧ .

٣. الكافى ١/٥٩ .

٤. الكافى ١/٥٩ .

٥. الكافى ١/٥٩ .

وروينا عنه عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن فضال عن ثعلبة بن ميمون عمن حدثه عن المعلى بن خنيس قال : قال ابو عبدالله عليه السلام : ما من أمر يختلف فيه اثنان الا وله أصل في كتاب الله عزوجل، ولكن لاتبلغه عقول الرجال[1] .

وأمثال ذلك كثير وفيما نقلناه مقنع انشاء الله تعالى .

تتمة :

العموم في الكتاب والسنة المتواترة والاحاديث الصحيحة يجب اجراؤه في كل فرد داخل تحت العموم، اذ قد أمر أمير المؤمنين عليه السلام بتصيير كل فرع الى أصله من الكتاب والسنة .

وأيضاً لما كان القياس والاستحسان عندنا باطلين وكان ما وصل الينا من النصوص متناهياً وكانت الحوادث غير متناهية ـ لانها تجدد على مرور الازمان لزم رد الفروع الى أصولها .

نعم يخص العموم فيهما بأدلة العقل والكتاب العزيز والسنة المتواترة وغيرها عند كثير لئلا تتناقض الادلة .

(اصل)

واذا صح الحديث ولم يعارضه أقوى منه أو مساو ولم تعرف فتاوى الاصحاب بخلافه وجب العمل به عند قاطبة متأخري أصحابنا، سواء تضمن الوجوب أو التحريم أو الاباحة أو الندب أو الكراهية .

---

١. الكافي ١/ ٦٠ .

وانما قلنا « ولم يعارضه أقوى منه » ليخرج ما جاء مخالفاً للكتاب العزيز أوالسنة المتواترة أوقام الدليل القاطع على خلافه، كما يتضمن تكليف مالايطاق أوتحسين ما قطع العقل بقبحه أوبالعكس . لامثل البراءة الاصلية، لانها ليست دليلا قاطعاً ، لان العقل يجوز مجيء التكليف بخلافها .

وانما قلنا « بوجوب العمل به » لانه يثمر ظناً راجحاً بلا مرية ، والعمل بالمرجوح ممتنع عقلا .

ولان المعروف من شأن الصحابة والتابعين وأصحاب الائمة عليهم السلام ومن بعدهم العمل به، يعلم ذلك علماً ضرورياً لمن تتبع آثارهم وسيرهم بحيث لايرتاب فيه ، فان نازع بعد ذلك منازع فهومكابر .

والسيد المرتضى رحمه الله تعالى وجماعة من كبار علمائنا منعوا من العمل به، محتجين بعدم الدليل الدال على وجوب العمل به. واذالم يقم دليل على وجوب العمل لم يعمل به ، كما أنه لم يقم دليل على وجوب صلاة سادسة . قالوا: وما نقلتموه من أن الصحابة ومن بعدهم كانوا يعملون بأخبار الاحاد ، فهي أيضاً أخبار آحاد لاتفيد علماً ، والعمل بخبر الواحد مسألة أصولية ولايجوز أن يكون مستندها ظناً ، فكيف تعلمون أن الله تعبدكم بالعمل بخبر الواحد . وبعد تسليم صدق هذه الاحاديث انما علم لكم أن الصحابة عملوا عندها لابها ، فجاز أن يكونوا تذاكروا بهانصاً أوتأيد بها عندهم دليل آخر ، فالتساوي حاصل والشك والتوقف فرض من فقد الدليل القاطع .

والاقوى الاول ، وفيما ذكرناه سابقاً مقنع . وما ذكره رحمه الله كالمغالطة على المعلوم ، والادلة من الجانبين مستوفاة في الاصول .

(أصل)

(في من تقبل روايته)

أجمع جماهير الفقهاء والمحدثين على اشتراط كونه مسلماً بالغاً وقت الاداء دون وقت التحمل، فيقبل روايته ما تحمله كافراً أوصغيراً .

وكذا يشترط كونه : عاقلا عدلا، أي سليماً من الفسق وخوارم المروة .

ضابطاً ، أي متيقظاً ان حدث من حفظه ، ضابطاً لكتابه ان حدث منه .

عالماً بما يحيل المعنى ان روى به .

سالماً من الشك وقت التحمل والاداء .

ولا يشترط الذكورة ولا الحرية ولا البصر ولافقهه ، لان المقصود الرواية لا الدراية ، ولا عربيته ولاالعدد .

المشهوربين أصحابنا اشتراط ايمانه، لان من عداالمؤمن فاسق. وما عملوا بهمن أخبارغيره اما لانجباره بالشهرة وقدتقدم الكلام فيها، واما لاعتضاده ببعض المرجحات . وحينئذ المناسب اشتراط أحد الامرين من الايمان والعدالة أو الانجبار بمرجح .

ويعرف ضبطه بموافقته الثقات المتقنين غالباً ، فلايضر النادر من المخالفة ولوكثر لم يحتج به .

هذا ان رواها من حفظه أومن غير الطرق المذكورة في المصنفات ، وأما الاصول المشهورة فلا يعتبر فيها ذلك .

ويقبل التعديل من غير ذكر سببه على الصحيح ، ولا يقبل الجرح الامبين السبب[1] .

---

١. لاختلاف الناس فيما يوجبه ، فان بعضهم يجعل الكبيرة القادحة ما توعد الله تعالى

وكتب الجرح التي لم يبين فيها السبب فائدتها التوقف ليبحث عنه ويعمل بما يظهر .

والصحيح أن الجرح والتعديل يثبتان بواحد ، لانه من قبيل الاخبار لا الشهادة كما في أصل الرواية ، فكما لا يعتبر في الاصل كذا في الفرع . وقيل : لابد من اثنين .

ويثبتان أيضاً بالاستفاضة ، باشتهار عدالته بين أهل النقل وغيرهم من أهل العلم، كمشائخنا من عهد شيخنا محمد بن يعقوب الى يومنا هذا ، فانه لايحتاج في هؤلاء الى تنصيص على تزكية لاشتهار ثقتهم وضبطهم . وانما نتوقف فيمن فوقهم ممن لم يشتهر .

ويقبل تعديل وجرح من يقبل روايته .

واذا اجتمع الجرح والتعديل قدم الجارح ، وقيل ان زاد المعدلون قدم التعديل . والاول أصح ، لاخبار المعدل عن ظاهر الحال والجارح عن الباطن الخفي . وأيضاً الجارح مثبت والمعدل ناف .

نعم ان وقع التعارض المحض[1] رجعا الى الترجيح بالكثرة ونحوها، فان لم يثبت المرجح وجب التوقف .

عليها بالنار فى كتابه العزيز ، وبعضهم يعم التوعد ، أى أعم من أن يكون توعد بالنار أو بغيرها من العذاب ، وآخرون يعمون المتوعد فيه من الكبائر أو السنة ، وبعضهم يجعلون جميع الذنوب كبائر وصغر الذنب وكبره عندهم اضافى ، ويشكل بأن ذلك آت فى بابه « منه » .

١ . بأن يقول الجارح : رأيت اليوم الفلانى شغله بالفسق فى المكان الفلانى ، وشهد المعدل بأنه فى ذلك اليوم كان بديار آخر فى الوقت المذكور وهو مشغول بطاعة، فهذا تعارض محض « منه » .

ولو قال الراوي الثقة « حدثني الثقة » أو« العدل » ونحوهما لم يكف عند بعضهم لجواز كون غيره قد اطلع على جرحه . وأصالة عدم الجارح غير كاف اذ لابد من البحث .

واضرابه عـن تسميته مريب ، والاحتمال آت ، والاصح الاكتفاء اذا كان القائل عالماً بطرق الجرح والتعديل .

ولوقال «كل من رويت عنه فهوثقة وان لم أسمه » فكذلك .

وقول العالم « هذه الرواية صحيحة » تعديل لراويها اذا كان لها طريق واحد .

واذا روى العدل عمن سماه لم يكن تعديلا عند الاكثرين. وهو الصحيح .

وعمل العالم وفتياه على وفق حديث ليس حكماً بصحته وان كان لا يعمل الابخبر العدل .

وقال بعض العامة : هوحكم بصحته اذا لم يكن له شاهد ولا متابع ، ولم يكن عمله به للاحتياط .

وليس بشيء ، لجواز أن يكون عمله لدليل آخر ، وكذا ليس مخالفة عمله للحديث قدحاً في صحته ولا في روايته .

فـروع :

(الاول) لا تقبل رواية مجهول العدالة عند الجماهير منا ومن العامة .

وأما المستور ـ وهو عدل الظاهر خفي الباطن كالممدوح غير المنصوص على ثقته ـ فقد تقدم أنه يحتج بها بعضهم ، وذلك كما اتفق في جماعة من الرواة تقادم العهد بهم وتعذرت خبرتهم باطناً .

واكثر العامة أو كلهم يقبله، وعليه عملهم في كتبهم المشهورة ، قالوا: لان

أمـر الاخبار مبني على حسن الظن بالمسلم ونشر الحديث مطلوب ومعرفـة الباطن متعذرة .

(الثاني) قال بعض العامة : المجهول عندأهل الحديث من لم يعرفه العلماء ولا يعرف حديثه الامن جهة واحدة . وقال بعضهم : من روى عنه اثنان ارتفعت الجهالة عنه .

وكل ذلك ليس عندنا بشيء ، والمجهول عندنا من لم يوثق ولم يضعف ولم يمدح ، ولوروى عنه الناس وعلمت نسبته واسمه .

نعم لوعلم صحة عقيدته ارتفعت جهالته من هذه الحيثية وكان ذلك نوعاً من المدح فربما دخل في قسم الحسن، وكذااذا روى عنه الناس وله كتاب ونحو ذلك .

وبالجملة مراتب المجهول تتفاوت كتفاوت الموثق والممدوح والضعيف .

(الثالث) تقبل رواية التائب من الفسق الاالكذب في أحاديث الرسول «ص» فلاتقبل أبداً وان تاب ـ كذا قاله بعض العامة، وهومخالف لقواعد مذهبنا ومذهب العامة أيضاً .

والاقوى القبول ، وانه لافرق بينه وبين الشهادة .

(الرابع) اذا روى حديثاً عن رجل ثم نفاه المروي عنه ، فـان كان جازماً بنفيه وجب رده ، ولا يقدح ذلك في باقي رواياته عنه ولا عـن غيره ، وان كان مكذباً لشيخه في ذلك ، اذ ليس قبول جرح شيخه له بأولى مـن قبول جرحه لشيخه فتساقطا . كذا قيل ، وفيه نظر .

وان قال المروي عنه « لا أعرفه » أو« لا أذكره » أونحو ذلك لم يقدح .

(الخامس) من روى حديثاً ثم نسيه جازله روايته عمن رواه عنه والعمل به

على الصحيح. وهوقول الجمهور من الطوائف كلها، لان الانسان عرضة النسيان والغرض أن الراوي عنه ثقة جازم ، فلاترد روايته بالاحتمال .

وقد روى كثيرمن الاكابر أحاديث نسوها عمن أخذها عنهم فقالوا « حدثني فلان عني أني حدثته بكذا » .

(السادس) اذا قال الراوي « حدثني فلان أو فلان » وهما عدلان احتج به والافلا ، وكذا لايحتج به اذا قال « فلان أوغيره » .

(السابع) لا تقبل رواية من عرف بالتساهل في سماعه أواسماعه ، كمن لا يبالي بالنوم في السماع ، أويحدث لامن أصل مصحح ، أوعرف بكثرة السهو أوكثرة الشواذ والمناكير في حديثه .

وقد بين نقاد الرجال من علمائنا في كتبهم كثيراً ممن يتصف بهذه الصفة .

(الثامن) من بين في حديثه غلط فأصر عليه سقطت روايته ان أصرعناداً .

(التاسع) من خلط لذهاب بصرأو لخرف أوفسق أوبدع أوكفر بغلو ونحوه قبل ما حدث به قبل ذلك دون ما بعده ودون ما يشك فيه ، كما في ابى الخطاب وأشباهه .

(العاشر) قد أعرض الفريقان من المخالف والمؤالف في زماننا هذا عن كثيرمن هذه الشروط ، لكون الاحاديث عندنا وعندهم قد تلخصت وهذبت وجمعت في كتب معروفة مشهورة، وقدصار المقصود ابقاء السلسلة متصلة الاسناد المختص بهذه الامة .

ولا يعتبر حينئذ الامايليق بالمقصود، وهو كون الشيخ بالغاً عاقلا عدلا غير متساهل ولا مستخف بالاحاديث، مثبتاً أحاديثه بخط غيرمتهم، بروايته من أصل مصحح موافق لاصل شيخه .

وقد شرط كل ذلك أيضاً أهل السنة الا العدالة ، فانهم بنوا على أصلهم من الاكتفاء بعدم التظاهر بالفسق .

(اصـل)

(في ألفاظ التعديل والجرح)

لابد في التعديل من اللفظ الصريح، وأعلى مراتبه «ثقة» وقد يؤكد بالتكرار واضافة « ثبت » و« ورع » وشبههما مما يدل على علوشأنه ، ثم « عدل ضابط » أو« ثبت » أو« حافظ » أو« متقن » أو« حجة » .

أما « عدل » فقط فغير كافية بدون انضمام ما ذكرنا انضمامه اليها ونحوه ، لاشتراط هذا المعنى معها في صحة الرواية .

أما ما ضممنا الى « عدل » ونحوه اذا انفرد فليس توثيقاً ، لانها أعم من المطلوب فلا يدل عليه .

وكذا « صدوق » و« خير » و« عابد » و« معتقد » و « شيخ » و « صالح » و« وجه » و« لابأس به » و« عالم » و«واسع الرواية» و«روى عنه الناس» ونحو ذلك فانه داخل في قسم الحسن ، وان كان بعضها أقرب من بعض ، فينقل حديثه للاعتبار والنظر ويكون مقوياً وشاهداً ، وبعضهم يحتج به كما قدمناه .

أما نحو « شيخ هذه الطائفة » و« عمدتها » و« وجهها » و« رئيسها» ونحو ذلك فقد استعملها أصحابنا فيمن يستغنى عن التوثيق لشهرته ، ايماءاً الى أن التوثيق دون مرتبته .

وأما ألفاظ الجرح : كـ « متقارب الحديث » ثم « لينه » ثم « وسطه » ثم «ليس بذاك القوي» ثم « فيه أوفي حديثه ضعف » ونحو ذلك. ومثل هذا يكتب

حديثه أيضاً للنظر والاعتبار ، وربما صلح شاهداً ومقوياً .

ثم « مخلط » ثم « متروك الحديث » ثم «ساقط» ثم «كذاب » ثم « غال » و« مجسم » وما أشبه ذلك مما يدل على كفره ، فلا يكتب حديثه ولايعتبر .

(اصـل)

(في كيفية كتابة الحديث وضبطه)

قد قدمنا أنه كان بعض السلف يكره كتابـة الاحاديث لخوف التزوير وترك الحفظ للاتكال على الكتابة .

ثم بينا أن ذلك عنت بين ، وقـدمنا ما يدل على وجوب كتابتها فضلا عن جوازه، وقد وقع الاجماع على ذلك، خصوصاً في زماننا هذا الذي كادت تندرس فيه آثار أهل البيت عليهم السلام ، بـل اندرست اكثر معالمه وعلومه وكيفيات استفادته وافادته ، وكادت تنقطع روايته ويجهل قـدره ونفعه . نسأل الله العصمة والتوفيق لما يحب ويرضى .

فالواجب على كاتبه صرف الهمة الـى ضبطه وتحقيقه شكلا ونقطاً وتبييناً لحروفه بحيث يؤمن اللبس معه، ولاسيما شكل الملتبس ونقطه فانه أهم .

وقد روينا عن محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد ابن عيسى عن احمد بن محمد بن ابى نصر عن جميل بن دراج قال : قال ابو عبدالله عليه السلام : أعربوا أحاديثنا فانا قوم فصحاء[1] .

وبعضهم يكره شكل ما عدا الملتبس .

وينبغي الاعتناء بضبط الملتبس من الاسماء اكثر، فانه أهم . فان لم يتيسر

---

١. الكافي ١/٥٢ .

في نفس الكتاب كتب وضبط على الحاشية قبالته .

ويستحب تحقيق الخط دون مشقه وتعليقه . ويكره تعليقه .

وينبغي ضبط الحروف المهملة أيضاً، بأن يجعل نقطة كل حرف معجم تحت نظيره المهمل ، وقيل يجعل فوقها كقلامة الظفر مضجعة على قفاها ، وقيل تحتها حرف صغير مثلها . وكل ذلك جائز .

نعم لا ينبغي أن يصطلح مع نفسه بشيء لايعرفه الناس ، فان فعل فليبين في أول الكتاب أو آخره .

فوائد :

(الاولى) ينبغي لكاتب الحديث أن يكتب أول الكتاب بعد البسملة اسم الشيخ المروي عنه وكنيته ونسبه ونحو ذلك من التعريف والتوضيح ، وان أضاف تاريخ السماع ومحله كان اكمل كما فعله اكثر محدثينا ومحدثي العامة ، ثم يجعل بين كل حديثين دائرة حمراء أوسوداء كبيرة بينة أبين من كتابة الاحاديث كما كان يفعله المتقدمون ، ولو ترك مكانها بياضاً متسعاً بيناً جاز ، لان القصد التمييز .

وآكد من ذلك أن يفصل بين الحديث وغيره مما يتصل به من كلام المؤلف بهاء مشقوقة هكذا « ه » أونحوها لئلا يختلط الحديث بغيره ، كما وقع لنا في بعض أحاديث التهذيب من الالتباس بكلام المقنعة وكلام الشيخ الطوسي رحمه الله ، فلم نميزه الابعد عسر شديد وتفتيش تام .

وتكون الدائرة المذكورة أولا علامة لاول الحديث ، فان كان بعد الحديث حديث آخر اكتفي بها بينهما ، وان كان بعده كلام تعينت الهاء .

وهذا في مثل التهذيب والاستبصار واجب ، لاختلاط أحاديث التهذيب بكلام المقنعة وبكلام الشيخ ، واختلاط أحاديث الاستبصار بكلام الشيخ في وجه الجمع وغيره .

وقد ميزت بحمد الله في كتابى بعضاً عن بعض، بحيث لا يلتبس منه شيء بشيء .

وينبغي أن تكون الدائرة المذكورة خالية الوسط . فاذا قابل نقط وسطها نقطة ، ثم كلما قابل مرة نقط وسطها نقطة ليحصل الاطمئنان بالنسخة .

ويكره في مثل «عبدالله» و«رسول الله » و« ابومحمد » كتابة الاول في آخر السطر والثاني في آخر الاول. وأقبح من ذلك الفرق كذلك بين العاطف والمعطوف اذا كان بالواو ، وقد يسهل اذا كان بغيرها .

وأقبح من كل ذلك ـ بل لايفعله ذوبصيرة ـ تفريق الكلمة الواحدة كذلك.

(الثانية) يستحب أن يحافظ الكاتب على كتابة الصلاة والتسليم على رسول الله والائمة عليهم السلام في كل حديث كلماذكر ولا يسأم من تكراره ، ومن أغفله حرم أجراً جزيلا .

ولا يتقيد فيه بما في الاصل ان كان ناقصاً ، لانه دعاء تنشئه لا شيء ترويه. وكذا الثناء على الله تعالى بـ « عزوجل » وشبهه كلما ذكر . وكذا الترضي والترحم على خلصاء الصحابة وأصحاب الائمة « ع » والعلماء والصالحين ، الاما يكون في نفس السند فان ذلك يوجب تطويلا مملا قد أعرض عنه العلماء رغبة في الاختصار .

ويكره الرمز لذلك ، كما يكره بل يحرم افراد النبى عن الال بالصلاة أو السلام كما يفعله أعداؤهم .

هذا مع ما قدرووا في صحاحهم عن النبى صلى الله عليه وآله أنه قال : من صلى علي ولم يصل على آلي فقد جفاني .

ورووا أيضاً في عدة أحاديث أن الصحابة لما قالوا : كيف الصلاة عليكم يارسول الله ؟ فقال : قولوا « اللهم صل على محمد وآل محمد كما صليت على ابراهيم وآل ابراهيم انك حميد مجيد»[1]. فقد رواه البخاري بأربع طرق، ورواه أيضاً مسلم في صحيحه ، ورواه امامهم الثعلبى بثلاث طرق .

ولكن هذا غير عجيب بعد ما فعلوه من بغضهم ونصب العداوة والحرب لهم بعد ما نقلوه في شأنهم .

(الثالثة) الواجب على ناقل الحديث أن يقابل نسخته بأصل شيخه أو أصل معتمد معلوم الصحة، ولا عبرة بكونه عتيقاً أو عليه كتابات البلاغ، فانا قد شاهدنا شيئاً من ذلك مشحوناً بالغلط . بل لابد من امتحان النسخة بمقابلة جانب منها بغيرها من النسخ ونحوه ليعلم صحتها .

والافضل أن يمسك هو وشيخه كتابيهما أو ثقة ضابط ذو بصيرة غيره أو غير شيخه أو ثقتين ضابطين غيرهما ، فان لم يقابله بهذا الشرط لم يجز روايته ولا النقل منه .

(الرابعة) المختار في تخريج الساقط ، وهو « اللحق » بفتح اللام والحاء: أن يخط من موضع سقوطه في السطر خطاً صاعداً قليلا معطوفاً بين السطرين عطفة يسيرة الى جهة اللحق ويكتب اللحق قبالة العطفة في الحاشية التي تجاوز أول السطر من الصفحة اليمنى والتي تجاوز آخر السطر من اليسرى ان اتسعت لذلك والا ففي الجهة الاخرى ، الا أن يسقط في آخر السطر فتخرج الى آخره

---

١. صحيح البخاري ٢/٧٠٨ ، سنن الترمذى ٥/٣٥٩ ، سنن ابى داود ١/٢٥٧ .

على كل حال مع السعة .

ثم ان كانت في الجانب الايسر كتبت صاعداً الى أعلى الورقة مطلقاً ، الا أن تكون كلمة أو كلمتين فتكتب على سمت الاسطر.

وان كانت في الجانب الايمن كتبت صاعداً أيضاً ان كانت سطراً واحداً ، فان زادت كتبت الى أسفل .

ثم يكتب في انتهاء اللحق « صح » ، وليكتب واضحاً كخط الاصل ، الا أن يخشى الضيق .

وأما الحواشي من غير الاصل كشرح وبيان غلط واختلاف رواية أو نحو ذلك فليكتب على غير نسق اللحق بخط أدق من الاصل وسطوره على سمت الاسطر، لكن بانحراف يسير الى أعلى أو الى أسفل ، وليعلم لها بخرجة لطيفة فوق الكلمة التى هي لها أو باء هندية أونحو ذلك .

(الخامسة) شأن المتقنين التصحيح والتضبيب ، وهو التمريض ، وقد يسمى التشكيك .

والتصحيح : كتابة «صح» صغيرة فوق كلام صح رواية أومعنى وهو عرضة للشك أو الخلاف أو الوهم .

وأما التضبيب : فان يمد خط أوله كالصاد الصغيرة ، ولا يلصق بالممدود عليه على ما فسد لفظاً أومعنى أو كان فيه نقصاً أو لبس أونحو ذلك . هكذا كان يفعله الصدر الاول وما بعده .

وأما المتأخرون فربما استعملوه قليلا ، والمستعمل بين المتأخرين في عصر الشهيد وما قاربه التضبيب بباء هندية هكذا « ٢ » فوق الكلمة ثم يكتبون باء هندية أخرى مثلها بأزائها على الحاشية ليسهل تصحيحه اذا أريد . وهو في غاية

الحسن ، وعليه عملنا في كتب الأحاديث وغيرها .

وبعضهم ينقط ثلاث نقط عليه ثم على الحاشية بأزائه ، ولا بأس به .

(السادسة) اذا وقع في الكتاب ما ليس منه نفي بالضرب أو الحك ، والضرب أولى . فيخط فوق المضروب خط بين دال على ابطاله مختلط به ، ولا يطمسه بالسواد ولا بغيره فيصير مستقبحاً بل يترك ممكن القراءة .

وبعضهم لايخلطه بالمضروب عليه بل يخط فوقه ويعطف على أوله وآخره وبعضهم يحوق على أوله وآخره نصف دائرة . وبعضهم يضع دائرة صورة أوله وأخرى آخره . وبعضهم يكتب « لا » في أوله و « الى » في آخره .

والاول أولى من كل ذلك ، لان ذلك قديخفى فيوقع الناسخ منه في الغلط كما شاهدناه كثيراً .

وأما اذا وقع تكرار ، فبعضهم يختار الضرب على الثاني ، وهوجيد ان تساويا والا بقي أحسنهما صورة وأبينهما .

وان كان التكرار أول السطر ضرب على الثاني ، أو آخره فعلى الاول ، وان كان آخر سطر وأول آخر فعلى آخر السطر .

فان تكرر المضاف أو المضاف اليه أو الموصوف أو الصفة أونحو ذلك روعي الاتصال أو يراعى الاحسن والابين .

وأما الحك والكشط فهوعندهم مكروه ، لانه عناء وربما أفسد الورق أو أضعفه .

خاتمـة

قدغلب على اكثر المحدثين منا ومن العامة الاقتصار على الرمز في «حدثنا» و « أخبرنا » ، وشاع ذلك بحيث لا يخفى ، فيكتبون عن حدثنا « ثنا » فقط ، وقد يحذفون الثاء أيضاً ، ويكتبون من أخبرنا « أنا » .

هذا ، وأما ما فعله عامة محدثينا كابن بابويه والشيخ الطوسي رحمهما الله تعالى وأمثالهما من ذكر الرجل فقط من غير « حدثنا » ولا « أنبأنا » ولا الرمز له ، فانما يفعلونه في الاكثر في أعالي السند اذا حذفوا أوله للعلم به ، فيكون المعنى عن محمد بن يحيى مثلا ، فيحذفون « عن » أيضاً اختصاراً .

وانما فعلوا ذلك لان كيفية الاخذ في أعالي السند يخفى في الاغلب على متأخري المحدثين ، وانما المقصود أن يبينوا أنه مروي عنه أعم من أن يكون بقراءة أو باجازة أوغير ذلك من طرق النقل ، فلهذا اقتصروا على ذكر الراوي فقط .

ومن غير الاكثر ما فعله محمد بن يعقوب الكليني رحمه الله ، فانه حذف

ذلك من الاول أيضاً ، لما ذكرناه من أن المراد اثبات الرواية .

وأما اذا اتصل بهم السند فلا يكادون يخلون بذكر « حدثنا » أو « أخبرنا » أو الرمز له ، كما هو في كثير من التهذيب وباقي كتب الاحاديث .

فائدتان :

(الاولى) اذا كان للحديث اسنادان أو اكثر تامان أو ناقصان كتبوا عند الانتقال من سند الى آخر « ح » علامة للتحويل ، فيقرأ القارىء حاء تامة ليدل على التحويل .

ومنهم من قال: ان هذه الحاء رمز عن «صح» ، لئلا يتوهم أن متن الحديث سقط ولئلا يركب الاسناد الثاني على الاسناد الاول فيجعلهما واحداً .

والحق أنها من التحويل من اسناد الى آخر ، أومن الحائل بين الاسنادين كما قدمناه . وما ذكروه من التعليل ثانياً هو نفس ما قلناه .

ومحمد بن يعقوب والشيخ الطوسي رحمهما الله وكثير من محدثينا يكتفون بحرف العطف ، سواء كان السند الثاني تاماً أم ناقصاً . ولا بأس به .

(الثانية) قد اصطلحوا على حذف أشياء في الكتابة دون القراءة ، وجرت العادة بذلك واشتهر بحيث لا يخفى ولا ينكر:

فمنها : لفظة « قال » بين رجال السند .

ومنها : لفظة « وبالاسناد المذكور» أو « وبه » ، وذلك عند كتابة الاجزاء المشتملة على أحاديث باسناد واحد .

ومنها : همزة « أبى فلان » عند النداء ، نحو« يا با سعيد » .

ومنها : الف « يا » في نداء رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم .

ومنها : مدة كاف التعليقية من نحو «كتبه» ونحو ذلك .

ومنها : ألف الوصل من « بسم الله » فقط .

ومنها : ألف « الحارث » و « مالك » و « خالد » ونحو ذلك .

ومنها : ألف المنصوب من نحو «رأيت أنس» و«سمعت محمد يقول» .

وقد اصطلحوا أيضاً على اثبات أشياء في الكتابة دون القراءة ، مثل كتابة الواو لـ «عمرو» ليفرق عن عمر، ومثل كتابة ألف بعد واو الجمع ، وقد يلحقونه أيضاً بعد الواو من صفة المذكر نحو « يغزوا » و « يدعوا » ، وأمثال ذلك مما هو مقرر في فن الخط .

والحمد لله أولا وآخراً وظاهراً وباطناً، وصلى الله على محمد وآله أجمعين.

فهرس الكتاب

مقدمة المؤلف	٢٥
أحاديث في فضل الحديث	٢٧
شرف العلوم الدينية بأسرها وارتفاع قدرها	٣٣
العلوم تتفاضل بعضها على بعض	٣٦
فضل حفظ أربعين حديثاً	٣٧
طريق من طرق المؤلف الى الكليني	٣٩
نبذة من ترجمة المعصومين عليهم السلام	٤٠
سبب التحديث عن الائمة المعصومين عليهم السلام	٤٤
أمر النبي « ص » بالاقتداء بالائمة	٤٧
بعض فضائل الائمة من طرق أهل السنة	٥١
بعض فضائل امير المؤمنين عليه السلام الخاصة	٥٢
مصادر علم الائمة عليهم السلام	٦٠

بعض ماحدث أهل السنة في صحابة النبى « ص » ٦٣

بعض مثالب أعداءآل محمد « ص » ٦٨

جانب من مخالفات أصحاب الرسول « ص » ٧٢

قلة علم بعض الصحابة ٧٥

الفئة الباغية باخبارالنبى « ص » ٧٨

نبذة من أحوال بعض أمهات المؤمنين ٨١

تعديل كل الصحابة ليس بصحيح ٨٣

تعريف الاصول الحديثية الخمسة ٨٥

في التعريفات والتقسيمات والاصطلاحات ٨٨

البحث عن متن الحديث والمصطلحات فيه ٨٩

البحث عن السند والمصطلحات فيه ٩٠

تقسيم الخبر الى صدق وكذب ومظنون الطرفين ٩١

تقسيم الخبر الى آحاد ومتواتر وصحيح ٩٢

الخبر الحسن وأنواعه ومعناه ٩٥

الخبر الموثق وهو من خواص الشيعة ٩٧

الخبر الضعيف ٩٨

الخبر المقبول والمشهور ٩٩

الخبر المسند والمعنعن ١٠٠

الخبر المسلسل والمضمر ١٠١

الخبر المجهول والمرفوع ١٠٢

الخبر الموقوف ١٠٤

الخبر المقطوع والمنقطع	١٠٥
أنواع الخبر المنقطع	١٠٦
الخبر المعضل والشاذ والنادر والمنكر	١٠٨
الخبر الغريب والغريز والمعلل	١١١
الخبر المضطرب والمقلوب والمدلس	١١٣
الخبر المدرج والموضوع	١١٤
معرفة الزيادة والنقص في الاسانيد	١١٦
معرفة ناسخ الحديث ومنسوخه	١١٧
معرفة المصحف والمحرف	١١٩
الحث على تعلم الحديث	١٢١
بعض آداب العالم والمحدث	١٢٣
الوقت الذي يمكن تصدي التحديث فيه	١٢٤
آداب طلاب العلم والحديث	١٢٦
لزوم الاخلاص في النية للطالب	١٢٦
لزوم استعمال ما تعلم الطالب من الاداب والسنن	١٢٧
وجوب توقير الشيخ والاستاد	١٢٨
لا ينبغي الجمع دون المعرفة والفهم	١٢٩
ضرورة التصنيف وبعض آدابه	١٣٠
كيفية سماع الحديث وتحمله	١٣١
١ ـ سماع لفظ الشيخ من حفظه أو كتابه	١٣١
٢ ـ القراءة على الشيخ	١٣٢

٣ ـ اجازة الحديث وأنواعها ١٣٥
٤ ـ اجازة المناولة وأنواعها ١٣٨
٥ ـ اجازة المكاتبة وأنواعها ١٤١
٦ ـ اجازة الاعلام ١٤٢
٧ ـ اجازة الوصية ١٤٣
٨ ـ اجازة الوجادة ١٤٣
الاسناد العالي والنازل ١٤٥
في كيفية رواية الحديث ١٤٨
الرواية من الحفظ والكتب ١٤٨
شرط العلم في المحدث والراوي ١٥١
لا يجوز رواية الحديث بقراءة لحان أومصحف ١٥٥
حذف لفظ « حدثنا » او« أخبرنا » وما أشبه ذلك ١٥٨
معرفة الرجال في الجرح والتعديل ١٦١
المجازفة في تعديل كل الصحابة ١٦٢
موقف الشيعة من صحابة النبى « ص » ١٦٣
فضل خلص أصحاب الرسول « ص » ١٦٥
سبب اختلاف الاحاديث بين المسلمين ١٦٦
معرفة مختلف الحديث وما يترتب على الاختلاف ١٧١
معرفة الاعتبار بالمتابعات والشواهد ١٧٦
بعض ماله دخل في معرفة أنواع الحديث ١٧٨
اذا جاء الحديث بخلاف الدليل القاطع ١٨٠

كلام في بطلان القياس في الاحكام	١٨٣
وجوب العمل بالحديث الصحيح	١٧٥
في من تقبل روايته ومن لا تقبل منه	١٨٦
في ألفاظ التعديل والجرح	١٩٢
كيفية كتابة الحديث وضبطه	١٩٣
بعض الرموز عند المحدثين	١٩٩

مصادر التحقيق

١ ـ القرآن المجيد

٢ ـ المعجم المفهرس للعلامة محمد فؤاد عبدالباقى

٣ ـ الكافى للشيخ الاقدم الكلينى

٤ ـ بحار الانوار للمولى المجلسى

٥ ـ الاربعين للشيخ بهاء الدين العاملى

٦ ـ احقاق الحق للشهيد السيد نورالله التستري

٧ ـ الارشاد للشيخ الاعظم المفيد

٨ ـ الايضاح للشيخ المقدم الفضل بن شاذان

٩ ـ سنن الترمذى للعلامة ابى عيسى محمد بن عيسى بن سورة

١٠ ـ مسند احمد للامام احمد بن محمد بن حنبل الشيبانى

١١ ـ صحيح مسلم للامام ابى الحسين مسلم بن الحجاج النيسابورى
ط بولاق ١٢٩٠

١٢ ـ كنزالعمال للعلامة على المتقى بن حسام الدين الهندى

١٣ ـ المستدرك للعلامة النيسابورى ط بيروت

١٤ ـ منية المريد للشهيد السعيد الثانى

١٥ ـ صحيح البخارى للعلامة محمد بن اسماعيل البخارى ط الهند

١٦ ـ شرح صحيح البخارى للكرمانى

١٧ ـ غاية المرام للسيد السند السيد هاشم البحرانى

١٨ ـ المناقب لابن المغازلى

١٩ ـ شرح نهج البلاغة للعلامة ابن ابى الحديد

٢٠ ـ شرح نهج البلاغه للامام ابى الحسين سعيد بن هبة الله. مخطوط

٢١ ـ العقد الفريد للعلامة الاندلسي

٢٢ ـ الامامة والسياسة لابن قتيبة

٢٣ ـ مروج الذهب للعلامة ابى الحسن على بن الحسين بن على المسعودى

٢٤ ـ ينابيع المودة للمولى القندوزى

٢٥ ـ سنن ابى داود للحافظ سليمان بن الاشعث السجستانى

٢٦ ـ اسد الغابة للعلامة عزالدين ابى الحسن على بن محمد الجزرى

٢٧ ـ المحجة البيضاء للعلامة المحدث الفيض الكاشانى

٢٨ ـ التقريب فى اصول الحديث للشيخ يحيى بن شرف النووى

٢٩ ـ شرح البداية للشيخ السعيد الشهيد الثانى

٣٠ ـ المحاسن للشيخ الثقة ابى جعفر احمد بن محمد بن خالد البرقى

٣١ ـ عوالى اللئالى للعلامة ابن جمهور الاحسائى

٣٢ ـ سنن ابن ماجة لابن ماجة

٣٣ ـ الرواشح السماوية للعلامه الحكيم الفقيه الميرداماد

٣٤ ـ الوافى للمحدث الفقيه الفيض الكاشانى

٣٥ ـ مجمع البيان للعلامة الطبرسى

٣٦ ـ التفسير الكبير للفخر الرازى

٣٧ ـ مجمع البحرين للعلامة الطريحى

٣٨ ـ القاموس للعلامة الفيروزآبادى

٣٩ ـ لسان العرب للعلامة ابى الفضل جمال الدين محمد بن مكرم

٤٠ـ المصباح المنير للعلامة احمد بن محمد الفيومى

مصادر المقدمة

١ ـ الاتقان فى علوم القرآن للسيوطى

٢ ـ الاعلام للزركلى

٣ ـ اجازات بحار الانوار للمجلسى

٤ ـ اعيان الشيعة للسيد محسن الامين العاملى

٥ ـ امل الامل للحر العاملى

٦ ـ تأسيس الشيعة للسيد حسن الصدر

٧ ـ الدر المنثور للشيخ على بن محمد بن الحسن العاملي

٨ ـ رياض العلماء للميرزا عبدالله الافندى

٩ ـ الذريعة للشيخ الحاج آقا بزرك الطهرانى

١٠ ـ روضات الجنات للعلامة السيد محمد باقر الخونسارى

١١ ـ مصفى المقال للشيخ الحاج آقا بزرك الطهرانى

١٢ ـ سفينة البحار للشيخ الحاج شيخ عباس القمى

7856

١٣ ـ لؤلؤة البحرين للشيخ يوسف البحرانى

١٤ ـ الكافى لثقة الاسلام الكلينى

١٥ ـ تفسير الصافى للفيض الكاشانى

١٦ ـ اكمال الدين للشيخ الاقدم الصدوق

١٧ ـ كشف الظنون للمولى الچلبى

١٨ ـ هدية العارفين للمولى اسمآعيل پاشا

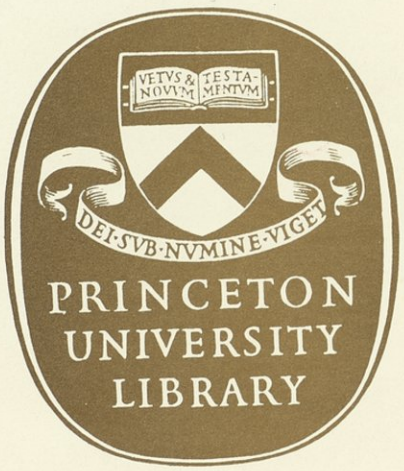

WERT
BOOKBINDING
Grantville, Pa.
MAY-JUNE 1992
We're Quality Bound